الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أبي بكر بلقايد– تلمسان –
- الملحقة الجامعية بمغنية-
كلية: العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
تخصص: اقتصاد نقدي ومالي

مذكرة
لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية

الموضوع:

أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات على كفاءة النشاط المصرفي – حالة الجزائر

من إعداد الطالبة: بديار صباح

تحت إشراف الأستاذ: داودي محمد

أمام لجنة مناقشة:

- أ. بلباد محمد أستاذ مساعد - أ - رئيس بملحقة مغنية
- أ. وافي ميلود أستاذ محاضر - أ - مناقش بملحقة مغنية

السنة الجامعية 2015- 2016

ربي لا تدعني أصَاب بِالغرور إذا نَجَحْت
وَلا باليأس إذا فْشلت
وذكّرني دائِماً أن الفَشَل هَو التجَارب التي تسْبِق النّجَاح.
وإذا أعَطيتني نجَاحاً فلا تأخذ تَواضعْي
وإذا أعطيتني تواضعاً فلا تأخذ اعتزازي بِكرامتي
واجعلني من الذين
إذا أعطوا شكروا وإذا أوذوا فيك صبروا
وإذا أذنبوا استغفروا
وإذا تقلبت بهم الأيام اعتبروا
آمين يا رب العالمين

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله،
فيسر لنا طريق نلتمس فيها علما نافعا،
فشرح لنا الصدور ويسر لنا الأمور،
وأشكره على أنعمه التي لا تعد كثرة ولا تحصى اتساعا،
فأعانني على أمري ووهبني الصبر البحت فخرجت هذه الرسالة
بعد جهد وعمل شاق للباحثة.

"إن العلم نور يجعله الله في قلب من يشاء من عباده،
من شأنه أن يضيء لصاحبه الطريق فيسلكه على البصيرة،
وينتهي به إلى النهاية الحميدة، فأحمد الله أولا وأخيرا.

ويسعني بعد حمد الله وشكره أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير
للأستاذ الدكتور داودي محمد الذي قبل الإشراف على هذا العمل
ولم يبخل علي بإرشاداته ونصائحه وتشجيعه لي دوما،
كما أتقدم بشكري الجزيل
لأعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة.

وفي الأخير أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني
من قريب أو من بعيد في إتمام هذا العمل المتواضع

بديار صباح

إهداء

الحمد لله حمدا بليغا بعظمته وعطائه

الحمد لله الذي كان العون الأول والأخير حتى أرى هذا العمل

يشرفني أن أتقدم بكل فخر واحترام لأهدي ثمرة جهدي إلى نور حياتي ووجداني، إلى التي أبصرت الدنيا من خلالها وأدركت الغاية بفضلها، إلى التي منحتني كل شيء، والتي بذلت كل جهدها حتى أصل إلى ما وصلت إليه، إلى منبع الحنان، إليك "أمي" الغالية والحنونة حفظها الله ورعاها وأطال في عمرها.

إلى الذي رباني على طاعة الله ومحبة رسوله إلى من علمني أن الدنيا صبر والذي غرس في نفسي روح المثابرة وشقا من أجل أن أسعد وتعب لأرتاح، وإلى الذي ساعدني حتى أكمل دراستي ماديا ومعنويا "أبي" الغالي أطال الله في عمره.

إلى من أعطاني الأمل في الاستمرار ورسم لي طريق العلا إلى العمود الذي أظل أرتكز عليه للصمود، إلى زوجي ونصفي الثاني إبراهيم الغالي وعائلته الكريمة.

إلى برعم المستقبل وفلذة كبدي ابني الحبيب الغالي فادي.

إلى الينابيع الساحرة والحدائق الطيبة إلى من تربيت معهم تحت سقف واحد:

نوال، سعاد، سعيد، حنان، سمير وصبرينة.

إلى جميع الأحباب والأصحاب الذين قاسمتهم شطرا من حياتي

إلى كل عائلة بديار كبيرا وصغيرا.

إلى كل طلبة ماستر تخصص مالية دفعة 2015- 2016.

إلى كل أساتذتي من الابتدائي إلى الجامعة وبالأخص إلى الأستاذة الفاضلة فوقي خديجة.

إلى كل من ذكره قلبي ولم يكتبه قلمي

بديار صباح

مقدمة

لقد شهدت العقود الثلاثة الماضية زيادة كبيرة في أنشطة دوليا نتيجة لتحرير عولمة الأسواق المالية، ونظرا لزيادة أهمية الخدمات المالية بشكل عام، والمصرفية بشكل خاص في التجارة الدولية شرعت الدول الصناعية المتقدمة بالعمل على تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية من خلال المنظمات والهيئات الدولية الكبرى خاصة الاستثمار الأجنبي المباشر في هذا النوع من الخدمات وانتهت هذه المجهودات بإدراج القيود على المعاملات المالية الدولية للمفاوضات المتعددة الأطراف في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات **(GATS)** General agreement on Trade Services).

إن الهدف الأساسي من التوصل لاتفاقية دولية تحكم التجارة الدولية في الخدمات هو زيادة الكفاءة الاقتصادية لقطاع الخدمات المالية بصفة عامة، والمصرفية بصفة خاصة للدول أطراف التعاقد حيث أوضحت الكثير من الدراسات التطبيقية أن النظام المالي الجيد الذي يعمل في إطار المنافسة بالإضافة إلى المؤسسات المالية ذات الكفاءة العالية تعتبر أحد متطلبات النمو الاقتصادي في الأجل الطويل.

ومن الممكن أن يترتب على تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية تزايد دخول موردي الخدمات المصرفية الأجانب للسوق المصرفي المحلي، مما يعني زيادة عدد البنوك الأجنبية في الداخل مما يؤثر على درجة المنافسة والكفاءة في السوق المحلي، وعلى مدة استقرار النظام المصرفي المحلي نتيجة أعمال البنوك الأجنبية وارتباطها بسياسات الدولة الأم كما يترتب على تحرير التجارة الدولية في الخدمات تمكين المقيمين في السوق المحلي من الدخول إلى الأسواق المالية الخارجية وهو ما قد يترتب عليه تدفق المدخرات المحلية في شكل ودائع إلى الخارج، بالإضافة إلى زيادة قدرة البنوك الحصول على رأس المال من الأسواق الدولية ومن ثم قدرتها على منح الائتمان المحلي وهذا يعني أن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية سيكون له تأثير على حجم المعروض النقدي.

ونظرا لتزايد تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي في الفترة الأخيرة بالإضافة إلى أن الدول النامية أصبحت ملتزمة في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات **(GATS)** بمبدأ التحرير التدريجي للخدمات المصرفية، ثم طرح العديد من التساؤلات حول جدوى تزايد دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي في الدول النامية على كفاءة البنوك المحلية، ومدى تأثيرها على استمرار وسلامة الجهاز المصرفي المحلي، وعلى حجم وهيكل الودائع المحلية وحجم الائتمان الممنوح، وبالتالي مدى قدرة البنك المركزي على التحكم في المعروض النقدي، حيث أن الإلمام بجميع هذه الجوانب يعطي صورة واضحة أمام المفاوض التجاري حتى يستطيع تعظيم المكاسب الممكنة، وتجنب السلبيات بقدر الإمكان لذلك (ارتأينا أن تكون دراستنا حول ما مدى تأثير تحرير التجارة الدولية في الخدمات على النشاط المصرفي للدول النامية بصورة عامة والجزائر بصورة خاصة، وكذا التعرف على مختلف الاستراتيجيات التي ينبغي على الجزائر والدول النامية إتباعها لمواجهة المنافسة الأجنبية وتقوية الجهاز المصرفي.

- **إشكالية الدراسة:**

عانى القطاع المصرفي في الدول النامية لفترات زمنية طويلة من عدة سلبيات، مثل ظاهرة الكبت المالي وتدخل الحكومة في النشاط المصرفي بدرجة كبيرة، إضافة إلى زيادة التركيز المصرفي من خلال سيطرة بنوك القطاع العام على السوق المصرفي المحلي وقد أدى ذلك إلى انخفاض درجة المنافسة في السوق المصرفي المحلي، ومن تم انخفاض مستوى الكفاءة المصرفية، وعدم ظهور أي مبتكرات مالية جديدة، كما تعرضت العديد من البنوك إلى ارتفاع نسبة القروض غير المنتظمة وانخفاض المراكز المالية لهذه البنوك ولعلاج أوجه القصور السابقة قامت حكومات الدول النامية بتبني برامج شاملة للإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي، ولقد حظي القطاع المصرفي باهتمام واسع من جانب واضعي السياسة الاقتصادية باعتباره جهاز الوساطة

المالية الأساسي في هيكل النظام المالي في هذه الدول، حيث استهدفت هذه الإجراءات زيادة كفاءة وتنافسية البنوك المحلية وتدعيم قدرتها في مجال تعبئة المدخرات وتخصيص الائتمان وإدارة السيولة.

وبناءا على ما سبق ذكره نطرح الإشكالية التالية والتي سنحاول الإجابة عليها من خلال هذه الدراسة.

- ما هي التحديات التي تطرحها تحرير التجارة في الخدمات المالية؟ وما مدى تأثيرها على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية عامة والجزائر خاصة؟

ونظرا لأن الجزائر لم تنظم لحد الآن للمنظمة العالمية للتجارة فلن يكون باستطاعتنا القيام بدراسة حالة للآثار الناتجة عن تحرير التجارة في الخدمات المالية، وبذلك سوف نقتصر على دراسة وتحليل انعكاسات هذا التحرير على الجهاز المصرفي الجزائري.

وفي محاولة الإجابة على الإشكالية، تظهر عدة تساؤلات فرعية تحتاج أيضا للإجابة عليها، ومن تم فإن الدراسة الحالية تحاول الإجابة على التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي وضعية الدول النامية بصورة عامة والجزائر بصورة خاصة في مجال التجارة الدولية في الخدمات؟ وما هي طبيعة الصنافة بينها وبين الدول المتقدمة في مجال الخدمات المالية والمصرفية؟
- ما طبيعة الالتزامات التي تقدمت بها الدول النامية في مجال تحرير التجارة في الخدمات المالية؟
- هل تتوفر في الأسواق المصرفية الجزائرية المؤشرات التي تستند إليها البنوك الأجنبية للدخول إلى الأسواق المصرفية المختلفة؟
- ما هو حجم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والجزائر؟

- ما هي الآليات والميكانيزمات التي يجب على البنوك في الدول النامية والجزائر إتباعها لمواجهة المنافسة الأجنبية الناتجة عن التحرير المصرفي؟

- **فرضيات الدراسة:**

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات فرعية، يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات نسعى لاختبارها لاحقا، وهي على النحو التالي:

- الدول النامية ومن بينها الجزائر في وضعية غير متكافئة مع الدول المتقدمة من حيث المنافسة وبالتالي فإن الانفتاح وتحرير التجارة في الخدمات يمثل بالنسبة لها التبعية.
- تقدمت أغلب الدول النامية بالتزامات تقيد بالتحرير الكامل للتجارة في الخدمات المالية، سعيا منها للاستفادة من مزايا التحرير المصرفي.
- معظم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والجزائر هي بنوك كبيرة الحجم.
- لا تتوفر السوق المصرفية الجزائرية على مؤشرات هامة تحفز البنوك الأجنبية للعمل بها.
- أصبح لازما على البنوك في الدول النامية والجزائر تبني استراتيجيات جديدة للتكيف مع التغيرات العالمية ومواجهة المنافسة الأجنبية.

- **أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية الدراسة في كونها تتناول أحد أهم المواضيع الاقتصادية، وتبرز هذه الأهمية في العديد من الجوانب أهمها:

- أهمية مجال الخدمات في اقتصاديات الدول بصفة عامة، وزيادة الدخل القومي لأي بلد بصفة خاصة، مما يساعد على علاجا لكثير من المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها الدول.

- الأهمية الخاصة التي يكتسبها الجهاز المصرفي باعتباره الواجهة لكل اقتصاد في العالم لذا فسلامته تعني سلامة الاقتصاد ككل.
- التعريف على مدى جاهزية الجهاز المصرفي الجزائري في ظل المنافسة العالمية، والناتجة عن تطبيق اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية، في ظل الانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، ودعم القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية المحلية.

- **دوافع اختيار الموضوع:**

لقد كان وراء اختيار هذا الموضوع أسباب ودوافع عديدة من بينها:

مع نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات شرعت العديد من الدول النامية ومن بينها الجزائر في تبني مجموعة من الإصلاحات لمسايرة الاتجاه العالمي، شملت هذه الإصلاحات عدة قطاعات من بينها القطاع المالي والمصرفي من خلال صدور قانون 90- 10 والمتعلق بالنقد والقرض، نلمس الرغبة الواضحة للسلطات المالية الجزائرية في تحرير القطاع المصرفي وفتحه أمام المنافسة، حيث أن هذا القانون ينص على السماح بإنشاء البنوك الخاصة والمختلطة، كما يرخص بفتح البنوك الأجنبية في الجزائر ومن هذا المنطلق برزت لدينا دوافع علمية وبحثية لمعرفة مدى تأثير تواجد البنوك الأجنبية على القدرة التنافسية للبنوك المحلية للدول النامية، وبالتالي معرفة انعكاسات تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية والمصرفية على كفاءة النشاط المصرفي الجزائري في حالة انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية.

كما تعود أسباب اختيارنا لموضوع البحث للعناصر التالية:

- حداثة موضوع تحرير الخدمات المصرفية في البحوث الاقتصادية واحتلاله لصدارة الأحداث على المستوى الاقتصادي سواء في الكتابات

العلمية، أو الملتقيات الدولية، أو في التقارير التي تصدرها عدة هيئات دولية.

- **أهداف الدراسة**

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية من خلال السماح لموردي الخدمات المصرفية بالدخول إلى السوق المصرفي المحلي وهذا من خلال التأثير على كفاءة البنوك المحلية في الدول النامية ومنها الجزائر، وذلك من خلال نقاط التي تحاول أن تغطي الجوانب المختلفة للمشكلة محل الدراسة والتي تتمثل في:

- تحليل الآليات التي تعتمد عليها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات **(GATS)** في تحرير تجارة الخدمات بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة.
- تحليل التزامات الدول النامية لتحديد مدى توافق مستوى الالتزامات التي تقدمت بها في مجال تحرير الخدمات المصرفية في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات مع ظروف أسواقها المصرفية المحلية من حيث درجة التحرر والانفتاح.
- التعرف على أهم الإصلاحات التي مست المنظومة المصرفية الجزائرية استعدادا للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.
- تحديد مدى توافق قوانين البنوك الجزائرية، مع استعداداتها لفتح أسواقها المالية والمصرفية.
- تحديد السياسات والاستراتيجيات التي يجب على المسؤولين في الدول النامية والجزائر إتباعها لمواجهة المنافسة الأجنبية.

- **منهجية الدراسة**:

حتى نتمكن من الإجابة على جميع الأسئلة المطروحة ودراسة الإشكالية وتحليل أبعادها ومحاولة اختبار صحة الفرضيات المتبناة، اخترنا المنهج الوضعي

التحليلي الذي يساعدنا في طرح القضية العامة في شكل نظري، أي تحليل أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي في الدول النامية والتي من بينها الجزائر أما فيما يخص أسلوب البحث وجمع المعلومات فسوف نعتمد على أسلوب المسح المكتبي، وذلك بهدف التعرف على المراجع والبحوث والدراسات التي لها صلة بموضوع بحثنا ونظرا لحداثة هذا الموضوع فإن معظم المراجع التي سنعتمد عليها هي عبارة عن بحوث ودراسات نشرت في دوريات متخصصة أو قدمت في شكل أوراق بحث في الملتقيات العلمية، بالإضافة إلى البحوث العلمية المقدمة في شكل رسائل ماجستير وأطروحات دكتوراه، وكذلك الدراسات والبحوث على شكل شبكة الإنترنيت.

- **الدراسات السابقة:**

نظرا لحداثة موضوع الدراسة لم ترد عنه إلا دراسات قليلة من قبل الكتاب والباحث الاقتصاديين ونجد من الدراسات ما يلي.

1- دراسة **Styin Classens** وآخرون:

How does foreign Entry Affect the Domestic Markets :

تعتبر هذه الدراسة من أهم وأشمل الدراسات التي اهتمت بتحليل وقياس أثر دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي على كفاءة البنوك المحلية حيث توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- هامش الفائدة والربحية ومدفوعات الضرائب بالنسبة للبنوك الأجنبية التي تعمل في السوق المحلية كانت أكبر من مثيلتها من البنوك المحلية في حالة الدول النامية بينما كان العكس صحيح في حالة الدول النامية.

- توصلت الدراسة إلى أن نسبة عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك في السوق المحلي له التأثير الجوهري على كفاءة البنوك المحلية، وليس النصيب النسبي للبنوك الأجنبية من إجمالي الأصول.

المتغيرات التي تعكس بعض الجوانب الاقتصادية في الدولة مثل: (معدل التضخم، سعر الفائدة الحقيقي، ومتوسط نصيب الفرد من الدخل) كان لها تأثير إيجابي على هامش الفائدة ومستوى الربحية وتكاليف التشغيل للبنوك المحلية.[1]

2- دراسة Neils Hermes and Robert Pensirk:

"The impact of foreign bank entry on domestic banking markets a note"

قامت هذه الدراسة بتحليل قياس أثر دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفي المحلي على كفاءة البنوك المحلية وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التي تختلف تماما مع ما توصلت إليه الدراسة السابقة ومن نتائج هذه الدراسة:

- دخول البنوك الأجنبية إلى السوق المصرفية المحلية تؤدي إلى زيادة الدخل والأرباح والتكاليف للبنوك المحلية، وبالتالي فإن دخول البنوك الأجنبية سيكون له أثر مختلف على السوق المصرفية المحلية في كل من الدول النامية والدول المتقدمة وقد أوضحت هذه الدراسة أن تأثير البنوك الأجنبية على البنوك المحلية في الدول النامية يأخذ شكل (U) منعكسة "Inverted U-shape" ففي البداية ومع تزايد دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي، فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة التكاليف والأرباح ودخول البنوك المحلية ولكن مع مرور الوقت وعندما يصل عدد البنوك الأجنبية لحد أدنى معين فإن درجة المنافسة مع البنوك المحلية والبنوك الأجنبية تتزايد، وهو ما يؤدي إلى انخفاض تكاليف وربحية البنوك المحلية وتزايد كفاءة

---

1 - Stijin classens & Asli Demergus wunt. Harry Huizinga « how does foreign entry affect the domestic markets ?, the world Bank East asia and PacificRegion and development research group 1998 from the home page.

http://www.ds.worldanw.org/serv/et/wdscantentserver/wdsp/ib/2000/02/24/000009265398062510284O/rended/pdf/multipage pdf in 21/72010

النشاط المصرفي، وهو ما يعني أن تواجد البنوك الأجنبية في السوق المصرفي المحلي من الممكن أن يكون له أثر إيجابي أو سلبي[2]

3- دراسة Nihal Bayraktar et Yanwang:

Foreign bank entry performance of domestic bank and sequence of financial liberalization

حاولت هذه الدراسة تحليل أثر نفاذ البنوك الأجنبية على كفاءة المحلية ومدى تأثير درجة التحرير المالي على ذلك ولقد تم التطبيق على عينة من الدول النامية والمتقدمة وتم التوصل إلى النتائج التالية:

– درجة الانفتاح وتدويل الخدمات المصرفية لا يرتبط بمستوى الدخل أو بمعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي كما أن درجة التحرير المالي كان لها تأثير هام في أداء القطاع المصرفي المحلي.

– الدول التي قامت بتحرير سوق الأوراق المالية أولا، كان لدخول البنوك الأجنبية تأثير إيجابي ومعنوي على تنافسية البنوك المحلية في هذه الدول كما ارتبط كل من مؤشر الربحية والتكاليف عكسيا بالنصيب النسبي للبنوك الأجنبية من السوق المصرفي المحلي، بينما الدول التي قامت بتحرير حساب رأس المال أولا كان لدخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي فيها تأثير ضعيف على مؤشرات أداء البنوك المحلية.[3]

- **محتوى الدراسة:**

حتى نتمكن من الإلمام بجوانب الموضوع، وتحليل الإشكالية وبغية الإجابة على التساؤلات التي أثرناها مسبقا، وإثبات مدى صحة الفرضيات المقدمة وتحليلها، ارتأينا تقسيم العمل إلى ثلاثة فصول مترابطة ومتكاملة، تسبقها مقدمة

---

2 - Niels Hermes et Robert Lensink : the foreign bank entry on domestic banking markets : a note , 2001M from the home page : http://som.eldoc-ub-rug.nl/files/reports/themee/2001/01E62/01le62 pdf in 23/7/2010

3 - Nihal Bayraktar et Yan Wang, Foreign Bank Entry Proformance of Domestic Banks and sequence of financial liberalization, 18 angens 2004 for an the home page : http://www.ds.worldbank0org/servlet/WDScontentserver/WDSP/IB/2004/10/20/000160016200410201225 3/rendered/pdf/wps3416 pdf in 28/07/2010.

عامة وتليها خاتمة عامة والتي تتضمن ملخصا عاما عن الموضوع، وبذلك يتم تحديد الآفاق المستقبلية للموضوع، وسيكون ذلك على النحو التالي:

فيما يخص الفصل الأول: أردناه أن يكون ذا بعد نظري، بحيث خصصناه لتحرير التجارة الدولية في الخدمات، تطرقنا من خلاله إلى ثلاثة مباحث، سنتعرض في المبحث الأول لإعطاء نظرة شاملة حول التجارة الدولية والتجارة الدولية في قطاع الخدمات، وفي المبحث الثاني سنتطرق إلى الملامح العامة للتجارة الدولية في الخدمات أما في المبحث الثالث والأخير سنقوم بدراسة تحليلية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، أما الفصل الثاني: الذي سيكون تحت عنوان تحرير التجارة في الخدمات المالية وآثارها المرتقبة على الدول النامية وهو بدوره يضم ثلاثة مباحث، حيث سنوضح من خلال المبحث الأوّل ماهية الخدمات المالية والمصرفية، وفي المبحث الثاني سنتطرق إلى تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية وفي المبحث الأخير سنحاول الوقوف عند أهم الآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية للدول النامية وفي الفصل الثالث والأخير فقد خصصناه لدراسة انعكاسات تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي الجزائري، حيث تم تقسيمه إلى أربع مباحث، سنحاول في المبحث الأول القطاع المصرفي الجزائري بين التقييد والتحرير، وفي المبحث الثاني سنحاول إعطاء دراسة تقييمية لدور البنوك الأجنبية والبنوك الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية وفي المبحث الثالث سنحاول إبراز الآثار المتوقعة لتحرير الخدمات المالية والمصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية، أما في المبحث الرابع والأخير فسنسلط الضوء على أهم جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري وعوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية.

- **صعوبات الدراسة**

تعتبر الدراسة الميدانية أساس صعوبة عملنا هذا، والسبب في ذلك أن الدول النامية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، غير قادرة على المنافسة من أجل مواجهة التفوق والسمة الاحتكارية التي تتسم بها الخدمات في الدول الكبرى، وتحت تأثير هذا السبب جعل منا غير قادرين على تقديم دراسة لحالة الجزائر ضمن موضوع التجارة الدولية في قطاع الخدمات باعتبارها فقط عضوا ملاحظا والسبب في ذلك عدم كفاءة قطاع الخدمات لديها.

الفصل
الأول

مقدمة

لقد شهد الاقتصاد العالمي العديد من المشاكل والصعوبات خلال فترة الحرب العالمية الثانية، وكان من ضمن هذه المشاكل وجود عوائق كثيرة تفرضها الدول في وجه التجارة العالمية، ونظرا لضرورة إيجاد وسائل لإزالة هذه العوائق وتكوين نظام للتجارة الحرة بين الدول، تم التوقيع على اتفاقية سميت بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة « General Agreement on Tarifs and Trade » ، وأطلق عليها اختصار اتفاقية الجات « GATT » والتي تم التوقيع عليها في أكتوبر عام 1947، وتم البدء في تنفيذها عام 1948م وقد شهدت « GATT » خلال مسيرتها ثماني جولات من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، ولقد كان الهدف العام لجميع الجولات كان واحدا، يتمثل في تشجيع النمو والتنمية الاقتصادية عن طريق إزالة تشوهات التجارة وإقامة نظام تجاري متعدد الأطراف أكثر استقرارا وانفتاحا. وتعتبر جولة أوروجواي – وهي الجولة الثامنة والأخيرة- من أهم الجولات التي شملت على معظم جوانب التجارة الدولية. حيث تم إدراج الخدمات ضمنها وهذا ما أدى إلى التحرير الكامل والفوري لكافة الخدمات وهذا ما نادت به معظم الدول المتقدمة .

وفي هذا الفصل سنقوم بإعطاء نظرة شاملة عن التجارة الدولية والتجارة الدولية في الخدمات وهذا ما تناولناه في المبحث الأول أما المبحث الثاني فقد خصصناه لعرض أهم الملامح العامة التي جاءت لتحرير التجارة الدولية في الخدمات وسنأتي في المبحث الثالث والأخير بالتطرق إلى دراسة تحليلية لهذه الاتفاقية .

المبحث الأول : نظرة شاملة حول التجارة الدولية والتجارة الدولية في الخدمات

المطلب الأول: الإطار النظري للتجارة الدولية

تعد التجارة الخارجية أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة الاعتماد المتبادل بين دول العالم، ويتزايد هذا الاعتماد بصورة مستمرة، مع تزايد درجة عولمة الاقتصاد والأسواق. حيث يتحد الاعتماد المتبادل بين دول العالم ثلاثة أشكال، أولها: تبادل السلع المادية مثل القطن، المنسوجات، الآلات والسيارات، ... ثانيها: تبادل الخدمات مثل خدمات النقل والتأمين، السياحة والتعليم، ...، أما ثالثها تبادل المعاملات المالية والنقدية مثل الاستثمارات الأجنبية سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة.

إلا أنه لم يتزايد الاهتمام بدراسة التجارة الخارجية من قبل دول العالم إلا بعد الحرب العالمية الثانية، وهذا راجع إلى مجموعة من الأسباب يمكننا حصرها في النقاط التالية:

- دخول العالم في عصر التعاون الاقتصادي الدولي.
- ظهور المؤسسات الدولية التي تعمل في مجال النقد والتمويل والتنمية الاقتصادية.
- ظهور مشاكل الدول النامية على المستوى الدولي مثل: تدهور معدلات التبادل الدولية واتجاهها في غير مصالح الدول النامية، والعجز المستمر في موازين مدفوعاتها.
- عولمة الاقتصاد والأسواق الدولية، حيث أصبح العالم بمثابته قرية صغيرة واحدة وسوقا دوليا واحدا.[4]

وفيما يلي سنتطرق إلى مفهوم التجارة الخارجية، أهميتها ونظرياتها.

4- جون هدسون، مارك هوندر، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار المريخ، الرياض، 1987، ص: 120.

1- **مفهوم التجارة الدولية:** تعرف التجارة الدولية على أنها أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية، الممثلة في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة، فضلا عن سياسات التجارة التي تطبقها دول العالم للتأثير على حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة.

ويمكننا كذلك تعريف التجارة الدولية على أنها عملية تبادل السلع والخدمات بين الدول التي تتوافر فيها والدول التي تفتقر إليها، أي أن هناك دولة مصدرة وأخرى مستوردة والحكمة من التجارة الدولية هي الاستغلال الأمثل لموارد العالم [5].

2- **أهمية التجارة الدولية:** لقد أصبحت التجارة الدولية من أهم الأنشطة التي تعتمد عليها كل دول العالم، فلا توجد دولة واحدة تعيش مكتفية ذاتيا. فلو نظرنا إلى دول غرب أوروبا التي يزيد عدد سكانها عن 320 مليون نسمة لوجدناها تعيش على مساحة محدودة نسبيا من الأرض ذات الموارد الطبيعية المحدودة، مما جعلها في حاجة إلى التعاون مع دول العالم أخذا وعطاءا، ولما كانت دول غرب أوروبا لا يمكنها العيش من دون تجارة دولية، فمن المؤكد أن الدول النامية أكثر حاجة إلى التجارة الدولية وعلى هذا الأساس تتضح لنا الأهمية الفعالة للتجارة الدولية فهي التي توفر للمجتمعات المختلفة السلع والخدمات التي لا يمكن إنتاجها محليا، أو تلك التي تحصل عليها من الخارج بتكلفة أقل نسبيا من تكلفة إنتاجها محليا. لذا فإن التجارة الدولية تتيح لدول العالم إمكانية الحصول على المزيد من السلع والخدمات، ومن ثم تساهم في زيادة مستوى رفاهية دول العالم.[6]

3- **نظريات التجارة الدولية:** لقد جاءت نظريات التجارة الدولية كمحاولة لتفسير مبادئ التجارة الخارجية وآلياتها من التراكم التاريخي الذي امتد قرابة

5- السيد محمد أحمد السرتي، اقتصاديات التجارة الخارجية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2009، ص: 7-10.
6- السيد محمد أحمد السرتي، اقتصاديات التجارة الخارجية، مرجع سابق ذكره، ص: 7-9.

القرنين من الزمن ومن هذه النظريات نجد ما هي كلاسيكية ومنها ما هي نيوكلاسيكية وفيما يلي سنتطرق لأهم هذه النظريات.

- **نظرية المزايا المطلقة:** ويرجع الفضل في توضيح هذه النظرية إلى الاقتصادي آدم سميث الذي يعتبر أول من حاول البحث عن تفسير أسباب قيام التجارة الدولية بين مختلف الدول وقرر أن سببها هو اختلاف المزايا المطلقة بين الدول في إنتاج السلع المختلفة، أي قدرة الدولة على التصدير وهي تعني أن تتفوق الدولة المعنية على باقي الدول في توافر عوامل الإنتاج وخفض تكاليفها بحيث تستطيع هذه الدولة أن تغزو بصادراتها أسواق الدول الأخرى.

- نظرية المزايا النسبية: والتي وضعها دافيد ريكاردو **"David Ricardo"** وأكملها من بعده جون ستيوارت ميل ثم آخرين من المدرسة الانجليزية، وأساس ما تقوم عليه هذه النظرية هو تفوق الدولة في إنتاج سلع أو سلعة معينة مما يجعل التبادل بين الدول مربحا جميعها على أساس تفوق كل منها ببعض السلع، وتوفر مقولة الميزة النسبية أساسا نظريا لقيام التجارة الخارجية بين مختلف دول العالم وقيام التبادل المشترك تصدير واستيراد وتقسيم العمل الدولي.

وجاء بعده مجموعة من المجتهدين الذين أضافوا الكثير من الآراء واستخدموا أدوات التحليل جعلت من النظرية بناءا تراكميا ضخما، وكانت آخر تلك الاجتهادات ما نصب على توسع الميزة النسبية للدولة على أساس ظهر ما يسمى بالنظريات الحديثة (النيوكلاسيكية) وفيما يلي سنتطرق إليها:

- **نظرية هكشر أولين:** تعد نظرية هكشر- أولين امتداد النظرية النفقات النسبية، ذلك لأن تلك النظرية فسرت سبب قيام التجارة الدولية وأرجعت سبب ذلك الاختلاف في النفقات النسبية لإنتاج السلع أما نظرية هكشر- أولين توضح تفسير أسباب اختلاف النفقات النسبية للسلع المختلفة ومن هذا المنطلق يمكن القول على هذه النظرية هي تعتبر نظرية مكملة لنظرية النفقات النسبية وليست بديلة لها.

وقد جاءت هذه النظرية على مرحلتين هما: الأولى مساهمة هكشر – أولين في تفسيره أسباب اختلاف النفقات النسبية كأساس لقيام التجارة الخارجية. أما المرحلة الثانية: تتمثل في مساهمة أولين في تفسيره أسباب اختلاف الأسعار النسبية كأساس لقيام التجارة الخارجية.

ولقد كان لهكشر- ألين رأي في هذا الصدد فقد اعتبر أن قيام التجارة الخارجية يجب أن يفسر باختلاف في الأسعار النسبية بدلا من النفقات النسبية- فاعتبر الأسعار هي التي تعكس ظروف العرض والطلب. وعلى الرغم من ذلك إلا أنه قد وجهه لنظرية هكشر- أولين جملة من الانتقادات نذكر منها ما يلي:

1- **عدم تجانس وحدات الإنتاج**: أي تهتم فقط باختلافات الكمية في عناصر الإنتاج وتهمل تماما الاختلافات النوعية في عناصر الإنتاج.

2- **إهمال النظرية لإمكانية انتقال عناصر الإنتاج على المستوى الدولي:** لقد اشتركت نظرية هكشر- أولين مع نظرية النفقات النسبية في إهمال إمكانية تحرك عناصر الإنتاج على المستوى الدولي. وبالنسبة لعنصر الأرض يستحيل انتقاله جغرافيا أما بالنسبة للعمل ورأس المال فهناك الهجرات العمالية وحركات رؤوس الأموال بين الدول وإن كان الاتجاه الحديث يضع قيودا على هجرات العمال وحركة رؤوس الأموال. واعتبر الهجرات العملية إلى بلد يعاني من ندرة النسبية في عنصر العمل يؤدي إلى قيام البلد بإنتاج وتصدير سلع كثيفة العمل بتكلفة منخفضة نسبيا. كما أن حركة رؤوس الأموال لبلد يعاني من الندرة النسبية في حركة رأس المال يؤدي إلى إنتاج السلع كثيفة لرأس المال.[7]

المطلب الثاني: مفهوم وأهمية التجارة الدولية في الخدمات

7- السيد محمد أحمد السرتي، اقتصاديات التجارة الخارجية، مرجع سبق ذكره، ص 80-95.

يعد تعريف التجارة الدولية في الخدمات أمرا بالغ الصعوبة لنظر الحداثة هذا التعبير في الاقتصاد الدولي، وعلى الرغم من النمو المتزايد في قطاع الخدمات، إلا أن نسبة صغيرة فقط من ناتج هذا القطاع يدخل في مجال التجارة الدولية، ويرجع ذلك إلى الطبيعة الخاصة للخدمات والتي تجعلها أقل قابلية للاتجار الدولي قياسا بالسلع[8] وفيما يلي سنقوم بإعطاء مفهوم للتجارة الدولية للخدمات وأهميتها.

أ. **مفهوم التجارة الدولية في الخدمات:** لقد وردت عدة تعريفات للتجارة الدولية في الخدمات بحيث ورد تعريفها على لسان الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) في مادتها الأولى: بأنها عملية توريد خدمة ما.

1. من حدود إحدى الدول الأعضاء إلى حدود أي دولة عضو أخرى.

2. داخل حدود إحدى الدول الأعضاء لمستهلك الخدمة من أي دولة عضو أخرى.

3. من خلال تواجد الأشخاص الطبيعيين من دولة عضو داخل حدود أي دولة عضو أخرى.[9]

ويلاحظ مما سبق أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات "الجاتس" قد تفادت تعريف تجارة الخدمات كمفهوم، واعتمدت كبديل لذلك أساليب تبادل الخدمات بين الدول وذلك يمكن تصنيف أساليب تبادل الخدمات إلى أربع أنماط. **Modes of Supply.**

1. التجارة عبر الحدود (Cross Border Supply): وذلك عند انتقال الخدمة من أراضي الدولة عضو في منظمة التجارة العالمية إلى أراضي دولة أخرى عضو في المنظمة، وفي هذه الحالة يكون هناك تشابه بين التجارة في الخدمات والتجارة في السلع، حيث لا ينتقل أي من المنتج أو المستهلك بينما تنتقل الخدمة وفقا للبند (1) من بنود التعريف.

8الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003، ص: 190.

9- أنظر النظام رقم 04-01 المؤرخ في 2004/03/04 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر، يلغي النظام رقم 90-01 المؤرخ في 1990/07/04.

2. **الاستهلاك في الخارج (Consumption Aboard)**: وذلك عندما تقدم الخدمة من عضو إلى مواطئ عضو آخر، ولكن داخل الحدود الوطنية للعضو المقدم للخدمة، مثل تحرك المستهلك عبر الحدود الدولية لأغراض السياحة الترفيهية، أو العلاج أو الالتحاق بالمؤسسات، حيث ينتقل المستهلك في هذه الحالة إلى دولة المنتج لكي يستهلك الخدمة وفقا للبند (2) من بنود التعريف.

3. **التواجد التجاري (Commercial Presence)**: وذلك عندما يقوم مقدم الخدمة من دولة عضو بتوفير الخدمة في أي دولة أخرى عضو من خلال التواجد التجاري في أراضي الدولة التي تقدم فيها الخدمة، حيث ينتقل المنتج إلى دولة المستهلك من خلال الاستثمار المباشر، أو إنشاء مكاتب أو فروع تسويق منتجاته الخدمية وفقا للبند (3) من بنود التعريف.

4. **الانتقال المؤقت للأشخاص الطبيعية (Presence Natural Person):** وذلك من خلال انتقال منتج الخدمة كشخص طبيعي لدولة المستهلك للخدمة، مثلما هو الحال عند انتقال العمالة المرتبطة بمقدم الخدمة ما بين بلدان العالم بصورة مؤقتة[10]

وعلى العموم يمكن إعطاء توضيح أكثر لأساليب توريد الخدمات من خلال الشكل الموالي:

---

10 محمود جاسم الصميدعي، مدخل التسويق المتقدم، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر، عمان 2000.

الشكل رقم (01)

أساليب توريد الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس Modes of Supply

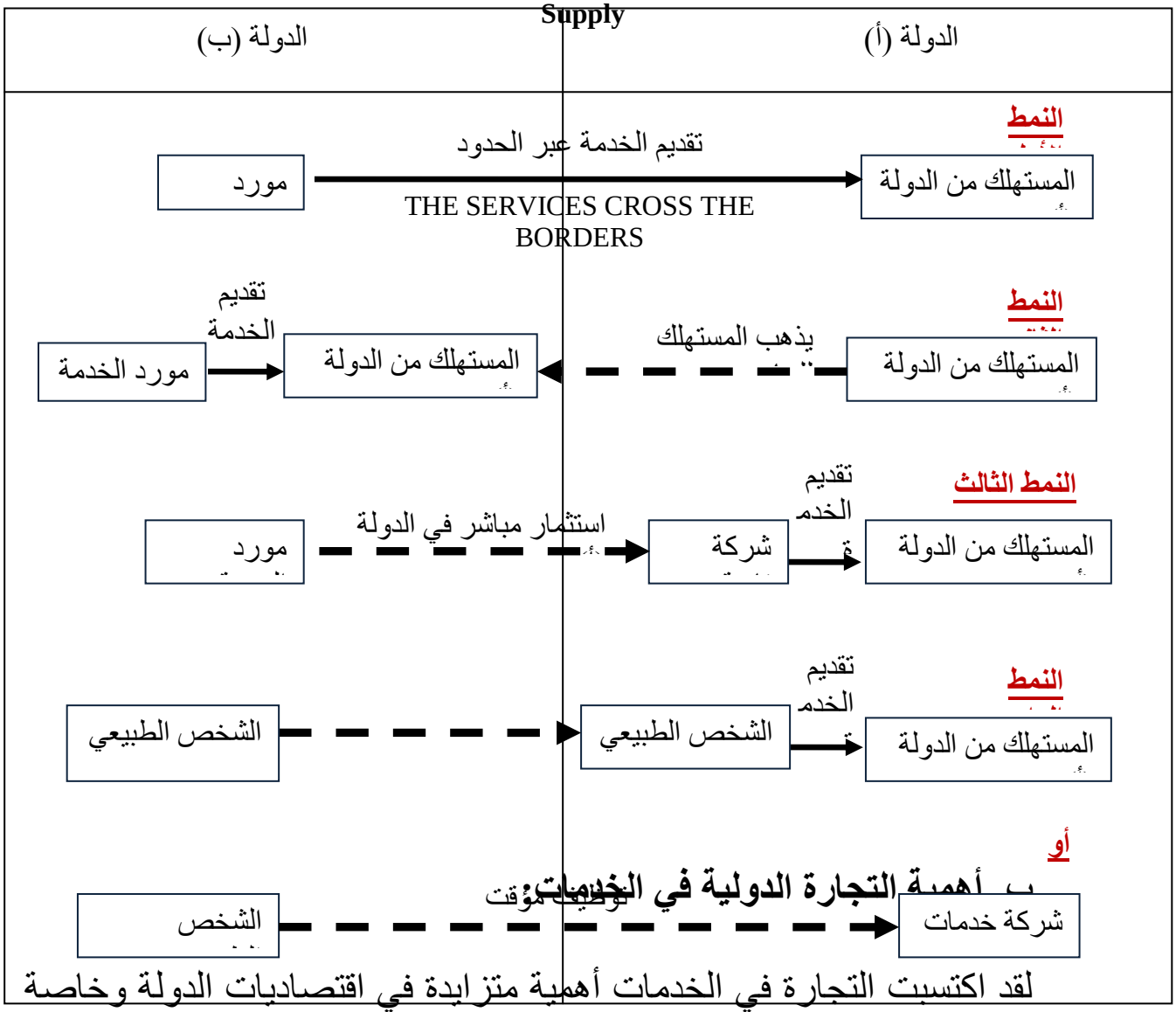

ب- أهمية التجارة الدولية في الخدمات:

لقد اكتسبت التجارة في الخدمات أهمية متزايدة في اقتصاديات الدولة وخاصة المتقدمة منها، وترتب عن ذلك إدراج التجارة في الخدمات على جدول أعمال جولة الأوروغواي، فيما سمي بإعلان بونتاديس وذلك في **1986/09/20**، وتم التوصل فيما بعد إلى إبرام اتفاق مستقل خاص بتحرير التجارة في الخدمات.

وبذلك لقد أصبحت الخدمات تحتل مركزا مهما في التجارة الدولية، ففي عام **2000** بلغ حجمها **1435** بليون دولار أي ما يعادل خمس التجارة العالمية الكلية، والواقع أن حجمها الحقيقي يفوق هذا المبلغ لأن إحصاءات التجارة الخارجية تعتمد على انتقال الخدمات من دولة إلى أخرى، ولا تسجل العمليات التي تجري داخل الدولة بين الشركات الأجنبية والشركات المحلية وكتجارة السلع تستحوذ الدول

Source : United Nation, Manual on Statistics on International Trade in Services Economic and Social Affairs, Series M.NO 0.86 Geneva, New York, Paris, 2002, P. 23.

الصناعية على الجزء الأكبر من تجارة الخدمات، فقد بلغت صادرات الخدمات في الو.م.أ، الاتحاد الأوروبي، اليابان وكندا **957** مليار دولار أي ثلثي صادرات العالم، كما لهذه الدول أهمية مماثلة في الاستيراد، في حين لا تتجاوز صادرات البلدان الإفريقية **31** مليار دولار أي ما يعادل **2.1%** فقط من صادرات الخدمات في العالم، في حين تبلغ وارداتها **39** مليار دولار أي **2.7 %** من مجمل الواردات العالمية، ولا تتعدى صادرات وواردات هذه البلدان ثلث تجارة الخدمات اليابانية.[11]

ومن أبرز الملامح التي ميزت العقود الثلاثة الماضية من القرن الماضي وهو النمو الهائل في القطاع الخدمي وهذا في ظل الاقتصاديات الصناعية المتطورة في العالم، وهذا ما أدى إلى ظهور خدمات جديدة بصورة مستمرة حيث يوضح الجدول الموالي حجم التجارة الخارجية في الخدمات لبعض دول العالم خلال الفترة الممتدة من (**2000- 2008**).

11 مصطفى رشدي شيحة، اتفاقيات التجارة العالمية في عصر العولمة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2006.

جدول رقم (01)

حجم التجارة الخارجية في الخدمات لبعض الدول خلال الفترة (2000-2008)

الدول	السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
أستراليا	الصادرات	19887	18086	19572	23595	28441	31029	33047	40316	44634
	الواردات	18938	17350	18352	21778	27931	30512	32189	39103	45112
	صافي الصادرات	939	737	1220	1817	510	518	886	1213	-478
فرنسا	الصادرات	80603	80160	85667	98567	114758	122326	128576	149732	163558
	الواردات	60802	62333	68571	82765	98403	105738	111751	129206	142380
	صافي الصادرات	19801	17827	17096	15802	16453	16588	16825	20526	21178
ألمانيا	الصادرات	86532	88725	102359	123244	146176	164053	16588	16825	246069
	الواردات	141417	141913	144095	172610	195446	209015	222195	225107	283516
	صافي الصادرات	-54885	-53188	-41735	-49367	-49270	-44961	31873	-34563	-37447
إيطاليا	الصادرات	56447	57633	59797	71580	84673	89416	98774	111931	119300
	الواردات	55325	57599	62667	74836	83192	90076	100361	121672	130075
	صافي الصادرات	1052	33	-2870	-2657	1481	-667	-1587	-9741	-10775
كندا	الصادرات	38886	37562	39314	42840	48595	53908	58463	62820	63945
	الواردات	42567	42446	43576	50743	57051	67068	70940	80506	85049
	صافي الصادرات	-3893	-5042	-4603	-8223	-8483	-9948	-12286	-17665	-21085

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على الموقع:
http://stats.oecd.org/index.expx?datasetcode=tis

المطلب الثالث: خصائص ومحددات التجارة الدولية في الخدمات

تتميز التجارة الدولية في مجال الخدمات بجملة من الخصائص ولها عدة محددات تخصها وفيما يلي سنتطرق بالتفصيل إلى كل من هذه الخصائص والمحددات.

أ. خصائص التجارة الدولية في الخدمات:

تتسم التجارة الدولية في الخدمات ببعض الخصائص التي تجعلها ميزة عن التجارة في السلع ونجد من بينها:

- إن عملية إنتاج الخدمة واستهلاكها يجب أن يتم في نفس الوقت وفي نفس المكان لمعظم الخدمات، مما يتطلب في هذه الحالة ضرورة انتقال المستهلك إلى بلد منتج الخدمة لكي يستطيع تلقي الخدمة. وبناءا على هذا فإن بعد المستهلك دوليا وبعد المنتج دوليا وانتقال عناصر الإنتاج صفة تميز التجارة الدولية في الخدمات، وهذا ما يختلف عن تجارة السلع حيث تنتج السلع في بلد ما وتنتقل عبر الحدود إلى بلد آخر ليتم استهلاكها.
- بالنسبة للخدمات المنفصلة التي تتمثل في الأنشطة الخدمية لا تحتاج إلى انتقال الأفراد أو الشركات (طالبي وعارضي الخدمة) خارج حدود الدولة، مثل خدمات النقل المختلفة فهذه الخدمات ممكن أن تصل إلى الأفراد في الدول الأخرى دون الحاجة إلى انتقال هؤلاء الأفراد إلى مقر شركات هذه الخدمات، ومن ثم فإن تبادل الخدمات المنفصلة تتم بطريقة مشابهة لتبادل السلع، ومع ذلك وفي معظم الحالات يتطلب الأمر تقارب منتجي الخدمات ومستهلكها وبالتالي يكون انتقال الأفراد ورأس المال في شكل استثمار أجنبي مباشر هما شكلين لتقديم الخدمات.

- تقوم السلطات الوطنية بتنظيم أنشطة الخدمات سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مثل تدخل الدولة في خدمة البنوك والتأمين والمهن الحرة لضمان تحقيق أهداف السياسة الوطنية.[12]

ب. محددات التجارة الدولية في الخدمات:

إن السؤال الذي يتبادر إلى الذهن للوهلة الأولى ينصرف إلى العناصر التي تحدد اتجاه التجارة الدولية في الخدمات لدولة ما، وفي هذا الشأن فمن المتوقع أن تكون العناصر المؤشرة على التجارة الدولية في السلع هي تقريبا نفس العناصر التي تؤثر في تجارة الخدمات. ففي ظل غياب الحواجز التجارية من الممكن لدولة ذات أعداد ضخمة من العمالة غير مدربة، والتي تفيض عن احتياجاتها أن تعتمد في صادراتها إما على خدمات ذات عمالة كثيفة أو منتجات تحتاج إلى عمالة كثيفة في العملية الإنتاجية.

فمن الممكن أن تأخذ هذه الصادرات من الخدمات ذات الكثافة العمالية العالية أنماطا مختلفة مثل: انتقال عمال البناء للقيام بمشروعات في بلد ما لفترة زمنية مؤقتة، توريد أطقم لتشغيل السفن، أو معدات ووسائل النقل، ... إلخ.

ومن ناحية أخرى فإن البلاد التي تتميز بعمالة ذات مهارة عالية سيكون لها بالطبع ميزة تنافسية في تصدير الخدمات التي تتطلب توافر مثل هذه المهارات في عدة مجالات مثل: الأعمال المصرفية والاستثمارات الهندسية وبرامج الحاسب الآلي وما إلى ذلك، وكذلك الحال بالنسبة للموقع فإن البلاد التي حظيت بموقع جغرافي يهيئ لها تنمية المهارات في الصيد لابد أن تكون متميزة في تصدير الخدمات البحرية، أما البلاد ذات الطبيعة الجغرافية الخاصة فإنها ستتميز من ناحية الخدمات السياحية وهكذا.

---

12 مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2004.

وبالتالي من المتوقع أن تتمتع الدول ذات الدخول المرتفعة بميزة نسبية ولو مرحليا في تلك الخدمة التي تطلبها المجتمعات الغنية، ولكن مع الوقت وبالنظر إلى أن عنصر الأجور يمثل نسبة عالية في مثل هذه الخدمات، فسيكون للدول ذات العمالة الأقل أجرا نسبيا ميزة لمنافسة المجموعة الأولى من الدول.

وبصفة عامة عندما يصبح هناك نمط محدد لتقديم الخدمة (**Standardized**) فعادة ما تنتقل عملية إنتاج تلك الخدمة من الدولة التي قامت بتطويرها إلى الدول ذات الوفرة في العمالة والتي وصلت غلى مرحلة جيدة في الحصول على المهارات المطلوبة ورأس المال اللازم لاقتناء المعدات المرتبطة بمثل هذه الخدمات، وهذه القضية مرتبطة إلى حد بعيد بظاهرة الاستثمار الدولي في قطاع الخدمات.[13]

المطلب الرابع: تصنيفات التجارة الدولية في الخدمات.

تتعدد الطرق والمعايير في تصنيف التجارة الدولية في الخدمات، ومن بين هذه المعايير هناك معياران مهمان يمكن إيجازهما على النحو التالي.

أولا: المعيار القائم على نوع أو شكل التجارة في الخدمات

يعتمد هذا المعيار على الشكل الذي تتخذه التجارة الدولية في الخدمات، والتي تتخذ أحد ثلاثة أشكال التالية هي:

1- **خدمات متعلقة بالاستثمار:** كالخدمات البنكية والمهنية وخدمات التوظيف والفنادق.

2- **خدمات متعلقة بالتجارة:** مثل خدمات النقل البحري والجوي والبري.

3- **متعلقة بالتجارة والاستثمار:** مثل الاتصالات اللاسلكية والتأمين وخدمات التعليم، الصحة والخدمات التي تقدم استشارات فنية وهندسية.[14]

ثانيا: المعيار القائم على انتقال كل من عارضي وطالبي الخدمة.

13- نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2001.

14- هاني حامد الضمور، تسويق الخدمات، دار وائل، الأردن، 2004.

ويعتمد هذا المعيار على حركة تنقلات كل من عارضي وطالبي الخدمة وفقا لنوع الخدمة، والتي قد تحتاج أو لا تحتاج إلى هذه التنقلات.

الجدول رقم (02)
تصنيف التجارة الدولية في الخدمات

الحالة	عدم انتقال المستهلك	انتقال المستهلك
عدم انتقال المنتج	A	B
انتقال المنتج	C	D

المصدر: من اجتهاد الباحثة.

فبالنظر إلى الجدول أعلاه يمكن التميز بين الأشكال التالية من التجارة الدولية في الخدمات.

1. **الخدمات المنفصلة أو المنعزلة:** (**Separated Services**) هي الخدمات المجموعة (**A**)، والتي لا تتطلب انتقال عارضي أو طالبي الخدمة أي (المنتج والمستهلك) بين الدول أو كل منهما للآخر، وإنما تنتقل الأنشطة الخدمية من خلال وسائل أخرى ومن أمثلة هذه الخدمات: خدمات النقل البري، البحري والجوي، خدمات الاستثمارات القانونية الطبية، الهندسية والمالية. والتي تتم عن طريق وسائل الاتصالات السلكية واللاسلكية وأجهزة الكمبيوتر... إلخ.

2. **الخدمات المتمركزة في مواقع عارضها (Provider Located Services)**: هي خدمات المجموعة (**B**)، والتي تتطلب انتقال المستهلك أو طالب الخدمة إلى بلد منتجها أو عارضها، وتمثل هذه الخدمات قطاعا كبيرا من أنواع الخدمات مثلا الخدمات السياحية ، التعليم، خدمات طبية بالخارج وتسهيلات الشحن والتفريغ في الموانئ والمطارات ويلاحظ في جميع هذه الأنماط استحالة تقديمها خارج موطنها.

3. **الخدمات المتمركزة في مواقع طالبها (Demander Located Service)**: هي خدمات المجموعة (**C**)، وهي الخدمات التي ينتقل فيها المنتج أو عارضي الخدمة إلى دولة مستهلك الخدمة أو طالبها، ومن أمثلة هذه الخدمات: الخدمات

المالية والمصرفية، خدمات التأمين، وفي الغالب تأخذ هذه الخدمات شكل الاستثمار الأجنبي المباشر **FDI**.

4. **الخدمات المرتبطة أو الغير منفصلة (Non Separated Services)**: هي خدمات المجموعة **(D)**، والتي تتطلب انتقال منتج الخدمة أو طالبها أو مستهلكها أو عارضها إلى بلد آخر للعمل به وتقديم الخدمة إليه، وقد ينتقل كل من المنتج والمستهلك معا لبلد ثالث عند تقديم وطلب الخدمة، ومثال على ذلك بعض الخدمات المالية المقدمة من بنك أجنبي إلى مستهلك أجنبي آخر في بلد ثالث، وهو ما يعرف بالتواجد المؤقت للأشخاص الطبيعيين.[15]

المبحث الثاني: الملامح العامة لتحرير التجارة الدولية في الخدمات

يعتبر اتفاق تحرير تجارة الخدمات **(GATS)** خطوة كبرى على طريق توسيع دائرة المعاملات الاقتصادية الدولية المحددة، لتوضيح الملامح العامة لتحرير التجارة في الخدمات سنحاول من خلال هذا المبحث سنقوم بإلقاء الضوء على تحديد مفهوم للتجارة الدولية في الخدمات كما سنوضح أهم الأسباب التي أدت للاهتمام بها. ومعرفة القيود المحتمل أن تقف عائقا في وجه هذا التحرير، وبذلك سنتطرق إلى أهداف ومنافع تحرير التجارة الدولية في الخدمات.

المطلب الأول: مفهوم تحرير التجارة الدولية متعددة الأطراف قبل جولة الأوروغواي

على التجارة في السلع، الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة « GATT » والتي كشفت بعد مفاوضات شاقة عن نتائج مهمة، كان من أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية « WTO »

15- هشام خالد، البنوك الإسلامية الدولية وعقودها، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2001.

والتوقيع عن الاتفاقية العامة للتجارة في ميدان الخدمات (General Agreement of Trade in Services)[16]

فبموجب هذه الاتفاقية تم إخضاع تجارة الخدمات لأسس التجارة المتعددة الأطراف وبالتالي فإن تحرير التجارة في الخدمات يختلف عن حالة تحرير التجارة في السلع، حيث أنه في معظم الحالات لا توجد مشكلة عبور الحدود والتعريفات الجمركية بالنسبة للخدمات، إنما تأتي القيود على التجارة في الخدمات من خلال القوانين والقرارات والإجراءات التي تضعها كل دولة، حيث سعت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات إلى إزالة هذه القيود وتخفيفها للوصول إلى تبادل حر للخدمات.[17]

وبالتالي يقصد بتحرير التجارة الدولية في الخدمات أن يتم تطبيق آليات التجارة الدولية المتعددة الأطراف على كل من تجارة السلع والخدمات، بحيث يخضعان معا لنفس الآليات والاتفاقات، بعد أن اقتصر العمل في المفاوضات السابقة على تجارة السلع، وكان تحرير تجارة الخدمات يتم من خلال اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسهيل وصول موردي خدمات الأجانب إلى الأسواق المحلية، وخفض مستوى التميز بينهم وبين الموردين.[18]

كما يمكن تعريفها على أنها عملية اتخاذ الإجراءات التي توسع فرص دخول موردي الخدمات الأجانب إلى السوق المحلية والتقليل من التحيز اتجاههم، وتمكين الموردين المحليين للخدمات من الوصول إلى الأسواق الأجنبية.[19]

المطلب الثاني: أسباب الاهتمام بتحرير التجارة في الخدمات

16- عادل عبد العزيز علي السن: سياسة التجارة الخارجية في إطار منظمة التجارة العالمية والاقتصاد المصري، رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة عين الشمس، 2001.

17- عبد الله فكري محمد الوكيل، تقييم أداء البنوك في ظل سياسة التحرير الاقتصادي، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة 1997م.

18- زيدان محمد، دور التسويق في القطاع المصرفي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005.

19 - مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية، مرجع سابق الذكر، ص 216.

هناك أسباب عديدة تفسر الاهتمام بتحرير التجارة الدولية في الخدمات، ومن أهمها نجد:

- التقدم التكنولوجي والإنجازات العلمية التي تحققت في إطار هذا القطاع، وخاصة في مجالات الاتصالات والمعلومات وخدمات البنوك وهذا ما يؤدي إلى رفع كفاءة هذا القطاع وسهولة التبادل الدولي.
- أدى هذا التطور التكنولوجي إلى تنوع وخلق خدمات جديدة تشبع احتياجات الإنسان المتطورة ومن تم سهولة وضرورة انتقال هذه الخدمات من مصادر إنتاج إلى مصادر استهلاك.
- يعتبر قطاع الخدمات حاليا من أكبر القطاعات استخداما للعمل، نظرا لطبيعته الخاصة والتي تعتمد على عنصر العمل باعتبار من أهم العناصر الإنتاجية في إنشاء وتشغيل الخدمات وبالتالي فإن هذا القطاع يمتص جانبا كبيرا من العمالة يفوق ما يحصل عليه قطاع إنتاج السلع بحيث ساهم هذا القطاع في جميع اقتصاديات على تقليل معدلات البطالة ورفع معدلات التشغيل.
- وجود الفائض في بعض قطاعات الخدمات لبعض الدول، وعجز في البلدان الأخرى يزيد من فرص التبادل.
- ارتفاع مستوى التعليم والتدريب، وتوافر ورخص تكاليف عناصر الإنتاج التي تدخل في صناعات قطاع الخدمات واعتمادها على العناصر الأساسية، يزيد من فرص نمو هذه القطاعات في مختلف البلدان بالمقارنة بالقطاعات الصناعية الأخرى، ومن ثم فتحرير هذا القطاع يساهم في نمو الطلب والسوق والمنافسة ومن فرص التجارة الخارجية.
- وجود عدة متناقضات بين مصالح الدول فيما يتعلق بالنقل البحري والنقل الجوي، ووجود اتفاقية دولية وثنائية عديدة متناقضة مع هذه الاتفاقية.

- تعارض بعض الخدمات وخاصة تلك المتعلقة بالمعلومات، مع اعتبارات الأمن المحلي والاعتبارات الشخصية السرية.[20]

كما تجدر الإشارة إلى أن إدخال قضية التجارة الدولية في الخدمات في مجال المفاوضات خلال جولة الأوروغواي، يرجع أساسا إلى إصرار الدول المتقدمة على ذلك، نظرا لعدة اعتبارات نذكر منها ما يلي:

- تمتع مجموعة من الدول المتقدمة بمزايا نسبية وتنافسية في مجال تجارة الخدمات مثل الخدمات المالية في إجمالي التجارة الأمريكية.
- تنامي نصيب تجارة الخدمات في إجمالي التجارة الدولية.
- دخول بعض أنشطة الخدمات إلى حقل التجارة الدولية، والتي لم تكن موجودة من قبل إما بسبب التطور التكنولوجي أو بسبب الاتجاهات التحريرية المعاصرة في النظام العالمي للتجارة.

المطلب الثالث: القيود التي تعوق تجارة الخدمات

تواجه التجارة الدولية في الخدمات عدة عوائق تعترضها وتحد من تحريرها، ويمكن تقسيم هذه العوائق إلى عوائق طبيعية وعوائق صناعية أو إنسانية.

أولا: العوائق الطبيعية

وترجع هذه العوائق إلى طبيعة الخدمة، فقد تكون الخدمة غير قابلة للتخزين، وتحتاج إلى المواجهة المباشرة بين المنتج والمستهلك في المكان نفسه لكي تتم المعاملة، مما يجعل هناك صعوبة على المستهلك في التحقق من جودة الخدمة أو صلاحيتها، وهذا يتطلب وجود علاقة وثيقة بين المنتج والمستهلك، ولكن يمنع وجود هذه العلاقة مجموعة من العوامل أو الفروق الثقافية واللغوية، مما يجعلها

20- بلاغ سامية، دراسة الرقابة على الائتمان المصرفي في الجزائر خلال فترة 1990- 2000، رسالة ماجستير علوم التسيير فرع مالية، المدرسة العليا للتجارة، السنة الجامعية، 2002-2003.

غير قادرة على إتمام هذه العلاقة مقارنة بالسلع، وهذا ما نجده ملحوظا في الاستثمار الأجنبي المباشر.[21]

ثانيا: العوائق الصناعية أو التي تضعها حكومات الدول

وهي إما أن تكون عوائق أو قيود على التجارة في الخدمات تماثل العوائق على التجارة في السلع، كفرض الضرائب والحصص والتعريفات على المنتجات من السلع الأجنبية، وإما أن تكون عوائق أخرى يصعب تطبيقها على السلع ويمكن تطبيقها على الخدمات مثل العوائق المانعة أو المحرمة لمنع الأجانب من ممارسة بعض الخدمات، أو خضوعهم لقواعد خاصة، كتقييد الاستثمار الأجنبي ببعض الشروط الخاصة أو منعه على الإطلاق، والأكثر من ذلك فقط تعمل الحكومات على فرض إجراءات تميزية، يقصد بها تقييد دخول بعض الخدمات إلى أراضيها أو تحديد عدد المنشآت التي تعمل لديها، كما يظهر التمييز في مجال التجارة الدولية في الخدمات، عندما تكون هناك قيود على تحرك مورد الخدمات أو مسلم الخدمة (المنتفع بها) أو على التجارة في الخدمة ذاتها ويمكن توضيح ذلك من خلال ما يلي:

أ. قيود على تحرك مورد الخدمة:

مثل القيود التي تفرض على تحرك العمالة اللازمة للمقاولات، والقيود على حركة رؤوس الأموال الأجنبية، القيود على المهنيين الأجانب لمزاولة العمل داخل الدولة، التمييز في رسوم الخدمات التي تفرض على مستخدمي الموانئ والمطارات والطرق وما إلى ذلك.

ب. قيود على تحرك مستلم الخدمة:

21- بورزامة جيلالي، أثر إصلاح الجهاز المصرفي الجزائري على تمويل الاستثمارات، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001.

مثل القيود التي تفرض على سفر الطلبة للالتحاق بالمؤسسات التعليمية بالخارج، أو القيود على خروج المرضى للعلاج في الخارج، أو للرحلات السياحية أو قيود على خروج المعدات للإصلاح والصيانة.

ج قيود على التجارة في الخدمة ذاتها:

مثل وضع قيود على امتداد نشاط الخدمات خارج الدولة، قيود على استقبال الخدمات من خارج الدولة وقيود على التحويلات الخارجية، وتعتبر هذه المجموعة من القيود بمثابة المحور الرئيسي في المشاكل المتعلقة بنمو التجارة في الخدمات.[22]

المطلب الرابع: أهداف ومنافع تحرير التجارة في الخدمات

تسعى التجارة الدولية في الخدمات لتحقيق مجموعة من الأهداف كما أنها تحقق جملة من المنافع الناتجة عن تحرير التجارة في قطاع الخدمات.

أ. **أهداف تحرير التجارة في الخدمات**:

من العوامل التي أدت إلى تسريع الاتفاق بشأن الخدمات، هو ما شده العالم من تطورات تكنولوجية متقدمة في مجال الحسابات والاتصالات، والتي أدى إلى ارتباط الأسواق العالمية في مجال الخدمات، وسيطرة الشركات العملاقة على هذه المجالات، وبالتالي كان من مصلحتها فتح الأسواق أمامها دون قيود، ولقد أدى التقدم في التكنولوجيا المعلومات إلى زيادة حجم ونوعية الخدمات التي يمكن مبادلتها دوليا.

وقد جاء في مقدمة الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المبررات من أجل ضم الخدمات في إطار التحرير الكامل للتجارة الدولية، فمن خلالها تم التوصل إلى جملة

22- دريس رشيد، استراتيجية تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007.

من الأهداف التي سعت التجارة الدولية في مجال الخدمات جاهدة لتحقيقها حيث نجد من بينها ما يلي:

1.الاعتراف بالأهمية المتزايدة للتجارة في الخدمات وأثرها على نمو الاقتصاد العالمي.

2.الرغبة في إقامة نظام متعدد الأطراف لتجارة الخدمات بهدف التوسع في هذه التجارة في إطار من الشفافية والتحرير التدريجي كوسيلة من وسائل تعزيز النمو الاقتصادي لجميع الأطراف.

3.الرغبة المبادرة في تحقيق مستوى متقدم من التحرير في مجال التجارة في الخدمات من خلال جولات متعددة الأطراف من النقاش والمفاوضات، تهدف إلى تحقيق غايات مشتركة لجميع الأعضاء المشاركة مع ضمان التوازن الشامل بين الحقوق والواجبات.

4.الاعتراف بحقوق الأعضاء في تنظيم وإدخال الأنظمة الجديدة المتعلقة بتقديم الخدمات داخل حدودهم القومية لأجل تحقيق أهداف السياسات الوطنية، والإقرار بحاجة الدول النامية بوجه خاص إلى ممارسة هذا الحق نظرا للتباين في درجة تطور الضوابط التنظيمية للخدمات بين مختلف البلدان.

5.الرغبة في تسهيل وزيادة مشاركة الدول النامية في تجارة الخدمات وزيادة صادراتهم الخدمية من خلال تعزيز قدراتهم الداخلية وكفاءتهم في تحرير الخدمات وكذلك مكانهم التنافسية.

6.الأخذ بعين الاعتبار المصاعب الجدية التي تعيشها الدول الأقل نموا بسبب ظروفها الاقتصادية الخاصة.[23]

ب. منافع تحرير التجارة في الخدمات:

23- مرفت عبد السلام عبد المجيد صابرين، تقييم أداء الجهاز المصرفي المصري في ظل اتفاقية الجات، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم الاقتصاد والمالية، العامة، جامعة الأسيوط، مصر، 2004.

تتعدد المنافع الناتجة عن تحرير التجارة الدولية في قطاع الخدمات، وتتناسب تلك المنافع مع مقدار التحرير الذي تحققه الدولة في القطاع الخدمي إذ تتمثل هذه المنافع في:

أولا: الأداء الاقتصادي

إن كفاءة البنية التحتية للخدمات شرط أساسي لنجاح الاقتصاد في الخدمات تعتبر مدخلات هامة استراتيجيا لكل القطاعات.

ثانيا: التطوير

إن توسع الأسواق الدولية للخدمات يساعد المصدرين والمنتجين في الدول النامية على تمويل قدراتها التنافسية، وبالتالي فإن تحرير الخدمات يصبح العنصر الرئيسي في العديد من استراتيجيات التطوير.

ثالثا: وفرات للمستهلكين

يوجد دليل قوي في العديد من الخدمات، أن التحرير يؤدي إلى أسعار أقل وجودة أفضل واتساع الخيارات للمستهلكين.

رابعا: سرعة الابتكار والتجديد

من الواقع العملي يتضح أن الدول التي قامت بتحرير أسواق الخدمات بها، لديها منتجات أكثر وعمليات التجديد وابتكار أكبر في الخدمات.

خامسا: شفافية وقدرة تنبؤية أكبر

من خلال التزامات الدول في إطار المنظمة العالمية للتجارة، يتضح جليا توافر نسبة كبيرة من الشفافية تمكن من التخطيط للمستقبل بدرجة عالية من التأكد مما يشجع الاستثمار الطويل الأجل.

سادسا: نقل التكنولوجيا

تساعد التزامات الدول في مجال الخدمات على تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر، هذا الأخير يجلب معه مهارات وتكنولوجيا جديدة تتدفق داخل الاقتصاد، بطرق عديدة مثل: استخدام الشركات الوطنية لأساليب فنية جديدة.[24]

كما يمكن توضيح المنافع من تحرير التجارة الدولية في الخدمات من خلال الإشارة إلى مزايا هذا التحرير بالنسبة للمؤسسات العاملة في قطاع الخدمات، وللعمالة في هذا القطاع وكذلك بالنسبة للمستخدم أو المستهلك.

أ. المزايا للمؤسسات العاملة في قطاع الخدمات

من الواضح أن المزايا التي تعود على المؤسسات كنتيجة لفتح الأسواق هي بالدرجة الأولى لتلك المؤسسات التي تعمل في مجال تصدير الخدمات، وكذلك الأمر- ولكن بدرجة مختلفة- بالنسبة للمؤسسات التي تعمل في مجال استيراد الخدمات ولقد تبين في العديد من الأحوال أن الدول التي تفتح أسواقها صناعاتها الإنتاجية والخدمية.

ب. المزايا للعمالة في قطاع الخدمات:

من المعروف أن العمالة في قطاع الخدمات تتمتع بمزايا عن باقي العمالة في مختلف القطاعات الإنتاجية في الدولة، من ناحيتي مستويات أفضل للأجور ومستويات أفضل لظروف العمل، وكذلك إمكانية الحركة للبحث عن وظائف أخرى إذا ما تغيرت أماكن إقامتهم. كما تتميز العمالة في قطاع الخدمات بمستويات أعلى

24- منى محمود فراج أحمد، آثار تحرير التجارة الدولية على قطاع التأمين وإعادة التأمين في إطار اتفاقيات جولة الأروغواي، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم اقتصاد، جامعة عين الشمس، 2003.

من المهارات كلما زادت قدرة العامل على الحركة أفقيا (إلى مواقع أخرى) أو رأسيا (وظائف أفضل).

ج. المزايا للمستخدم:

هناك العديد من الآراء فيما يخص هذا الموضوع، فبعض التحليلات تركز على مصلحة المنتج وليس المستخدم نظرا لوجود مؤسسات ونقابات قوية تدافع عن موردي تلك الخدمات، مثل المحامين، الأطباء، المهندسين، المعلمين، المؤلفين، ... وليس مستهلك الخدمة كالمرضى، القراء، مستهلكي المياه والكهرباء وهكذا.

وبالتالي فإن المزايا واضحة بالنسبة للمستخدم في حالة تحرير تجارة الخدمات حيث ستكون هناك خيارات واسعة أمامه وبأسعار تنافسية ومن أكثر القطاعات التي تظهر فيها آثار فتح الأسواق أمام كافة الخدمات، وهو قطاع الاتصالات حيث ساهم التطور التكنولوجي غير مسبوق في هذه الصناعة، إضافة إلى فتح الأسواق أمام المنافسة العالمية إلى الارتفاع بمستوى الخدمات مع خفض الأسعار في مختلف بقاع العالم[25].

المبحث الثالث: دراسة تحليلية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس):

إن مجال تحرير تجارة الخدمات يعد حديث العهد بمفاوضات تحرير التجارة الدولية في إطار الجات، حيث لم يسبق تناول هذا القطاع الحيوي من النشاط التجاري الدولي في أي جولة من جولات المفاوضات السابقة، ويرجع ذلك لصعوبة التوصل إلى توصيف محددا لأبعاد النشاط التجاري الخدمي بشكل يسمح بتطبيق قواعد الجات عليه، وتحديد مدى انطباق مبادئ الميزة النسبية وتكلفة الفرصة البديلة

25- نزالي سامية، التأهيل المصرفي في الخوصصة- دراسة حالة الجزائر- مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005.

التي تحدد نمط واتجاهات العلاقات الدولية بالخلافات الحادة بين الولايات المتحدة من جهة والدول النامية من جهة أخرى.

وتعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف لتنظيم التجارة الدولية، وقد وضعت هذه الاتفاقية الأسس والقواعد لتحرير التجارة في الخدمات، مع مراعاة الطبيعة الخاصة للخدمات نفسها من ناحية، وأوضاع قطاع الخدمات في الدول النامية من ناحية أخرى[26].

المطلب الأول: هيكل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

تتكون الوثيقة الختامية للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) الصادرة في **20** ديسمبر **1993** من مقدمة وستة أجزاء، تشمل **29** مادة ومرفق بها **8** ملاحق.

الجزء الأول: يشمل نطاق وتعريف الخدمات **Scope and Definition**.

الجزء الثاني: يشمل الالتزامات العامة والمبادئ **General Obligation and Discipline** (في 14 مادة)، وهي مقدمة لكافة الأطراف المتعاقدة.

الجزء الثالث: يشمل الارتباطات أو الالتزامات المحددة **Specific Commitments** التي تقدمه الدول في جداول **" schedules"** وتتفاوض حولها في ضوء ظروف التنمية الاقتصادية التي تمر بها (في ثلاث مواد).

الجزء الرابع: يتناول موضوع التحرير التدريجي وأحكام تعديل جداول الارتباطات المحددة (في **3** مواد).

الجزء الخامس: يشمل المواد المتعلقة بالإطار المؤسسي لتطبيق الاتفاقية، بما في ذلك المنشورات الدورية، وتسوية المنازعات ومتابعة تنفيذ الارتباطات ومهام

26- هبه محمد الطنطاوي الباز، التطورات العالمية وتأثيرها على العمل المصرفي وإستراتيجية البنوك المصرية لمواجهتها، رسالة ماجستير، كلية التجارة عن الشمس، مصر، 2003.

مجلس التجارة في الخدمات في إطار الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية والتعاون الفني والعلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى (في **5** مواد).

الجزء السادس: يتضمن بعض المواد المتعلقة بحرمان بعض الدول من مزايا الاتفاق، وبعض التعاريف التي تساعد على فهم وإعداد جداول الالتزامات في (**3** مواد).

وفي ضوء ذلك يمكن القول أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات ترتكز على أربعة عناصر أساسية لتحرير التجارة الدولية في الخدمات، والتي تتمثل فيما يلي:

1. **الإطار العام للاتفاقية:** والذي يضم اتفاق المبادئ والأحكام والالتزامات العامة والتي تتعلق بكل الدول الأعضاء.
2. **قواعد الالتزامات المحددة:** التي تتعلق بالنفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية.
3. **جداول الالتزامات المحددة:** التي تقدمها كل دولة عضو بالقطاعات التي تلتزم بتحديدها من خلال فتح أسواقها أمام موردي الخدمات الأجانب.
4. **ملاحق:** تتضمن أحكاما خاصة ببعض قطاعات الخدمات التي لا تكفي أحكام الاتفاق العام لمعالجة سماتها وخصائصها المتميزة.[27]

أولا: الالتزامات العامة لاتفاقية (جاتس) **General Commitements**

وردت الالتزامات العامة في القسم الثاني من الاتفاقية، وتشمل على الضوابط والقواعد الأساسية الحاكمة للسلوك التجاري الدولي، في مجال التجارة في الخدمات، والتي تم فرضها على كافة الدول الأعضاء دون تمييز أو تفرقة، وتتمثل

---

[27]- عادل عبد العزيز علي السن، سياسة التجارة الخارجية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتوراه في الحقوق، جامعة عين الشمس، 2002، ص: 282.

هذه الالتزامات في الضوابط والقواعد التي يتعين على كافة الدول الأعضاء التقيد بها في مجال التجارة في الخدمات فيما يلي:

1. مبدأ الدولة الأولى بالرعاية:Most- Favored- Nation Treatment (MFN)

يقصد بهذا المبدأ عدم التمييز بين موردي الخدمات الأجانب من حيث الدخول إلى الأسواق وشرط التشغيل، بالإضافة إلى أن الاتفاقية تقضي بأن أي ميزة تمنحها دولة عضو في الاتفاقية لعضو آخر ودولة أخرى غير عضو فيها يتعلق بالتجارة في الخدمات.

وبالرغم من أن مبدأ الدولة الأكثر رعاية يمثل التزاما عاما، إلا أن الاتفاق الجديد يحتوي على ملحق يسمح للبلدان بأن تطالب بإعفائها من هذا الالتزام، كما لا يجوز منح أي إعفاءات من التزام معاملة الدولة الأكثر رعاية إلى بعد أن يدخل الاتفاق حيز التنفيذ ويكون البلد طرفا فيه.

2. مبدأ الشفافية: Transparency Principle

أشارت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات في مادتها الثالثة على ضرورة تبادل الدول الأطراف لكافة المعلومات والإجراءات التطبيقية، والقوانين والتشريعات ومبادئ الرقابة والتوجيهات الإدارية المتعلقة بالخدمات سواء ذات التأثير المباشر أو أهمية متزايدة في نطاق تجارة الخدمات، فمن الملاحظ رصد صعوبات متعددة للتعرف على التنظيمات الداخلية لكل دولة بشأن هذا القطاع، وبالتالي فإن التنظيم الدولي للخدمات لن يحقق الثمار المرجوة من ورائه، إلا بإفساح المجال أمام أعمال مبدأ الشفافية.

3. مبدأ زيادة مشاركة الدول النامية: Increasing Participation of Developping countries

إن الدول النامية لها وضع خاص فيما يتعلق بتجارة الخدمات، فالمنافسة بينها وبين الدول المتقدمة في هذا المجال غير متكافئة "**Unfair Trade**"، حيث أن صناعة الخدمات فيها تكاد تكون معدومة أو بذيئة وغير متقدمة، وخاصة بالنسبة للخدمات المالية (المصارف) أو الاتصالات، وقدرتها الاستجابية لهذه التكنولوجيا محدودة.

وفي هذا الصدد تضمنت الاتفاقية أحكاما تحث على تسهيل مشاركة الدول النامية في التجارة الدولية في الخدمات، وهذا يرجع إلى تواضع إمكانيات هذه الدول في مجال الخدمات، وانخفاض كفاءتها وقدرتها التنافسية، فضلا عن كونها مستوردا صافيا للخدمات والتي تتعلق بما يلي:

- تعزيز وتقوية القدرات على توفير الخدمات المحلية وزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية عن طريق السماح للدول النامية بالحصول على التكنولوجيا وفقا للأسس التجارية.
- تحرير الوصول إلى أسواق التصدير في قطاعات الوسائل التي تهم تلك الدول.[28]
- تحسين إمكانية وصول الدول النامية إلى قنوات توزيع وشبكات معلومات.

4. مبدأ عدم السماح بالاحتكارات والممارسات التجارية المقيدة Monopoly and Exclusive Services Supplies and Business Practices:

نظرا لكون أحد الأساليب الحمائية التي يمكن أن تعوق تحرير تجارة الخدمات يتمثل في بعض الممارسات الغير مشروعة التي قد يتبعها مقدمو الخدمات الوطنيين لتقييد منافسة الأجناب، حيث أن هذه الممارسات قد تتم أيضا بواسطة بعض محتكري الأسواق المحلية لنوعيات معينة من الخدمات مما يمنع من منافسة

28- عبد الواحد العفوي، العولمة والجات: التحديات والفرص، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي،القاهرة، 2000، ص: 84.

الأجانب في تلك الأسواق فقد تعاملت المادتان **8** و**9** من الاتفاقية بشكل صريح مع هذا النوع من الممارسات.

ولم تكتفي الاتفاقية بتحريم الممارسات الاحتكارية التي يمكن أن يتخذها مورد احتكاري عند تقديم خدمة معينة بل امتد هذا التحريم إلى الممارسات الاحتكارية التي تمارس بطريقة غير مباشرة من خلال شركة تابعة وهذا من خلال ما نصت عليه المادة **2/8** من الاتفاقية بالإضافة إلى أنه لم تقتصر الاتفاقية على مواجهة الاحتكار في توريد الخدمات، فقد واجهت أيضا تعدد الموردين، حيث يمكن لهؤلاء الموردين أن يقوموا ببعض الممارسات التجارية والتي تكون بعيدة عن التجارة الشريفة "**Fair Trade**"، ويمكن لهذه الممارسات غير الشرعية أن تحد من التنافس وبالتالي تقيد من التجارة في الخدمات وقد نصت على هذه الحالة المادة **1/9**.

ولتفادي هذه الممارسات يجب على كل عضو أن يتمتع بالشفافية والدخول في مفاوضات ومشاورات للقضاء عليها، وعليه أن يستجيب لطلبات الأعضاء الآخرين بعين العطف، وأن يتعاون معهم ويقدم المعلومات المطلوبة بخلاف المعلومات السرية، وأن يخطر للأعضاء الآخرين بقوانينه وتنظيماته وأن يحترم الآخرون سرية المعلومات المقدمة.

5. مبدأ التحرير التدريجي Progressive Liberalisation

على الرغم من أن المبادئ العامة للاتفاقية الواردة في الجزء الثاني منها لم تشتمل على أية نصوص تتعلق بالتحرير التدريجي، إلا أن المادة 19 الواردة من الجزء الرابع من الاتفاقية – تحت عنوان الالتزامات المحددة **Negotiation of Specific Commitment**- تنظم عملية الوصول إلى مستويات أعلى من التحرير، من خلال دورات متعاقبة من المفاوضات يبدأ أولها بعد خمس سنوات على الأكثر من تاريخ تنفيذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية، وتوجه تلك المفاوضات نحو

تخفيض أو إزالة آثار معاكسة على تجارة الخدمات قد تعوق كفاءة النفاذ للأسواق بما يحقق منافع متوازنة لجميع المشاركين في تلك المفاوضات.[29]

ثانيا: الالتزامات المحددة **Specific Commitment**

إضافة إلى الالتزامات العامة المفروضة على كافة الدول الأعضاء بالاتفاقية، توجد التزامات محددة لا تطبق على كافة الدول الأعضاء، وإنما على الدول التي تقدم تعهدات في قطاعات خدمية التي تراها ملائمة لتحرير هذه القطاعات وهذا في جداول معينة، كما يحق لهذه الدول أن تقدم بجانب هذه التعهدات مجموعة من القيود أو الشروط المتعلقة بهذه القطاعات، وبالتالي يمكن القول أن الالتزامات المحددة تتعلق بكل من مبدأي النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية وكذا الالتزامات المحددة الإضافية.[30]

1. النفاذ إلى الأسواق (Market Access)

تقضي الاتفاقية بأن تتعهد الدولة العضو بالسماح لمقدمي الخدمات الأجانب بالدخول إلى أسواقها في القطاعات التي قامت بتحريرها أو أدرجتها في جدول تعهداتها. فقد حددت الاتفاقية ستة أشكال لهذه القيود والتي يمكننا أن نراها من خلال ما يلي:

- أن تحدد عددا معينا من مقدمي الخدمات المسموح بهم، سواء في شكل حصص عددية أو محتكرين معينين.
- أن تفرض حدا معينا لإجمالي قيمة المعاملات والأصول الخدمية، سواء قدمت في شكل حصص رقمية أو اشتراطها القيام باختبار الحاجة الاقتصادية.

29- مصطفى رشدي شيحة، إتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، مرجع سابق الذكر، ص 176.
30- عبد المنعم محمد الطيب، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، بحث مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جوان 2005، ص 196.

- أن تفرض حدا أقصى لإجمالي عدد الأشخاص الطبيعيين القائمين في قطاع خدمي معين، أو يستعين بهم مقدم الخدمة، سواء في شكل حصص رقمية أو وفقا لشرط الحاجة الاقتصادية.
- أن تحدد إجمالي عدد العمليات للخدمة أو إجمالي الناتج عنها، سواء ورد في شكل وحدات، أو حصص رقمية أو اشتراطها القيام باختبار الحاجة الاقتصادية (أي الخدمات المعروضة لا تكفي الحاجة المستهلكة وتقل عن المطلوب منها).
- أن تفرض الشروط التي تحدد شكل ونوع الكيان القانوني الذي ينبغي أن يتخذه مقدمو الخدمات مثل اشتراطها اتخاذ مقدم الخدمة بتقديم خدماته من خلال شركة، فتشترط أن تتخذ هذه الشركة شكل شركة مساهمة أو شركة التوصية بالأسهم.
- أن تضع القيود التي تحد من مشاركة رأس المال الأجنبي على شكل نسبة مئوية قصوى لملكية مقدم الخدمة الأجنبي للأسهم.

تجدر الإشارة إلى أن مبدأ النفاذ للسوق من أهم المبادئ التي يجب أن يتعامل معها العضو بحيطة وحذر نظرا لارتباطه المباشر بالسوق التي تقدم بها الخدمة.[31]

2. المعاملة الوطنية: National Treatment

المعاملة الوطنية المتساوية، وهو المبدأ الثاني من المبادئ التحريرية التي نصت عليها الاتفاقية ويقصد بها المعاملة المتساوية بين الخدمات وموردي الخدمات من البلاد الأجنبية، والخدمات وموردي الخدمات المحلية، وهذا المبدأ لا يعني بالضرورة السماح للمورد الأجنبي في الدخول في تقديم الخدمات التي تخضع لقيود شديدة، فالعديد من الدول النامية تتبع نظما وقيودا كثيرة للدخول في تقديم بعض الخدمات الأساسية في مجالات تعتبرها الدولة مرتبطة بالأوضاع الاقتصادية

31- عبد المنعم محمد الطيب، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 202.

الاجتماعية السائدة بها، وهي تطبق هذه القيود على أي من مقدمي الخدمة الوطنيين أو الأجانب على حد سواء.[32]

3. الالتزامات المحددة الإضافية:

أقرت الاتفاقية أيضا التزامات تدخل في إطار التزامات محددة وهي التزامات غير مدرجة في جداول العضو بمقتضى المواد **16، 17**، ويجب أن تجرد بشأنها مفاوضات بصدد الإجراءات الواجب إتباعها، وهذه الالتزامات تتعلق بالمؤهلات والمقاييس والتراخيص، وهذه المواصفات أو المعايير ضرورية لممارسة الخدمة أو تقديمها، ويجب أن تدرج نتيجة هذه المفاوضات في جداول العضو.[33]

ثالثا: الالتزامات في مجال تقديم الخدمات وجداول الالتزامات المحددة

1. أنواع الالتزامات

تنص الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات على أن تقوم كل حكومة من الدول الأعضاء بالتقدم ببرنامج للالتزامات يحتوي على أمرين:

- التزامات عامة على المستوى الأفقي تغطي كافة القطاعات والأنشطة الواردة في الجدول ومنها على سبيل المثال القيود المفروضة على دخول الاستثمارات الأجنبية في شراء شركات الخدمات العقارية وما شابه ذلك.
- الالتزام في قطاع ما، والتي تطبق بالتحديد خدمة أو نشاط محدد.

إن المعيار الأساسي في سياسة فتح أبواب تجارة الخدمات أمام الجهات الأجنبية يجب أن يكون مدى المكاسب التي ستعود على القطاع الوطني من ناحية

32- عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص: 110، 111.

33- عبد الباسط وفا، سياسات التجارة الخارجية، دار النهظة العربية، القاهرة، سنة 2000، ص: 159.

رفع كفاءة الأداء في القطاعات المعنية عن طريق خفض التكاليف وتوفير خدمة أفضل.[34]

2. مستوى الالتزام: Level of Commitment

في إطار ما يتقدم به العضو من التزامات في كافة أساليب توريد الخدمة لكل من مجال الوصول إلى الأسواق أو المعاملة الوطنية فهناك أربعة احتمالات:

2-1) التزام مطلق: (**Full Commitment**) وبهذا الأسلوب فإن العضو لا يحدد أية قيود بالنسبة للوصول إلى الأسواق أو المعاملة الوطنية لأي قطاع أو نشاط خدمي – أمام المورد الأجنبي- وهذا طبقا لأساليب توريد الخدمات.

وبالتالي فإن العضو يقوم بوضع كلمة "**لا يوجد None**" في الخانة المناسبة الخاصة بالجدول المقدم، ولكن هذا لا يتعارض مع أية قيود أخرى يدرجها العضو في الجدول المقدم فيما يخص الالتزامات العامة.

2-2) التزام مقيد (**Commitment with Limitation**): إذا ما تم إدراج النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية في القائمة فإن هناك احتمالين:

الأول: إبقاء الوضع على ما هو عليه بالنسبة للقواعد والنظم والقوانين التي تحكم هذا الأمر.

الثاني: اتخاذ موقف أكثر تحررا على أساس إمكانية إزالة بعض العوائق القائمة، والتي لا تتماشى مع مقتضيات التحرير الكامل.

34- بسام عناتي، تجارة الخدمات في قطاع النقل البري، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، أوراق موجزة لإعداد المؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية، كانكون، المكسيك، سبتمبر 2003، ص: 10.

وفي كل الأحوال، على الدولة العضو أن تحدد تفصيلا في الخانة المخصصة في الجدول المقدم أيا من القواعد أو النظم أو القوانين المتعارضة مع المادتين **16** و**17** والتي يستمر العمل بها.[35]

3-2) عدم الالتزام (No Commitment): يحق للدولة في هذه الحالة أن تظل تعمل بالقيود القائمة، أو تفرض قيودا جديدة على الدخول إلى الأسواق والمعاملة الوطنية في قطاع خدمي محدد ومن ثم فإن العضو يقوم بتدوين عبارة لا تنطبق **"Unbound"**، في الخانة المقابلة، وتكون هذه الحالة فقط إذا ما قبل العضو الالتزام بوسيلة واحدة على الأقل لتوريد الخدمة والاعتراض على باقي الوسائل، أما في حالة إذا ما كان هناك اعتراض على الوسائل الأربعة لتوريد الخدمة، وكذلك لم تتعهد الدولة بأية التزامات إضافية في هذا النشاط (الخدمة) في قطاع محدد فإنه لا يذكر اسم هذا القطاع في جدول الالتزامات.

4-2) صعوبة قبول الالتزام (No Commitment Technically Feasible): قد تبدو في بعض الحيان بعض الصعوبات في قبول التزام لوجود بعض الصعاب الفنية **Unbound Due to Lack Technically Feasible** في أحد أساليب التوريد للنفاذ لسوق الخدمة[36]

3. جداول الالتزامات المحددة Schedules of Specific Commitment:

يتضمن جدول الالتزامات المحددة لأي دولة تعريفا بالقوانين والتشريعات واللوائح السارية المتعلقة بكافة قطاعات الخدمات، وتتعلق الالتزامات المحددة بمبدأين أساسيين هما:

- النفاذ إلى الأسواق **Market Across**.

35- مصطفى رشدي شيحة، إتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، مرجع سبق ذكره، ص: 204.

36- عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص:115.

- المعاملة الوطنية **National Treatment**.

ويتم إعداد جداول الالتزامات، بوضع القيود الموضعية في قطاع الخدمات المعني ويحتوي هذا الجدول على ما يلي:

- التزامات أفقية السارية على جميع القطاعات.
- الالتزامات المحددة لكل قطاع خدمي (سياحي، نقل، ...).

ويتضمن جدول الالتزامات على "القائمة الإيجابية"

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا وضع تعبير " لا يوجد None" تحت أسلوب توريد الخدمة، فإن هذا يعني أن الدولة العضو تتعهد بعدم وجود أي قيود أو عوائق تعترض الوصول إلى الأسواق أو المعاملة الوطنية.

أما التعبير **"لا ينطبق Unbound"** فهذا يعني أن الدولة العضو لم تضع أية التزامات عليها فيما يتعلق بوسائل توريد الخدمة، أو المعاملة الوطنية، كما يحق للدولة استخدام تعبير "لا ينطبق" في حالات خاصة.[37]

وللتوضيح أكثر فإن الجدول التالي يوضح نموذجا لجدول الالتزامات.

الجدول رقم (02)
نموذج لجداول الالتزامات

القطاع Sector or substance	القيود على دخول السوق Limitation on Market Access	القيود على المعاملات الوطنية Limitation on National Treatment	التزامات إضافية Additional Commitment
- خدمات النقل. - خدمات السكك الحديدية	1. نقل داخلي من اختصاص الدولة. 2. لا يوجد. 3. نقل داخلي من اختصاص الدولة. 4. لا ينطبق	1. لا يوجد. 2. لا يوجد. 3. لا يوجد. 4. لا يوجد.	

37- مصطفى رشدي شيحة، إتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، مرجع سبق ذكره، ص: 193- 196.

المصدر: عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية (بحوث ودراسات)، القاهرة، **2005**، ص **117**.

المطلب الثاني: منهج المفاوضات في إطار الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

تقوم المفاوضات في إطار الجاتس على أساس منهج المطالب بحيث تعتمد فكرة هذا المنهج على قيام كل عضو بالتقدم، في إطار كل الجولة من جولات المفاوضات بالمطالب التي ينتظر الحصول عليها في مجال تحرير الخدمات، وفي نفس الوقت يتقدم بعرض يتضمن مدى استعداده لفتح قطاعات لخدمات معينة لديه أو التطور في تحريرها، وبعد هذه المنهج من التفاوض هو المنهج الرسمي المعتمد من قبل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

وفيما يأتي سنتعرض للجوانب الفنية الثلاثة في كل من المطالب والعروض، وهي المحتوى والصيغة والعملية.[38]

أولا: منهج المطالب **Requests**

1. محتوى المطالب: توجد أربعة أنواع من المحتويات داخل أي مطالب، مع مراعاة أنها ليست لبعضها البعض، كما أن أي مطالب يمكن أن يعود إلى عضو بمفرده أو إلى مجموعة من الأعضاء، باعتبارهم مشاركا وحيدا والمحتويات الأربع للمطالب هي:

1.1. طلب إضافة قطاع جديد: وهو حالة طلب أي عضو من عضو آخر إضافة قطاع خدمات جديد لم تتضمنه جداول التزامات هذا العضو.

2.1. طلب إزالة / تخفيض قيود قائمة: وهو النوع الثاني من محتوى المطالب، وفيه يطالب العضو إلى عضو آخر إلغاء القيود القائمة أو تخفيض لمستويات هذه القيود فعلى سبيل المثال قد يكون لدى أحد الأعضاء قيد دخول إلى السوق مثل تقييد

38- مصطفى رشدي شيحة، إتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، مرجع سبق ذكره، ص: 185، 188.

نسبة الملكية للأجانب عند **49** % وفي هذه الحالة قد تتمثل مطالب أحد الأعضاء في صورة مطالبة هذا العضو بإلغاء هذا القيد أو زيادة مشاركة نسبة الأجانب إلى **80**% مثلا.

3.1. المطالبة بالتزامات إضافية: قد يكون محتوى المطلب في صورة مطالبة عضو لآخر بالمزيد من الالتزامات (المادة 18) المادة تتصل بالمسائل التي تخرج عن نطاق المواد (**16،17**) ومن أمثلة ذلك الالتزامات التي تمت في إطار معالجة المبادئ التنظيمية في خدمات الاتصالات الأساسية.

4.1. طلب إلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية: قد يرغب المشاركون في تقديم مطالب لإلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية، فمن خلال التشاور في مجلس التجارة في الخدمات يتم طلب تخفيض نطاق أو مستوى هذه الاستثناءات، وليس بالضرورة إلغاؤها بالكامل بل مجرد جعلها في أدنى المستويات.

2. صيغة المطالب: غالبا ما يقدم المطلب في صورة خطاب بسيط يحدد فيه العضو ما هو مطلوب من عضو آخر وتنطوي كل من المادتين **17** و**16** على تعريف للمقصود بما هو فتح الأسواق والمعاملة الوطنية، فجدول الالتزامات في إطار النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية فهي الأساس إلغاء للقيود، فإذا قرر العضو الدخول في التزامات كاملة في ظل هاتين المادتين فسوف يدون كلمة "لا يوجد" في جدوله بمعنى عدم وجود قيود، أي أن جوهر الالتزام يكون معروفا وواضحا في المادة نفسها.

3. تبادل المطالب: يمثل تبادل المطالب عملية ثنائية من الوجهة التقليدية، فهي مجرد مكتبات من المطالب إلى شركائه في المفاوضات، وليس لسكرتارية **GATS** أي دور في ذلك، أما في جولة الأوروغواي فقد كان هنا اقتراح بإرسال نسخة من هذا المطلب إلى سكرتارية مجلس التجارة في الخدمات لتسجيلها، واستمر لفترة،

غير أنه تم الإقلاع عن هذا الأسلوب وتركت العملية لإطار الممارسة الثنائية بالكامل، وبعد استلام المطلب قد يرغب الأعضاء في التشاورات مع الآخرين.[39]

ثانيا: منهج العروض Offers

1. **محتوى العروض:** كما هو الحال في ظل المطالب نجد أيضا هناك أربعة أنواع من العروض.

- إضافة قطاع جديد.
- إلغاء القيود القائمة أو تقديم التزام **Bindings** في أنماط التوريد التي كانت غير متاحة **Unbound**.
- التعهد بالتزامات إضافية في ظل المادة **(18)**.
- إلغاء استثناءات شرط الدولة الأولى بالرعاية.

وقد يلجأ العضو لتقديم عرضه، استجابة لكافة المطالب التي تلقاها علما أنه ليس بالضرورة أن يعترف ويشير في عرضه المبدئي إلى كل أو أي من العناصر الواردة في المطالب التي تلقاها.

2. **صيغة العروض:** يقدم العرض في صورة **"مسودة جدول التزامات"** ومن تم فهو يحتاج إعداد فني خاص، وعلى خلاف الوضع في جولة الأوروغواي، فإن النظام في دورة الخدمات الحالية سوف يعتمد على تقديم العروض وفقا لصيغ جداول معدة مسبقا تقوم الدولة بتعبئة دياناتها.

3. **تبادل العروض:** يتم توصيل العروض إلى الأعضاء على أساس متعدد الأطراف، وذلك على خلاف المطالب التي تتبادل على أساس ثنائي كما رأينا وترجع أهمية ذلك لاعتبارات الشفافية والتفعيل حيث يقوم العضو بالاستجابة لكل ما تلقاه من مطالب، كما أن العرض سوف يتاح للتشاور والتفاوض من جانب كافة الأطراف، بما فيهم من لم يتقدموا بمطالب.[40]

39- عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص: 205.

40- عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص:16.

المطلب الثالث: ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات لكل من الدول المتقدمة والنامية

- **أولا:** ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات بالنسبة للدول المتقدمة

أعطت الاتفاقية مجالا واسعا للدول المتقدمة للحفاظ على خبرتها المعلوماتية والتكنولوجية من خلال مجموعة من الأحكام تشمل ما يلي:

1. **السماح بممارسة الاحتكارات:** حيث أجازت الاتفاقية للدولة العضو أن تحتفظ بحق احتكار توريد خدمات معينة بشروط وهي:
   - أن يكون ذلك قائما وقت سريان الاتفاقية.
   - عدم ممارسة المحتكر أي إجراءات لا تتفق مع أحكام الاتفاقية.[41]
   - عدم ممارسة المحتكر إجراءات تتنافى مع جداول الالتزامات الخاصة بالدولة.

ويلاحظ أن السماح بالاحتكار يتعارض مع مبدأ المنافسة الذي تقوم عليه حرية التجارة، كما أنه من الممكن أن يساء استخدام هذا النص من جانب الشركات الكبيرة والمتعددة الجنسيات.

2. **الاستثناءات:** لقد تضمنت الاتفاقية مجموعة من الاستثناءات التي تستفيد منها الدول المتقدمة وتضر بمصالح الدول النامية، وتحد من إمكانية حصولها على التكنولوجية المتطورة في مجال الخدمات، بما أن الدول المتقدمة في وضع متميز، فإنها الأكثر قدرة على استخدام هذه الاستثناءات، ومن هذه الاستثناءات نجد ما يلي:

1.2. **الحفاظ على أسرار التكنولوجيا النووية:** سواء ما يتعلق بالمواد المستخدمة أو المتعلقة بصناعتها وإبقاءها حكرا على الدول المتقدمة بحاجة الحفاظ على الأمن.

2.2. **الحفاظ على سرية المعلومات:** يعتبر الكشف عنها يضر بالمصالح التجارية الخاصة والعامة وبناءا على ذلك ستعتبر الشركات كافة المعلومات المتعلقة بالاختراعات والخبرات التكنولوجية وغيرها من ضمن الأسرار التي يؤدي الكشف عنها إلى الإضرار بمصالحها.

41- توتاليتي، إتفاقية الجات وماهية الخدمات المالية، القسم الأول، شركة مصر للتأمين، بدون سنة نشر، ص: 192- 193.

إن الاستثناءات الواردة بحجة الحفاظ على البيئة أو الحرية الشخصية أو الصحة العامة، وكذلك الاستثناءات الأمنية.

3. تسهيل الدخول إلى الأسواق: ويتضح ذلك من خلال القواعد العامة والخاصة التي نصت عليها الاتفاقية والتي تتمثل فيما يلي:

- مبدأ الدولة الأولى بالرعاية.
- المعاملة الوطنية في القطاعات الخدمية الواردة في القوائم.
- المزايا المتبادلة.
- الشفافية في الإجراءات التي تؤثر على تجارة الخدمات.
- إلغاء التدابير التميزية وتحريم اتخاذ التدابير التميزية في حالة التكامل الاقتصادي.[42]

ثانيا: ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات بالنسبة للدول النامية

نظرا لضعف القدرة التنافسية للبلدان النامية في معظم قطاعات الخدمات، وحاجتها إلى زيادة نصيب مساهمتها في التجارة الدولية لهذا القطاع، تضمنت اتفاقية الخدمات أحكاما تراعي الأوضاع الخاصة بالدول النامية والدول الأقل نموا على النحو التالي:

1. في إطار مبدأ الشفافية (المادة الثالثة): لقد منحت الاتفاقية للدول النامية مرونة في الفترة الزمنية اللازمة لإنشاء مراكز التجارة من أجل نشر المعلومات، بينما ألزمت الدول المتقدمة بإنشاء هذه المراكز خلال عامين من بدء الاتفاقية وهذا لتحقيق الشفافية في القوانين واللوائح الفنية المنظمة للقطاعات الخدمية، ولا شك في أن إنشاء تلك المراكز من شأنه أن سهل الوصول إلى أسواق الدول المتقدمة من قبل موردي الخدمات من الدول النامية وهذا لتوفير المعلومات اللازمة لهم والخاصة بالجوانب التجارية والفنية لتجارة الخدمات.

42- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، آثار الاتفاق العام بشأن تجارة الخدمات (GATS) على النقل، مرجع سبق ذكره، ص: 13- 14.

2. **في إطار التكامل الاقتصادي (المادة الخامسة):** تسمح الاتفاقية للدول الأعضاء بأن تكون طرفا في اتفاق لتحرير التجارة الدولية في الخدمات مع دول سواء كانت متقدمة أو نامية، وتمنح الاتفاقية مرونة خاصة للدول المتقدمة في شكل معاملة أفضل لأطراف التكامل الاقتصادي للدول النامية.

3. **في إطار الدعم (المادة الخامسة عشر):** أقرت الاتفاقية بدور الدعم في التنمية للدول النامية وأخذت في الاعتبار احتياجات الدول النامية في هذه المجال.

4. **في إطار القيود الخاصة بميزات المدفوعات (المادة الثانية عشر):** لقد أتاحت الاتفاقية لأي عضو فرض قيودا مؤقتة على التجارة في الخدمات وهذا في القطاعات التي تلتزم بشأنها، بما في ذلك القيود على التحويلات المالية والمدفوعات وذلك في حالة مواجهة العضو لعجز في ميزان المدفوعات أو صعوبات مالية تهدد بوقوعها، كما منحت للدول النامية إمكانية استخدام هذه القيود لضمان الحفاظ على مستوى احتياطي مالي مناسب لتنفيذ برنامج التنمية.[43]

5. **في إطار الاستثناءات العامة (المادة الرابعة عشر):** لا تنطبق أحكام الاتفاقية على الإجراءات الخاصة بحماية الآداب العامة والنظام العام وحماية حياة وصحة الإنسان غير أن ذلك من الاستثناءات الواردة في تلك المادة.

6. **في إطار الاستثناءات الأمنية (المادة الرابعة عشر مكرر):** لا تلزم الاتفاقية أي عضو بالإفصاح عن معلومات تتعارض مع مصالحه الأمنية، كما أنها لا تمنع أي عضو من اتخاذ أي إجراء يعتبره ضروريا من أجل حماية مصالحه الأمنية الأساسية، أو يتعلق بخدمة ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بأغراض عسكرية، ومن الملاحظ أن الدول المتقدمة ستكون في وضع أفضل لاستخدام هذه الاستثناءات من أجل تحقيق مصالحها والحفاظ عليها.

7. **في إطار زيادة مشاركة البلدان النامية (المادة الرابعة):** أتاحت الاتفاقية مساحة أكبر لزيادة مساهمة الدول النامية في تجارة الخدمات، من خلال تسهيل

43- منى محمود فراج أحمد، آثار تحرير التجارة الدولية على قطاع التأمين وإعادة التأمين في إطار اتفاقية جولة الأروجواي، مرجع سبق ذكره، ص: 36- 38.

وصولها إلى التكنولوجيا وتسهيل الدخول إلى شبكة المعلومات، وكذلك تحرير النفاذ إلى الأسواق في القطاعات ذات الأهمية التصديرية لها.

8. في إطار النفاذ إلى الأسواق (المادة السادسة عشر): منحت الاتفاقية لكل عضو إعداد جدول الالتزامات الخاص به، بحيث يحدد فيه قطاعات معينة للتحرير، بالإضافة إلى شروط دخول الخدمة ومورد الخدمة إلى السوق، حيث حددت الاتفاقية ستة أنواع من القيود التي يمكن للعضو أن يحتفظ بها تحت بند النفاذ للأسواق، كما هو مبين في المادة 16 من الاتفاقية.

9. سمحت الاتفاقية لأي دولة بالدخول في اتفاقية التكامل التام في أسواق العمل مع دولة أخرى (متقدمة أو نامية) بشرط إعفاء رعايا تلك الدول من تصاريح العمل والإقامة.

10. أجازت الاتفاقية لأي دولة عضو باستمرار وجود محتكرين، في بعض الخدمات فيها طالما كانوا موجودين أصلا عند دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

11. لا تطبق أحكام الاتفاقية المتعلقة بشرط الدولة الأولى بالرعاية والنفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية على قوانين المشتريات الحكومية من الخدمات.

12. خلال مراحل المفاوضات أقرت الاتفاقية مبدأ عدم المقارنة بين التزامات الدول المتقدمة والتزامات الدول النامية، وأحقية الدول النامية بفتح أسواقها وفقا لظروفها.[44]

المطلب الرابع: آثار تحرير تجارة الخدمات وفقا لاتفاقية الجاتس على الدول النامية

لقد كانت الدول النامية من أشد المعارضين لإدراج قطاع الخدمات في نظام التجارة الدولية بسبب عدم قدرتها على المنافسة في مواجهة التفوق والسمة الاحتكارية التي تتسم بها الخدمات في الدول الكبرى، وفي النهاية تم اعتبار التجارة

44- هاني الحسيني، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) وأثرها على مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة في البلدان العربية، المؤتمر العالمي "التطورات المهنية في مجال المحاسبة والمراجعة محليا ودوليا"، القاهرة، المنظم "شعبة مزاولي المهنة الحرة للمحاسبة والمراجعة بنقابة التجاريين، 2006، ص: 05
.

في الخدمات جزءا من النظام التجاري العالمي، ولكن هذا لا يعني التزام الدول بالتحرير الكلي لقطاعات الخدمات.

وعلى هذا الأساس فقد بذلت الدول الصناعية جهودا مكثفة ومارست ضغوطا متواصلة على الدول النامية من أجل انجاز الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات.

وكان التخوف الرئيسي للدول النامية بقبول الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات نابعا من انعدام التوازن بين كفاءة قطاع الخدمات في الدول النامية وكفاءة قطاع الخدمات في الدول المتقدمة، ومن تم غياب القدرة التنافسية لخدمات الدول النامية أمام خدمات الدول الصناعية في حين استجابة اتفاقية الجاتس (**GATS**) للتجارة في الخدمات لضغوط الشركات الاحتكارية في مجال الخدمات من أجل الحفاظ على مصالحها في الدول الصناعية، وفتح أسواق الدول النامية أمام منتجاتها، وباعتبار أن منتجات الخدمات غير متجانسة، فإن مجال الاحتكار فيها واسع أمام الشركات الدولية لامتلاكها التقنيات المتطورة التي تجهلها في مركز متميز أمام شركات الدول النامية.[45]

والتساؤل الذي يدور في الأذهان، "ما هي المكاسب التي ستجنيها الدول النامية من تحريرها لقطاع الخدمات بها؟"

تروج المؤسسات المالية الدولية والدول المتقدمة لمقولة أن التجارة الدولية الغير مقيدة يمكن أن تكون قاطرة للنمو في الدول النامية، وأن العولمة – بما تعنيه من زيادة الاندماج في الأسواق العالمية للسلع والخدمات ورؤوس الأموال التي تتصف بتحريرها من القيود- تخلق فرصا متزايدة للإنتاج وتدفقات أكبر لرؤوس الأموال الخاصة، وتحسين فرص حصول الدول النامية على الاستثمارات، إلا أن كل ذلك يرتبط بالسياسات الاقتصادية الواجب إتباعها، وتطوير الأنظمة التعليمية للتوافق مع عصر تكنولوجيا المعلومات، ونظرا لاعتماد صناعة الخدمات على تكنولوجيا المعلومات، فإنها تحتاج إلى حجم أكبر من رأس المال النقدي والمادي ورأس المال البشري ذي المستوى التعليمي المرتفع ونتيجة لعدم قدرة الدول النامية

45- منى محمود فراج أحمد، آثار تحرير التجارة الدولية على قطاع التأمين وإعادة التأمين في إطار اتفاقية جولة الأروجواي، مرجع سبق ذكره، ص: 58- 60.

على توفير هذه المدخلات فإنها لا تستطيع المنافسة دوليا في هذا المجال بل تكون مجرد سوق لمنتجات الخدمات الصادرة من الدول الصناعية والتي تفرض أسعارها، وبالتالي فإن سياسة تحرير الخدمات ستكون محصلتها على المدى القصير والمتوسط ليس في مصالح هذه الدول، وإن كانت ستجني ثمار التحرير على المدى الطويل.[46]

ومن الممكن للدول النامية أن تستفيد من تحرير تجارة الخدمات من خلال ما يلي:

1. مساعدة المنتجين المحليين من الحصول على خدمات أكثر فعالية، مما يزيد من كفاءتهم الإنتاجية وبالتالي زيادة قدرتهم على الوصول إلى الأسواق الخارجية، والالتزام بالعوامل المساعدة على التصدير، مثل تحسين خدمة العملاء وسرعة توصيل السلعة دون تلف مما يتطلب ضرورة تحسين وسائل الاتصال والمواصلات.

هناك ما يسمى بالخدمات عن بعد، حيث أنه بإمكان الدول النامية الولوج في هذا المجال، وكان إدخال البيانات من أوائل أنشطة الخدمات التي يمكن الحصول عليها من مصادر خارجية وهذا النمط من الأنشطة لا يحتاج إلا لمستوى منخفض من المعرفة بالكمبيوتر، وإلى تبادل محدود بين العميل والمورد، ولهذا يرى الاقتصاديون الليبراليون وخبراء المنظمات الدولية، أنه بدلا من أن تقاوم هذه الدول تحرير الأسواق الداخلية والسعي إلى تحقيق القوانين الدولية، فإن هذه الدول تحتاج إلى المضي قدما نحو تحرير سوق الخدمات المحلي والأجنبي وتشجيع تعديل اللوائح في الوقت الذي تقوم فيه الدول المتقدمة بإزالة الحواجز التي تضعها أمام صادرات الدول النامية، مما يؤدي إلى تبادل المنافع في ظل التحرير كما أن هناك من يدافع على اتفاقية تحرير الخدمات على أنها تعتبر عملا محفزا من شأنه رفع كفاءة إنتاج الخدمات في الدول النامية. وأن هذه الأخيرة ستستحق مكاسب كبيرة من سياسة التحرير لاسيما في خدمات البنية الأساسية مثل الاتصالات والنقل والخدمات

46- حسين عبيد، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، سلسلة أوراق اقتصادية، مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، مصر، 2002.

المالية، كما أنها ستجني مكاسب مماثلة من رفع الحواجز على صادراتها من قبل الدول المتقدمة.

وهناك تأكيد على أن الاستفادة من التحرير الخارجي يستلزم الاتجاه إلى تحرير الاقتصاد المحلي، وأن التحرير الداخلي الناجح، وتحقيق المكاسب الكبيرة المتعلقة بمجال الرفاهية الاجتماعية يستلزم التأكيد على أهمية ضمان منافسة أكثر من تغيير الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص، والسعي إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية المشروعة مع الكفاءة الاقتصادية، كما أن الوصول الفعال إلى الأسواق الأجنبية يستلزم إزالة القيود الصريحة وكذلك إزالة الحواجز التنظيمية الضمنية.

ومن الانتقادات التي توجه إلى منظمة التجارة العالمية في الدول الغنية وحجمه في الدول النامية، ونتيجة للأوضاع الاقتصادية في الدول النامية هناك ارتباط لبعض قطاعات الخدمات بمصالحها الإستراتيجية وأن هناك من الدول النامية التي تعتمد في دخلها على ما تدره عليها قطاعات الخدمات التي تحتكر تقديمها.

وكذلك نجد أن اتفاقية تحرير الخدمات تتطلب ضرورة معاملة مقدم الخدمة الأجنبية بنفس المعاملة التي تمنح للمواطنين، وبالتالي لا تستطيع الدولة تقديم الحماية لمثل هذه المشروعات التي لا تملك إمكانيات أو خيارات الشركات العملاقة والتي تملك في نفس الوقت القدرة على تحمل الخسارة لبعض الوقت بينما لا تملك المشروعات الوطنية القدرة على ذلك.[47]

خلاصة الفصل الأول:

لقد تعرض الفصل الأول للتطور الذي شهدته التجارة الدولية من خلال التعاريف والنظريات التي تناوله الكتاب والمفكرين حيث اعتبروها أحد فروع علم الاقتصاد، التي تختص بدراسة الاعتماد المتبادل بين مختلف دول العالم.

47- حميدي عبد العظيم، أهمية التحول إلى البنوك الشاملة، مجلة البنوك، القاهرة، العدد 2، 2005.

وتعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أول إطار دولي متعدد الأطراف لتنظيم التجارة في الخدمات، التي تتكون من ستة أجزاء تتناول موادها الأحكام المنظمة لتجارة الخدمات وكان أهم ما يميز هذه الاتفاقية ملامح المرونة التي توفرت في أحكامها للدول النامية بصفة خاصة، وجميع الدول الأعضاء بصفة عامة بما فيها الدول المتقدمة، وعلى الرغم من المرونة التي قدمتها الاتفاقية في صياغة أحكامها خصوصا للدول النامية، إلا أنه من المتوقع أن تزداد الصادرات الخدمية للدول المتقدمة لتميزها النسبي في مجال الخدمات، وعلى العكس من ذلك ستواجه الدول النامية صعوبات نتيجة تحرير التجارة الدولية في الخدمات، حيث أنها تعتبر مستوردا صافيا للخدمات.

وكخلاصة للقول وبناءا على ما سبق ذكره نصل إلى حقيقة مفادها أن الاتفاقية تعتبر إطارا شرعيا منظما للاحتكارات، وذلك إذا لم تتخذ هذه الدول من الإجراءات والأحكام والضوابط التي تحد من إمكانية المنافسة الدولية والوقوف أمامها على قدم المساواة.

مقدمة

نظرا لأنه لم يتم التوصل في نهاية جولة الأوروغواي إلى اتفاق نهائي بشأن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، نتيجة عدم تقدم العديد من الدول النامية المهمة بجداول التزامات كافية تفصح عن فتح أسواقها المالية والمصرفية، أو تتنبأ بانفتاحها قريبا أمام موردي الخدمات للأجانب، في حين أن الهدف الأساسي من جانب المفاوض الأمريكي كان الوصول بجداول الالتزامات في الخدمات المالية إلى أقصى درجة ممكنة من الوضوح، فمن غير المعقول أن تسعى الدول إلى الاستفادة من الاتفاقيات الدولية دون التعهد بالتزامات للحفاظ على النظام المالي كنظام منفتح يتمتع بالكفاءة والمنافسة والشفافية لذلك رفضت الو.م. أ تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية على الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وأنها سوف تفتح أسواقها فقط

وتمنح المعاملة الوطنية على أساس المعاملة بالمثل وفقا لاتفاقيات ثنائية أو دولية، ونتيجة لذلك اقترح الاتحاد الأوربي إبرام اتفاق مؤقت متعدد الأطراف على أن يتم تحسين جداول الالتزامات التي تقدمت بها الدول الأعضاء حتى تم التوصل إلى الاتفاق الدائم في ديسمبر 1997.

وعلى الرغم من أهمية تحرير التجارة في الخدمات المالية، إلى أن هناك اتجاهات معارضة لهذا التحرير، ترى أن الدول النامية لا تستطيع الصمود أمام التقدم التكنولوجي الهائل والإمكانات المتوافرة للدول المتقدمة، لأن ما يتوافر لدى هذه الدول من خبرة وتقنيات تجعل المنافسة بينها وبين الدول النامية شبه مستحيلة، بالإضافة إلى التخوف من تحويل مدخرات الدول النامية إلى الدول المتقدمة في شكل استثمارات أو تحويلات إلى الخارج، بدلا من تدفق رؤوس الأموال من الدول المتقدمة إلى الدول النامية بهدف تحقيق تنمية شاملة في تلك الدول.[48]

ويهدف هذا الفصل إلى إعطاء نظرة عامة حول الخدمات المالية والمصرفية، من خلال تبيان مفهومها وخصائصها وتوضيح وإبراز أهمية هذا النوع من الخدمات في الاقتصاد كما سنحاول أيضا من خلال هذا الفصل أيضا إلقاء الضوء على مفهوم التجارة الدولية في الخدمات المالية، ومعرفة القيود المختلفة التي ممكن أن تعوقها، وبذلك سنتعرض إلى أهم الجهود الدولية في مجال الخدمات المالية والتي جاء بعدها اتفاقية التجارة في الخدمات المالية، وأخيرا سنحاول مناقشة الآثار المحتملة لتحرير التجارة في الخدمات المالية في الدول النامية

المبحث الأول: ماهية التجارة الدولية في الخدمات المالية

تلعب الخدمات المالية دورا هاما في مجال المعاملات الاقتصادية والتجارية، سواء على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي ولقد ترتب على التطورات والتغيرات التي حدثت في العالم من الناحية الاقتصادية والسياسية منذ القرن الثامن

[48] - Ram, R (1999), « financial Development and Economic Grouth, Additional Evidence », the journal of development studies, vol 35, n° 4, april 1999, p 13.

عشر وحتى الوقت الحالي، اتجاه الأفراد إلى البنوك ليس من أجل الإيداع فقط للأموال وإنما من أجل المشاركة في عمليات الاستثمار وتداول الأوراق المالية والكثير من الأنشطة غير التقليدية، وقد ساعد حدوث مثل هذه التطورات في الوظائف المصرفية على النمو الهائل الذي حدث في الخدمات المالية والمصرفية خلال الفترات السابقة، نتيجة إزالة القيود الدولية التي كانت تعوق التجارة الدولية في الخدمات المالية ودعم ذلك التطور الهائل الحاصل على مستوى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى مفهوم الخدمات المالية والمصرفية وخصائصها، وكذا معالجة مختلف أنواعها وأخيرا سنلقي الضوء على الأهمية المتزايدة لتجارة الخدمات المالية في الاقتصاد.

المطلب الأول: مفهوم الخدمات المالية والمصرفية

إن مفهوم الخدمات المالية والمصرفية لا يختلف كثيرا عن مفهوم الخدمات بصورة عامة وتمثل الخدمات المصرفية والمالية مجموعة الخدمات التي تقدمها البنوك لعملائها وترتبط هذه الخدمات بالوظائف الأساسية للبنوك، وهي الإيداع والائتمان وخدمات الاستثمار، فالخدمات المصرفية عديدة ومتنوعة وهناك من يقسمها إلى الخدمات المصرفية التقليدية، والخدمات المصرفية المستحدثة وخدمات متعلقة بإدارة الأموال والاستثمار والأوراق المالية.

ويختص بتقديم الخدمات المالية والمصرفية مؤسسات مالية واقتصادية هي البنوك والتي تقوم بدور الوسيط بين عملائها من خلال تجميعها لمدخرات المودعين إليها، ثم إقراضها لعملائها الآخرين عن طريق الائتمان وصوره المختلفة سواء تمثل هذا بالتعامل في الائتمان أو القروض القصيرة الأجل (السوق النقدية) أو في الائتمان والقروض الطويلة الأجل (السوق المالي)، ونظرا للتعداد الهائل للمعاملات البنكية التي تقوم بها البنوك أو المصارف المالية، فإنه من الصعوبة إيجاد تعريف دقيق لمصطلح البنوك، نظرا لصعوبة تخصص كل بنك على حده

للقيام بنشاط مالي واحد دون غير حيث أن كل بنك يقوم بممارسة مهامه ووظائفه في معظم أو كل الأعمال المصرفية.[49]

ويمكن تعريف الخدمات المالية والمصرفية بأنها: " مجموعة من العمليات ذات المضمون المنفعي الكامن في مجموعة من العناصر الملموسة (الحقيقية) وغير الملموسة (غير الحقيقية) المدركة من قبل الأفراد والمؤسسات من خلال دلالتها وقيمتها النفعية التي تشكل مصدرا لإشباع حاجاتهم المالية والائتمانية الحالية والمستقبلية، والتي تشكل في الوقت نفسه مصدر الربحية والمصرف وذلك من خلال علاقة تبادلية بين الطرفين".

كما يمكن تعريف الخدمات المصرفية بأنها عبارة عن "أنشطة أو أداء غير مادي يقدم من طرف البنك إلى طرف آخر هو العميل، وتعتبر في نظره مصدرا لإشباع حاجاته ورغباته، كما لا يمكن امتلاكها في معظم الأحيان، أما في نظر البنك فهي مصدر ربح وتحقيق لأهدافه الإستراتيجية من حصص سوقية".

وتعرف أيضا أنها "نشاط أو منفعة يؤدى أو يوزع من قبل البنك لفرد أو مجموعة من الأفراد، أو لجهة أخرى يترتب عليه أو عليها مخرجات غير ملموسة لا يمتلكها الفرد أو الجهة المؤدى أو الموزع لها".[50]

وقد تقدم الخدمة المصرفية في بعض الأحيان بدون مقابل مادي، فحسب التعريف الذي ورد عن عمر وصفي وآخرون: "الخدمة المصرفية عبارة عن مجموعة أنشطة تتعلق بتحقيق منافع معينة للعميل سواء كان ذلك بمقابل مادي أو بدونه، فقد يقدم البنك أحيانا خدمات مجانية بدون مقابل إلى عملائه.[51]

---

[49]- الدسوقي حامد أبو زيد، إدارة البنوك، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1998، ص: 104.

[50]- محمد بداوي، تسيير جودة الخدمات في إطار العمل المصرفي الإسلامي ، دراسة حالة بنك البركة الجزائر وكالة البليدة، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة أعمال، جامعة سعد دحلب بالبليدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم إدارة أعمال، نوفمبر 2006، ص: 22.

51- Beatrice Brechignan- Roubaud, le marketing des services : du projet au plan marketing, Edition d'organisation, quatrième Tirage, France, 2000, p : 71.

وعلى العموم فإن مفهوم الخدمة المصرفية يشتمل على بعدين أساسيين هما:

أ. البعد النفعي: ويتمثل في مجموعة المنافع التي يسعى العميل إلى تحقيقها من استخدامه للخدمة (قروض، تحويل أموال، سلف، اعتمادات،...)

ب. البعد السماتي أو الخصائصي: ويتمثل في مجموعة الخصائص والسمات التي تتصف بها الخدمة وطرق تقديمها من قبل المصرف والميزة النسبية التي ينفرد بها المصرف.[52]

المطلب الثاني: خصائص الخدمات المالية والمصرفية

تعتبر الخدمات المالية والمصرفية أحد الأنشطة الاقتصادية الهامة في أي دولة والتي تتسم بالخصائص الرئيسية التالية:

أولا: عدم الملموسية

تمثل الخدمات المصرفية أداءا وليست أشياء ملموسة، إذ لا يمكن رؤيتها أو تذوقها أو لمسها أو تخزينها، وبالتالي يتلازم إنتاجها مع الانتفاع بها، إذ أن الخدمة المصرفية التي يقدمها أي بنك هي في الأصل فكرة وليست سلعة مادية لذلك فإن التعامل مع البنك يجب أن يعرف ماهية هذه الخدمة وما يمكن أن تقدم له من منافع ونؤثر بصفة عدم الملموسية على برامج ترويج الخدمة وتوزيعها، وبالتالي من غير الممكن الحكم على جودة الخدمة إلا بعد الانتفاع بها.

ثانيا: عدم التجانس في الخدمة المصرفية ذاتها

تتميز الخدمة المصرفية والمالية بدرجة من اللاتجانس، فعلى سبيل المثال نجد أنه بالرغم من نمطية خدمة الحسابات الجارية من الناحية الإجرائية فإنها تختلف فيما يتعلق بكيفية أدائها من وقت لآخر ومن موظف لآخر، بل ويختلف أدائها مع

52- زياد رمضان ومحفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص: 307.

الموظف نفسه حسب حالته النفسية والذهنية وقت أداء الخدمة، وبالتالي يصعب تحقيق التجانس أو الثبات في تقديم خدمة جديدة كل مرة.

ثالثا: ارتباط الخدمة المصرفية باسم البنك مقدم الخدمة.

ترتبط الخدمة المصرفية ارتباطا وثيقا بسمعة البنك كبائع للخدمة دون سواه وهو الذي يخلق المنافع الزمنية والمكانية بتوفير الخدمة للعملاء في الوقت والمكان المناسبين، معتمدا على ما يمنحه العملاء من ثقة له دون غيره.

رابعا: تنوع وتعدد الخدمات المصرفية

بينما تختص منشآت الخدمات الأخرى في تقديم خدمة واحدة أو أكثر قليلا، فإن الخدمات داخل البنوك في توسع مستمر، فقد بدأت هذه الخدمات بخدمة واحدة هي الإيداع ثم تطورت لتقديم مجموعة ضخمة من الخدمات غير المتجانسة بحيث وصل عددها في البنوك التجارية الأمريكية حوالي 225 خدمة مصرفية سنة 1983 فقد صاحب الانتشار الجغرافي للبنوك التجارية وتباين وتجدد رغبات الأفراد الحاجة إلى مزيد من أنواع جديدة من الخدمات المصرفية صناعة صعبة التسوق، إذ أنها تحتاج إلى برامج تسويقية متعددة لتناسب المستفيدين من كل هذه الخدمات المصرفية.[53]

خامسا: سهولة التقليد

يرجع نجاح العديد من البنوك تقديم مجموعة متنوعة ومتميزة من الخدمات المصرفية وعند تقديم خدمة جديدة مبتكرة يشرع باقي المنافسين في تقليد تلك الخدمة وتقديمها للسوق ويكون من الصعب منعهم من تقديم خدمات مشابهة لتلك الخدمة المبتكرة.

53- أسامة حمود محمد العتبي، معوقات تسويق الخدمة المصرفية وتأثيرها على رضا العملاء بالبنوك التجارية، قسم إدارة أعمال، 2005، ص: 68- 69.

سادسا: الحاجة إلى نوعية خاصة من المهارات البشرية

نظرا لطبيعة العمل المصرفي، وما يحتاجه من السرعة في أداء الخدمة المصرفية وتوفير الراحة للعميل، مع توفير أكبر قدر من الأمان والدقة، وزيادة تأثير العامل الشخصي الخاص بمقدم الخدمة في خلق الصورة الذهنية للبنك لدى العملاء، فإنه من الضروري ومن المهم جدا اختيار مقدمي الخدمات وتدريبهم بالإضافة غلى ضرورة التقييم المستمر لمستوى أدائهم وتحفيزهم.

سابعا: الخدمات المصرفية هي خدمة استقرابية أكثر منها تسويقية

وفي ظل انتشار فروع البنوك المختلفة في الموقع الواحد، يفضل معظم العملاء التعامل مع البنوك القريبة من مقر سكناهم أو عملهم، بالرغم من عدم رضاهم أحيانا عن مستوى الخدمات في هذه البنوك.[54]

ثامنا: المزيج التسويقي الموسع في مجال الخدمات المصرفية:

نظرا لأن عناصر المزيج التسويقي التقليدية (المنتج / السعر/ الترويج/ المكان) غير كافية في مجال الخدمات، حيث يتم إنتاج الخدمات والانتفاع بها في وقت واحد بحضور العملاء، فإن العنصر البشري والبيئة المادية تلعبان دورا مهما في تسويق الخدمة، وقد قام كل من بومز وبيتنر (1981) **BOOMS et BITNER** بتوسيع المزيج التسويقي في مجال الخدمات بإضافة ثلاثة عناصر أخرى للعناصر الأساسية الأربعة وهي كما يلي:

1.الدليل المادي Physical Evidence

54- أسامة حمود محمد العتبي، معوقات تسويق الخدمة المصرفية وتأثيرها على رضا العملاء بالبنوك التجارية بدولة الكويت، مرجع سبق ذكره، ص: 70.

ويشمل كافة العناصر الملموسة في البنك، والتسهيلات المادية التي تعكس الجو المحيط داخل البنك بما يتضمنه من إدراك التصميم الخاص بالمساحة، الإضاءة والديكور، الألوان، الشكل ومستوى الضوضاء، ... إلخ وهو ما يعني أن هذا الجو أو المناخ يعتبر أداة تنافسية تسويقية في مجال الخدمات.[55]

2.موظفو البنك: "Participants"

يؤدي موظفو البنك دورا مهما في بناء الصور الذهنية للبنك لدى العملاء، باعتبارهم عنصرا مهما من عناصر الترويج الداخلي، وذلك من خلال تعاملهم المباشر مع العملاء، خاصة أن الترويج بما فيه الإعلان لا يستطيع إقناع العملاء بتكرار تجربة غير مرضية مع البنك، كما أن الكلمة المنطوقة بين موظفي البنك والعملاء غالبا ما تكون أفضل بكثير من الإعلان في مجال الخدمات.

3.أسلوب تقديم الخدمة: "Possess"

ويقصد به عملية تجميع الخدمة، ويشمل أسلوب تقديم الخدمة تدفق الأنشطة والإجراءات اللازمة لتقديم الخدمة للعملاء.

وفي الأخير يمكن القول أن المزيج التسويقي في مجال الخدمات المصرفية لا يتسم بالثبات فالمزيج الملائم لخدمة ما قد لا يلائم خدمة أخرى، بل قد لا يلائم الخدمة ذاتها في وقت لاحق، ويعني ضرورة إخضاع المزيج التسويقي في مجال الخدمات المصرفية للتقييم بصفة مستمرة، وإدخال تعديلات معينة على عناصره، بالحذف أو الإضافة وفقا لطبيعة كل خدمة، وبما يساهم في تحقيق الإشباع لحاجات ورغبات العملاء الحاليين وجذب عملاء جدد.[56]

---

[55]- Mary Jo Bitner, « Evaluating Service Encounters, The Effect of Physical suroundings and Employees Responses » Journal of marketing, Vol 154 (April 1990), P : 70.

56- Booms, Bernard H & Mary J Bitner, "Marketing Strategies and Organization Structures for services Firms", Chicago, American Marketing Association, 1981, p : 47- 51.

تاسعا: تذبذب الطلب على الخدمات المصرفية

يتسم الطلب على الخدمات المصرفية بالتقلد وعدم الثبات، وذلك نتيجة للتغيير في حجم وتركيبة الأسرة، وزيادة عدد المتقاعدين وعدد المساهمين، بالإضافة إلى زيادة الوعي المصرفي وهو ما قد يؤدي إلى حدوث مشكلة عندما يتقلب الطلب بشدة على خدمات البنك، خاصة أن هذه الخدمات غير قابلة للتخزين، وبصفة عامة يمكن للبنك تصميم سياسات ترويجية وتسعيرية مرنة لإيجاد نوع من التوازن بين الطلب وطاقة الخدمة، كسياسة التسعير الترميزي لتنشيط الطلب في الحالات التي ينخفض فيها الطلب.[57]

المطلب الثالث: أنواع الخدمات المالية والمصرفية

إنه لمن الصعوبة بمكان حصر جميع الخدمات المصرفية التي أصبحت تقدمها البنوك، نظرا لأن الخدمات المصرفية متعددة ومتنوعة، وأصبحت خاضعة لتطورات مستمرة نتيجة استخدام الوسائل التكنولوجية في تقديم الخدمات المصرفية، وعموما يمكن تقسيم أنواع الخدمات المصرفية على النحو التالي:

أولا: الخدمات المصرفية التقليدية

في بداية نشأة المصارف، اعتمدت بشكل أساسي على قبول الودائع (الأموال) من العملاء ثم القيام بإقراض هذه الأموال بفائدة، ومع تطور المصارف في ضوء التطورات الاقتصادية والاجتماعية تطورت الخدمات التي تقدمها المصارف، فأصبحت هذه الأخيرة تقوم بتحويل الأموال بين العملاء والمساعدة في عمليات الاستيراد والتصدير عن طريق فتح الاعتمادات المستندية وفي الغالب، فإن هذه الخدمات تعتمد بالدرجة الأولى على العنصر البشري للقيام بهذه الأعمال يدويا، وإن

57- حسين عيد لبيب، أبو العلا، تحليل إدراك العملاء لمستوى جودة الخدمات المصرفية، قسم إدارة أعمال، 2001، ص: 83.

كانت قد اعتمدت على الحاسب الآلي في تأدية هذه الخدمات، ولكن الغالب عليها هو الاعتماد على العنصر البشري والاتصال مباشرة مع العملاء، ولهذا سميت هذه الخدمات بالخدمات التقليدية وسنعرض فيما يأتي أهم الخدمات التقليدية التي تقدمها المصارف التجارية.

1. **قبول الودائع بأنواعها المختلفة**: والتي تتمثل في الأنواع الآتية

1.1. الودائع تحت الطلب:

حيث تقبل المصارف التجارية الودائع من الأفراد والشركات العامة والخاصة، وتحتفظ المصارف بنسبة محددة كاحتياطي قانوني على هذا النوع من الودائع، ويحق لأصحاب هذا النوع من الودائع سحبها في أي وقت، ولا تدفع المصارف عليها فوائد.

2.1. الودائع لأجل (الزمنية)

وهي الودائع التي لا تعطى لأصحابها الحق في السحب منها، إلا بعد إخطار المصرف أو انقضاء مدة محددة، كما أن صاحب الوديعة له الحق في الحصول على فائدة، ونظرا لأن هذا النوع من الودائع يتميز بالثبات النسبي، فإنه عادة ما يفرض عليه نسبة احتياطي قانوني من الاحتياطي القانوني المفروض على الودائع تحت الطلب.

3.1. الودائع الادخارية:

وهي الودائع التي يقوم العملاء بإيداعها لدى البنك في صورة مدخرات ويعطى أصحابها دفاتر تقيد فيها دفعات الإيداع والسحب، ولا يصرف شيء من رصيد الحساب دون تقديمها وعادة يتم وضع حد أقصى لمجموع المبالغ التي يجوز أن

يودعها المودع في حسابه، وهذا النوع من الودائع عادة ما يبقى ثابتا لدى البنك لفترة طويلة من الزمن، ولذلك يدفع البنك عنه فوائد للمودعين.[58]

2. منح القروض والسلف:

تعتبر عملية منح القروض من الخدمات الرئيسية التي تقدمها المصارف التجارية للعملاء، وذلك لأن الأموال التي تمنحها المصارف كتسهيلات ائتمانية أو قروض، ليست ملكا لها، بل هي أموال المودعين، لذلك تقوم إدارة المصارف برسم سياساتها الائتمانية، بما يحق لها حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة لها مع تحقيق عائد مناسب.

وتمنح المصارف التجارية القروض وفقا لحاجات العملاء ومجالات استخدامها، فقد تكون القروض لأغراض بناء المساكن (القروض العقارية) أو للأغراض التجارية للاستخدام التجاري، وتمويل الأنشطة التجارية الأخرى، ومقابل ذلك تطلب المصارف التجارية ضمانات معينة، فلقد تكون هذه الضمانات عينية مثل قطعة الأرض المقام عليها المبنى أو المشروع التجاري، وقد تكون ضمانات شخصية، وتقوم المصارف بمنح القروض لعملائها مقابل أسعار فائدة محددة.

3. فتح الاعتمادات المستندية:

تقوم المصارف التجارية بدور كبير في تمويل عمليات التجارة عن طريق فتح الاعتمادات للعملاء لتسهيل عمليات التصدير والاستيراد، ويمكن تعريف الاعتماد المستندي على أنه تعهد كتابي صادري من المصرف بناءا على طلب مستورد بضائع لصالح مصدر هذه البضائع، يتعهد فيه المصرف بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين ولغاية اجل محدد مقابل استلامه مستندات الشحن طبقا لشروط الاعتماد، والتي تظهر شحن البضاعة بمواصفات وأسعار محددة.

---

[58]- صلاح الدين حسن السيسي، الإدارة العلمية للمصارف التجارية وفلسفة العمل المصرفي المعاصر، دار وسام للطباعة، القاهرة، 1997، ص: 226.

4. إصدار خطابات الضمان:

تقوم البنوك التجارية بإصدار خطابات الضمان لعملائها، وخطاب الضمان هو تعهد كتابي يرسله البنك بناءا على طلب عميله إلى الدائن هذا العميل يضمن فيه تنفيذ العميل لالتزاماته وخطاب الضمان ذات فائدة كبيرة للعميل والبنك، فبالنسبة للعميل فإنها توفر له أمواله السائلة فيستخدمها في نشاطه ولذلك يعتبرها البعض أحد صور التسهيلات الائتمانية، وبالنسبة للبنك فإنه يحصل على عمولة مقابل إصدار خطابات الضمان.[59]

5. خصم الكمبيالات لحساب العملاء:

يعتبر خصم الأوراق التجارية أحد أهم أنواع التسهيلات الائتمانية المباشرة التي يمنحها المصرف لعملائه، بغرض تشجيع الإنتاج القوي وتنشيط التجارة الداخلية حيث يمكن للمنشآت التجارية عن طريق خصم الكمبيالات تسهيل مبيعاتها الآجلة مما يؤدي إلى تصريف الجزء الأكبر من بضائعها والحد من كمية المخزون من البضاعة لديها تبعا لذلك، إذ تقوم بدفع القيمة الحالية للكمبيالة، كذلك فإن المنشآت الصناعية تقوم بشراء مستلزمات الإنتاج دون أن تدفع أي مبالغ نقدية مقدما، بل أصبح في إمكانها عن طريق تسهيلات الدفع المؤجل أن تقوم بتحرير كمبيالات بمبلغ يستحق الدفع في تواريخ معينة، مما يساعد على زيادة الإنتاج. وعادة ما تقوم المصارف بدراسة واقعية عن عملائها قبل منحهم هذه التسهيلات، من حيث سمعتهم ومراكزهم المالية وضماناتهم.[60]

6. الحوالة المصرفية:

تعتبر الحوالة المصرفية إحدى أهم الخدمات التي تقدمها المصارف التجارية لعملائها، ويتم ذلك عن طريق نقل أو تحويل الأموال من طرف لآخر سواء داخل

---

[59]- عبد الهادي عبد القادر سويفي، النقود والبنوك مع دراسة تطبيقية خاصة بمصر، بدون دار نشر، القاهرة، سبتمبر 1998، ص: 150، 159، 160.

[60]- صلاح الدين حسن السيسي، الإدارة العلمية للمصارف التجارية وفلسفة العمل المصرفي المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص: 401.

البلد أو خارجه، وذلك وفاءا لالتزامات مرتبة على عملاء المصرف، وتعرف الحوالة المصرفية بأنها عبارة عن عملية تحويل نقدي يقوم بها المصرف بناءا على طلب أحد عملائها إلى مستفيد معين.

7. الصرف الأجنبي:

تقوم المصارف التجارية بتقديم خدمات بيع العملات الأجنبية لعملائها المسافرين إلى خارج البلاد بالإضافة إلى ذلك تقوم المصارف بشراء العملات الأجنبية وفق أسعار الصرف المتداولة.

8. خدمات السحب وتحصيل الصكوك:

تعتبر عمليات السحب التي يقوم بها العميل من حساباته بالمصرف من أهم وأدق العمليات نظرا للاتصال المباشر بين العميل وموظفي المصرف، حيث أن العميل يحكم على جودة الخدمات المصرفية من خلال التعامل المباشر مع موظفي المصرف، كما أن هذه الخدمات تحتاج إلى الدقة والعناية[61]

ثانيا: الخدمات المصرفية الحديثة

لقد تطورت الأساليب التي تمارس بها المصارف التجارية نشاطاتها المختلفة تطورا كبيرا نتيجة للتطورات التي يشهدها العالم اليوم، وازدياد حدة المنافسة بين المؤسسات في مختلف القطاعات الاقتصادية، ودخول مؤسسات مالية جديدة إلى الأسواق المصرفية، وبالتالي أدت المنافسة إلى استحداث أدوات جديدة للادخار والاستثمار، وتقديم أساليب جديدة متطورة لأداء الخدمات المصرفية نتجت عن تطبيق التقنيات الحديثة في المصارف. كما أن أحدج الأسباب التي جعلت المصارف

---

[61]- صالح الأمين الأرباح، الجهاز المصرفي في الجماهرية، منشورات المعهد العالمي للإدارة والأعمال المصرفية، طرابلس، 1985، ص: 208.

تقوم بتقديم خدمات جديدة هو زيادة حدة المخاطر التي تتعرض لها، وبالتالي اتجهت إلى ابتكار أدوات للتمويل أقل مخاطرة، حيث أن المصارف طورت خدماتها بما يتلائم واحتياجات ومتطلبات عملائها وتحقيق الربحية المستهدفة، وفيما يلي أهم هذه الخدمات.

1.القروض المسوقة (المشتركة) "Syndicated loans"

القرض المسوق المشترك هو قرض كبير تزيد قيمته عادة عن 20 مليون دولار أمريكي، ونظرا لكبر حجم القرض وتزايد مخاطر الإقراض عندما يقوم به مصرف واحد فقط، تجتمع مجموعة من المصارف لتقديم هذا القرض، حيث يقوم كل مصرف بتقديم جزء من إجمالي القرض المطلوب وتمتاز القروض المسوقة بأنها تقدم للمقترض مصادر متنوعة للتمويل، كما تتيح له الوصول والتعامل مع مصارف جديدة.[62]

2.التأجير التمويلي "Financial Leasing"

و يطلق على التأجير التمويلي التأجير الرأسمالي "**Capital Lease**" أو تأجير للدفع الكامل "**Fully Payout Leases**"، وهو تأجير يمثل مصدرا تمويليا للمنشأة المستأجرة يعوضها عن الاقتراض لامتلاك الأصل، وتقوم المصارف التي تقدم هذه الخدمة بتمويل شراء مجموعة معينة من الأصول الثابتة أو المنقولة، والقيام بتأجيرها للغير لفترة زمنية معينة وفقا لشروط محددة.

3.شهادات الإيداع "Certification of Deposit"

---

[62]- البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، إدارة البحوث، المجلد الخمسون، العدد الثاني، القاهرة، 1997، ص: 10.

تعتبر شهادة الإيداع أداة مالية قابلة للتداول يصدرها مصرف ما، وتشهد هذه الأداة المالية على أن المصرف قد حصل على وديعة بسعر فائدة محددة ولأجل زمني محدد حيث أنه معظم الحالات يكون أجل استحقاق هذه الشهادات ستة أشهر، ويمكن إصدارها بأجل أقصر من ذلك أو أطول لمدة تصل إلى سبع سنوات.[63]

4.الخدمات المصرفية الخاصة وإدارة ثروات العملاء "Private Banking"

نتيجة للتطورات السريعة في مجال الخدمات المصرفية، والمنافسة بين المصارف العالمية في تقديم وتنويع الخدمات المقدمة للعملاء، ظهرت خدمات مصرفية خاصة، حيث تعتبر الخدمات المصرفية الخاصة مخصصة أساسا لخدمة الأفراد والعائلات الثرية ، وكبار رجال الأعمال والمستثمرين الذين يحتاجون لخدمة متميزة وسريعة مقابل تحمل أعباء إدارة واستثمار هذه الأموال.

وتعرف الخدمة المصرفية الخاصة بأنها خدمة غير تقليدية لإدارة ثروات الأفراد والعائلات الثرية، إذ تقوم على تقديم الخدمات التوظيفية والاستثمارية وكذا الاستثمارية المالية والضريبية، بشكل منفرد ومستقل لأصحاب الثروات الخاصة، بشرط امتلاكها لأصول مالية سائلة تتراوح في الغالب ما بين 500 ألف وواحد مليون دولار.[64]

5.صناديق الاستثمار:

وهي أوعية مالية تسعى إلى تجميع واستثمار مدخرات الأفراد، وتقوم بإعادة توظيفها نيابة عنهم في الأسهم والسندات في شكل وحدات يمكن شراؤها أو بيعها

---

[63]- عبد الكريم بشير أحمد، تطوير الخدمات المصرفية بالمصارف التجارية الليبية في ضوء التطورات العالمية، رسالة مقدمة لنيل درجة دوكتوراه في الاقتصاد، جامعة الدول العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، قسم البحوث والدراسات الاقتصادية، القاهرة، 2007، ص: 19- 20.

[64]- البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، إدارة البحوث، العدد الثالث، مرجع سبق ذكره، 1998، ص: 11.

دون الحاجة إلى التعامل مع سماسرة الأوراق المالية، ويمكن حصر أهم أهداف صناديق الاستثمار فيما يأتي:

- تدوير محافظ الأوراق المالية للمصارف بهدف تحقيق ربحية عالية للمصرف الذي يؤسسها.
- تجميع أموال المدخرين وتوجيهها لمجال استثمار إلى وجود منفذ لصغار المدخرين للتعامل مع أسواق المال.
- تقليل وتوزيع مخاطر الاستثمار من خلال تعدد منافذ الاستثمار.
- تنشيط بورصة الأوراق المالية.

6.خدمات التأمين:

لم تعد خدمات التأمين حكرا على شركات التأمين إذ أن المصارف العالمية أصبحت تقدم هذا النوع من الخدمات لعملائها، من خلال إدارة متخصصة تابعة للمصرف أو من خلال إحدى الشركات، تابعة للمصرف.[65]

ثالثا: تطوير الخدمات المصرفية من خلال وسائل ونظم الدفع الإلكتروني

في ظل التطورات التكنولوجية التي يشهدها العالم تطورت وسائل ونظم الدفع الإلكتروني، حيث تم تطوير العمل للمصارف واستخدام أحدث التقنيات المتطورة، فتعددت أنواع وأساليب طرق تقديم الخدمات المصرفية على مستوى العالم، وفيما يلي نذكر أهمها:

1.بطاقات الدفع الإلكترونية:

لقد تعددت التسميات التي أطلقت على بطاقة الدفع الإلكترونية، منها بطاقات الدفع البلاستيكية، بطاقات الائتمان، النقود البلاستيكية، حيث يستطيع حاملها شراء

---

[65]- منى قاسم، صناديق الاستثمار للبنوك والمستثمرين، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2000، ص: 49.

معظم احتياجاته دون الحاجة لحمل مبالغ مالية قد تعرضه لمخاطر السرقة أو الضياع، ويتم استخدام البطاقات من خلال آلات الصرف الذاتي.

2.خدمات الصرف الآني ".P.T.M":

تقدم هذه الخدمة عن طريق آلات يقوم المصرف بنشرها في أماكن مختلفة، ويتم عادة تركيب آلات الصرف الآلي في الأماكن المزدحمة والأسواق، الفنادق، بحيث يقوم العميل باستخدام البطاقات البلاستيكية أو البطاقات الذكية، حيث تحتوي هذه الأخيرة على شريط ممغنط مسجل عليه جميع البيانات الخاصة بالحساب الجاري، بالإضافة إلى رقم سري يستخدم في العمليات المختلفة.

وقد أتاحت خدمة الصرف الآلي عمليات السحب النقدي بالعملة المحلية والأجنبية والإطلاع على رصيد الحساب، وتحويل الأموال، وذلك في أي وقت طيلة أيام الأسبوع بما في ذلك العطلات الرسمية.

3.خدمات نقطة البيع ".P.O.S":

وهي الآلات التي تنتشر لدى المؤسسات التجارية والخدمية بمختلف طبيعتها وأنشطتها ومن خلالها يقوم العملاء بسداد مشترياتهم إلكترونيا عن طريق بطاقات ذكية أو بلاستيكية، والتي يتم إدخالها في هذه الآلات المتصلة إلكترونيا بالمصرف فيتم خصم المستحق فورا.

4.الخدمات المصرفية عبر الهاتف:

تعتمد خدمة المصرف الهاتف المحمول "**Mobile Banking**" على إقامة قناة اتصال مباشرة بين المصرف والعميل، وهذا النظام يتيح استخدام الإنترنيت من خلال الهاتف المحمول حيث يستطيع العميل القيام ببعض العمليات مثل: الاستفسار

عن الرصيد وتحويل الأموال كما يمكن للمصرف عرض خدمات معلوماتية لعملائه مثل: معلومات عن البورصة، ويلاحظ أنه وبالرغم من حداثة المصرف المحمول، إلى أنه ثبت أن هذا النظام يحقق للمصرف أرباح تعادل 6 أضعاف المصرف العادي.

5.خدمات التلفزيون الرقمي:

هو عبارة عن ربط عبر الأقمار الصناعية بين جهاز التلفزيون بالمنزل أو بالعمل وبين حسابات المصرف، حيث انه يمكن الدخول لحساب المصرف أو شبكة الإنترنيت وتنفيذ العمليات المصرفية عن طريق إدخال الرقم السري، وتعتبر هذه الخدمة من الخدمات التي تمكن المصارف من التعامل مع العملاء في منازلهم، كما يؤدي إلى جذب المزيد من العملاء.

والمميز في هذه الخدمة أنها لا تحتاج لوجود أجهزة الحاسوب ولا الإنترنيت، وقد وجدت هذه التقنية رواجا كبيرا بين المصارف والعملاء على حد سواء في بريطانيا يليها السويد وفرنسا.[66]

6.الكمبيوتر المنزلي:

يتم في العادة توصيل الحاسب الشخصي سواء بالمنزل أو بالعمل إلكترونيا بالحاسب المركزي بالمصرف، ويمكن من خلال إدخال كلمة السر ومن تم إتمام العمليات المصرفية المطلوبة.

7.النقود الإلكترونية:

وهي عبارة عن نقود غير ملموسة، تأخذ صورة وحدات إلكترونية وتخزن في مكان آمن جدا على القرص الصلب لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل، تعرف باسم

---

[66]- جلال الشربيني صفا، صناديق الاستثمار في مصر في النصف الثاني من التسعينيات، أوراق بنك مصر البحثية، العدد 8، 2000، ص: 13.

المحفظة الإلكترونية،و يمكن للعميل أن يستخدم هذه المحفظة في إتمام عمليات البيع والشراء والتمويل.

8.الشيكات الإلكترونية:

تستخدم هذه الشيكات لإتمام عمليات السداد الإلكترونية بين طرفين من خلال وسيط ولا يختلف ذلك كثيرا عن معالجة نظام الشيكات الحالي، فيما أنه يتم تحرير الشيكات الإلكترونية وتبادلها عبر الإنترنيت، والشيك الإلكتروني عبارة عن وثيقة إلكترونية تحتوي على البيانات التالية: رقم الشيك، اسم الدافع، رقم الحساب الخاص بالدافع، واسم المصرف، اسم المستفيد، القيمة التي ستدفع، وحدة العملة المستعملة، تاريخ الصلاحية، التوقيع الإلكتروني للدافع.[67]

المطلب الرابع: الأهمية المتزايدة لتجارة الخدمات المالية في الاقتصاد

لقد أصبحت الخدمات المالية على قدر كبير من الأهمية في اقتصاد الدول سواء المتقدمة منها أو النامية، وهذا ما يفسر الزيادة في تجارة الخدمات المالية بخطوات سريعة خاصة مع استخدام الأدوات المالية الجديدة والتغير التقني والتكنولوجي الجديد.

حيث ينعكس الدور الهام لقطاع الخدمات المالية في حصته من إجمالي التوظيف وإجمالي الناتج المحلي في العديد من الدول كما أن جميع فروع النشاط الاقتصادي تعتمد في تأدية وظائفها على دخل الخدمات المالية، لأن وجود نظام مالي مستقيم ومستقر في النظام الاقتصادي تحوطه إدارة جيدة وسياسات اقتصادية كلية ومتوازنة يعد أمرا أساسيا لنجاح تجربة النمو والتنمية والعكس من ذلك يعني اختلال وظائف وأداء الأنشطة الاقتصادية بالإضافة إلى وجود عجز في علاقة الاقتصاد القومي بالاقتصاديات الأجنبية.[68]

---

[67]- بنك مصر، النشرة الاقتصادية، إدارة البحوث، العدد الأول، مرجع سبق ذكره، 2002، ص: 96- 97.

[68]- حافظ كامل القندور، محاور البحث الفعال في المصارف العربية، إتحاد المصارف العربية، بيروت، 2003، ص: 87.

ويرجع نمو تجارة الخدمات المالية بشكل سريع خلال السنوات الأخيرة إلى عدة عوامل نذكر منها ما يلي:

- التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية مثل ظهور نظم المعالجة الإلكترونية للبيانات بالإضافة إلى الخدمات المصرفية الحديثة والتي تعتمد على الإنترنت، فكلها تقنيات حديثة من شأنها إضافة فرص جديدة للمزيد من الكفاءة والقدرة على المنافسة.
- تزايد عمليات الاندماج بين المؤسسات المالية بصفة عامة والبنوك بصفة خاصة.
- انتشار ظاهرة البنوك الشاملة، وانخراط كثير من البنوك العالمية في أعمال مؤسسات الوساطة المالية التي لا تقبل الودائع، مثل القيام بدور الوساطة في الأسواق المالية، والأدوات المالية الجديدة وخدمات التأمين.
- الزيادة في التجارة الدولية والتي أدت إلى اتساع الأسواق وبالتالي زيادة الطلب على التمويل الدولي لهذه الأنشطة.[69]

المبحث الثاني: تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية

[69]- حافظ كامل القندور، محاور البحث الفعال في المصارف العربية، مرجع سبق ذكره، ص: 139.

يعد إدراج موضوع الخدمات ضمن التجارة الدولية في آخر جولات الجات، من أهم المكاسب المحققة على صعيد تحرير التجارة الدولية، وتعتبر الخدمات المالية والمصرفية الأكثر ديناميكية ضمن التجارة الدولية في الخدمات، وقد زادت أهميتها خصوصا بعد تطور التكنولوجيات في ميدان الإعلام والاتصال وبذلك أصبحت مسألة تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية خيارا أكثر جاذبية للعديد من الدول من أجل الاستفادة من مزاياها، وذلك بإزالة القيود والحواجز المفروضة في تجارة الخدمات بصفة عامة والخدمات المالية والمصرفية بصفة خاصة، ويمكن توضيح ذلك من خلال تحديد المقصود بالتجارة الدولية في الخدمات المالية، والتعرف على القيود التي يمكن أن تقف عائقا في وجه هذه التجارة، كما سنحاول الإشارة إلى الجهود الدولية في مجال تحرير التجارة للخدمات المالية والتي كانت آخرها توقيع أغلب أعضاء منظمة التجارة الدولية في الخدمات المالية.

المطلب الأول: مفهوم التجارة الدولية في الخدمات المالية[70]

يمكن تعريف التجارة الدولية في الخدمات المالية كما يلي

- تقديم الخدمات المالية بواسطة مؤسسة في دولة ما إلى مستهلك الخدمة في دولة أخرى أي تقديم الخدمات المالية عبر الحدود.
- تقديم الخدمات المالية عبر إنشاء شركات تابعة أو فروع بنكية أو وكالات بواسطة المؤسسات المالية المقيمة في دولة أخرى، بأراضي الدولة المضيفة، ويرتبط هذا الشكل من التجارة بالاستثمار الأجنبي المباشر.

ويعتبر هذين الشكلين من التجارة الدولية في الخدمات المالية عن ظاهرة التدويل المصرفي والذي يتضمن اتجاهين متميزين رغم ارتباطهما ببعضهما البعض الأول يمثل توسع الأعمال الدولية لبنوك الدولة المعنية أي بيع خدماتها إلى غير المقيمين، والثاني يمثل تأسيس بنوك الدولة المعنية لفروع أو شركات تابعة في

---

[70]- البنك الأهلي، خدمات مصرفية بدون فروع وبنوك بدون مباني، النشرة الاقتصادية، العدد 4، المجلد الخامس، القاهرة، 2000، ص: 15.

الخارج سواء للتعامل مع المقيمين أو غير المقيمين في الدولة، وتكتسب التفرقة بين هذين الشكلين أهمية خاصة في مجال تفسير قيام التجارة الدولية في الخدمات المالية، حيث ينبغي التفرقة بين الميزة النسبية في مجال التجارة في الخدمات المالية ودوافع البنوك لأن تصبح متعددة الجنسيات.[71]

ومن بين أهم أمثلة الخدمات المالية التي تقدمها هذه البنوك الأجنبية أو البنوك دولية النشاط، الأشكال الرئيسية التالية:

- خدمات المعاملات المتعلقة بالمدفوعات مثل الشيكات، الأوامر الدائمة، التحويلات البنكية، تقديم بطاقات المدفوعات والبطاقات الائتمانية الأخرى.
- الاتجار والتعامل في العملات الأجنبية والمحلية.
- التمويل الذي يشمل الاعتمادات التصديرية والقروض الاستهلاكية والكمبيالات، خدمات تدبير السيولة والاعتمادات المالية.
- خدمات الإيداع والادخار، مثل الحسابات الجارية، حسابات الشيكات، حسابات الادخار والإيداع للاستثمار أو الإيداع بفوائد عالية، وكذلك الحسابات الدائنة.
- الاستثمار والائتمان وحفظ الودائع وإقامة المشروعات أو المشاركة بأسهم محددة.
- خدمات أنشطة المبادلات، والقائمة على خدمة العميل أثناء وجوده في الخارج وتوفير أموال له أو تأمين تواجد أمواله الموجودة في الخارج، خاصة إذا كانت هناك أنظمة صرف مقيدة تطبقها السلطة النقدية المحلية، والتي قد تمنع العميل من حيازة النقد الأجنبي وهي خدمات تقوم على السرية التامة بين العميل وبنكه حفاظا على ثرواته ومعاملاته التجارية خارج دولته.

71- يسري مصطفى، اتفاقية GATS والبنوك المصرفية، مجلة البنوك، مصر، العدد 16، السنة 1998، ص: 18.

- خدمات إصدار خطابات الضمان والسحب على المكشوف والإقراض بضمان شهادات الادخار والودائع والأصول.[72]
- خدمات إدارة الأصول أو تكوين محفظة أصول وفقا لاحتياجات كل عميل، وبما يحقق مخاطر أقل مع عائد أكبر وسيولة وسرية تامة في ذات الوقت من خلال المضاربة والتعامل في الأصول المالية والعينية عبر البورصات الدولية.
- الاستشارات والمشاورات المتخصصة وأي خدمات مالية شخصية أخرى تقدمها البنوك التجارية الدولية لعملائها.

وتجدر الإشارة إلى أن الخدمات المذكورة أعلاه تقوم بتقديمها البنوك التجارية الدولية وكذا الشركات النشاط أو متعددة الجنسيات ذات الفروع الكثيرة والمؤسسات المتخصصة وشركات السمسرة والبورصات الدولية.[73]

المطلب الثاني: القيود التي تعوق التجارة الدولية في الخدمات المالية.

تواجه التجارة الدولية في الخدمات المالية عدة مشاكل وقيود تعوقها عن تحقيق أهدافها التي تقدمها لكافة أنواع الخدمات المالية إلى جميع دول العالم، حيث انه ونظرا لطبيعة الخدمات المالية فإن القطاع المالي تحكمه تنظيمات حكومية لضمان الاستقرار في الجهاز المالي ككل وكذا حماية حقوق المستثمرين وتجنب الأزمات المالية، حيث يمكن تصنيف هذه القيود إلى مجموعتين رئيسيتين:

أولا: المجموعة الأولى

مجموعة القيود التي تعوق انتقال الخدمة المالية عبر الحدود، وتتمثل هذه القيود في الرقابة على أسواق الصرف الأجنبي، سواء من خلال منع المقيمين من التعامل مع المؤسسات المالية التي تتم بين المقيمين وغير المقيمين ويتم مناقشة هذه الحواجز ضمن عملية إلغاء الرقابة على الصرف الأجنبي وتحرير حركات رؤوس

72- يسري مصطفى، اتفاقية GATS والبنوك المصرفية، مجلة البنوك المصرفية، مصر، العدد 16، السنة 1998، ص: 18.

73- يسري مصطفى، اتفاقية GATS والبنوك المصرفية، مجلة البنوك المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص 19.

الأموال، وذلك عبر السماح للوحدات الاقتصادية في دولة ما بالتمتع بالخدمات المالية التي تقدمها مؤسسات مالية مقيمة في دولة أخرى.

ثانيا: المجموعة الثانية

مجموعة القيود التي تؤثر على النقاد للأسواق والتميز في المعاملة الوطنية بين الشركات التابعة أو الفروع الأجنبية للبنوك في السوق المحلي بين الشركات والبنوك الوطنية، وهذه القيود تفرض بصورة واضحة في الدول النامية، فتضع مجموعة من الشروط والقيود على وجود الاستثمار الأجنبي المباشر على أراضيها بهدف حماية اقتصادياتها من التعرض للاختلال وعدم التوازن وبالتالي فإن تحرير التجارة الدولية في الخدمات يرتبط بالمعاملة التي توفرها الأطر القانونية والتنظيمية للدولة المضيفة اتجاه المؤسسات الأجنبية التابعة.[74]

المطلب الثالث: الجهود المالية الدولية في مجال تحرير التجارة في الخدمات المالية

بسبب القيود المفروضة على التجارة الدولية في الخدمات المالية، اشتدت الحاجة إلى تحرير هذا النوع من التجارة، وإزالة تلك القيود بقواعد قانونية ذات طابع دولي، حيث قامت المنظمات المعنية بهذا المجال بعقد اتفاقات تهدف إلى التحرير الدولي للتجارة في الخدمات المالية، ومن أمثلتها ما يلي:

أولا: جهود منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية **OECD**

قامت هذه المنظمة بوضع كل من دليل تحرير تحركات رأس المال، الذي يحدد الخدمات المالية التي يتم تقديمها عبر الحدود غلى غير المقيمين من خلال التزامات

---

[74]- هبة محمود الطنطاوي الباز، التطورات العالمية وتأثيرها على العمل المصرفي وإستراتيجية عمل البنوك في مواجهتها مع إشارة خاصة لمصر، مرجع سبق ذكره، ص: 44- 45.

كل دولة عضو على حدة، ودليل تحرير المعاملات غير المنظورة الذي يحدد الخدمات المالية التي يتم تقديمها بإنشاء فروع أجنبية في أسواق الدول الأخرى، ويشمل ملحقا بالأنشطة التي يجب تحريرها ومن ضمنها الاستثمار الأجنبي في مجال الخدمات المصرفية، ويعالج مشكلة النفاذ للأسواق والصادر عام 1961، وأيضا إعلان الاستثمار الدولي والشركات متعددة الجنسيات الصادر عام 1976، ويعالج القيود على عمليات الأجهزة المالية والأجنبية، بهدف الوصول إلى معاملة وطنية متساوية مع الأجهزة المالية المحلية.

وقد تم إضافة بعض المعاملات المالية المستحدثة إلى إقامة الأنشطة التي تشملها إجراءات التحرير وذلك عام 1989، والتي تشمل تحركات رؤوس الأموال وتدفقاتها قصيرة الأجل والتعامل في المبتكرات المالية، كعمليات سوق النقد والقرض والائتمانات المالية قصيرة الأجل، والعمليات الآجلة والمبادلات والخيارات، والخدمات المصرفية والتجارية والاستثمارية وإدارة الأصول وخدمات الوكالات كالبحوث والاستثمارات المالية ومنح حق التأسيس، حين يتم إعطاء معاملة وطنية متكافئة للبنوك الأجنبية مقارنة بالبنوك المحلية.[75]

ثانيا: جهود الاتحاد الأوربي

إن دول الاتحاد الأوربي قامت بإزالة كافة القيود والاختلافات بين الأنشطة التي تقدمها جميع المؤسسات المالية، لكي تتواجد البنوك المتكاملة التي تقدم جميع الخدمات المالية والتجارية والاستثمارية وإزالة قيود الصرف الأجنبي على تدفقات رؤوس الموال قصيرة الأجل وإزالة كافة المخاطر المترتبة عليه، لتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف في ظل النظام النقدي الأوربي، وأخيرا العمل على زيادة درجة المنافسة الأجنبية في هذا السوق، وقد أقر المجلس الأوربي في عام 1988 التوجه البنكي الثاني **Second Banking Directive (SBD)**، والذي يعتبر منهجا شاملا

---

[75]- صفوت عبد السلام عوض الله، الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002، ص: 23.

لتحديد اختصاصات البنوك وانتشارها الجغرافي من خلال الفروع أو تقديم الخدمات عبر الحدود، واشتمل هذا التوجه أيضا على قائمة بالأنشطة المصرفية المسموح بتقديمها، وتضمن هذا التوجه مجموعة من المبادئ التي تحكم العمل المصرفي بين دول الاتحاد، وتنظم معاملاتها المالية مع الدول الأخرى، ومن أمثلتها:

- مبدأ الاعتراف المتبادل، أي توفير مبدأ معادلة قوانين ونظم كل دولة عضو مع نظم وقوانين الدول الأعضاء الأخرى.
- مبدأ رقابة الدولة الأم على عمليات وأنشطة الفروع التابعة لمؤسساتها المالية في الدول الأخرى ورقابتها على تقديم الخدمة المالية عبر الحدود.
- مبدأ المعاملة بالمثل، أي منح دولة عضو حق تأسيس مؤسسات مالية في باقي الدول الأعضاء، إذا أعطت تلك الدولة نفس الحق للمؤسسات المالية من دول الاتحاد الأخرى.[76]

ثالثا: مقررات لجنة بازل الإشرافية

لقد قامت لجنة الرقابة المصرفية الدولية (بازل) بإقرار معايير محددة لقياس معدلات العلاقة المالية والعناصر التي يتكون منها رأسمال أي بنك، والمخاطر التي يتعرض لها بالنسبة للأصول التي يمتلكها، وقد وقعت على هذه المعايير في عام 1988، وذلك من قبل ممثلي البنوك المركزية لاثني عشر دولة صناعية وتهدف هذه المعايير إلى إنشاء إطار موحد لرأس المال الذي يطبق على جميع المؤسسات المالية التي تعمل عبر الحدود، وتشجيع البنوك الدولية على تقوية مراكزها المالية وتخفيض مصادر المنافسة غير المتكافئة الناتجة عن اختلاف اللوائح الإشرافية والرقابية على البنوك بين الدول وقد تم تقسيم دول العالم إلى مجموعتين، وذلك على أساس قياس المخاطر الائتمانية، وتضم المجموعة الأولى الدول ذات المخاطر المنخفضة، وتشمل دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (**O.E.C.D.**) بالإضافة

---

[76]- صفوت عبد السلام عوض الله، الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية، مرجع سبق ذكره، ص: 24.

إلى السعودية وسويسرا، أما المجموعة الثانية فتضم الدول ذات المخاطر المرتفعة، وتشمل باقي دول العالم، وقد قامت لجنة بازل في أبريل عام 1993 بتطوير هذه المعايير وذلك كي تتماشى مع التطورات التي لحقت بالخدمات المالية والمصرفية واستخدام التكنولوجيا المعلوماتية في هذا المجال.

وهذا عن الاتفاقات الدولية التي قامت بتنظيم التجارة الدولية في الخدمات المالية، وتحريرها من القيود الداخلية بكل دولة والتي تعوقها، ويضاف إليها اتفاقية أمريكا الشمالية للتجارة الحرة (**N.A.F.T.A.**) والنص على انفصال الخدمات المالية عن باقي الخدمات الأخرى، وتطبيق مبدأ المعاملة الوطنية بين الدول الأعضاء بها، وهي الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، المكسيك، وكذلك الاتفاق الذي تم بين كل من الو.م.أ. وكندا بإنشاء منطقة حرة بينهما **F.A.T.** وتحرير الخدمات البنكية، وأخيرا الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات **GATS** وتحريرها للخدمات المالية.[77]

المطلب الرابع: اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية

في شهر ديسمبر عام 1997، وقعت حوالي 70 دولة على اتفاقية جنيف لتحرير تجارة الخدمات المالية في إطار منظمة التجارة العالمية، وتنفيذا لاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات "**GATS**" في التحرير التدريجي وعلى فترات.

كما جاءت "**GATS**" بتنظيم قانوني خاص للخدمات المالية من خلال الملاحق التابعة لنصوص الاتفاقية، وقد كان الهدف من المفاوضات التي تمت بين الأعضاء بخصوص تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، هو زيادة الكفاءة الاقتصادية لقطاع الخدمات المالية للدول الأعضاء، لذلك اشتملت الاتفاقية على مجموعة من المبادئ والقواعد التي تعمل على إزالة أو تخفيض التمييز بين مقدمي الخدمات المالية المحليين والأجانب، أو حتى بين مقدمي الخدمات للأجانب فيما بينهم، بالإضافة إلى إزالة العوائق والقيود التي يواجهها هؤلاء المقدمين للخدمات المالية،

---

[77]- السيد متولي، عبد القادر السيد، أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية على النظام المصرفي المصري، رسالة ماجستير، جامعة حلوان، كلية التجارة، 1998، ص: 05.

والتي تنحصر في مجموعة من القواعد والإجراءات المحلية التي تفرضها الدولة على مقدمي الخدمات للأجانب بها في قطاع الخدمات المالية والمصرفية.

وتميزت الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بالخدمات المالية بأنها من الأنشطة التي تحتاج إلى رأس مال ضخم، بالإضافة إلى أنها تتطلب عددا كبيرا من العمالة الماهرة، أي أن عنصري العمل ورأس المال يمثلان دورا حيويا في الشركات والبنوك والمؤسسات التي تقوم بتقديم الخدمات المالية، هذا إلى جانب المخاطر التي تتحملها هذه المؤسسات والتي قد تفوق القدرة المالية لها، مما يجعلها تتخذ الحيطة والحذر عند ممارسة هذه الأنشطة المالية، وتقوم بالمطالبة بكافة الضمانات القانونية والمادية لكي تمارس العمليات المادية بحرية أكثر، وفي نفس الوقت تقوم بتوفير السيولة اللازمة للسوق وهو الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى تحسين الأداء الاقتصادي.

ومن ثم، فقد نصت الاتفاقية على مجموعة من القواعد والأحكام المتعلقة بتقديم الخدمات المالية التي تؤدي إلى تحريرها دوليا من القيود الداخلية للدولة، ويتوقف تطبيق هذه القواعد على التعهدات التي تتقدم بها الدول الأعضاء في قطاع الخدمات، المالية وتقوم بتحرير القطاعات الفرعية عن هذا القطاع، حيث أنه كلما تقدمت بمزيد من التعهدات لقطاعات فرعية كثيرة، أدى إلى مزيد من التحرير التجاري الدولي للخدمات المالية والمصرفية.

وفيما يلي سنتطرق إلى ذكر مجموعة من الخدمات المالية والمصرفية التي تشملها الاتفاقية.[78]

أولا: الخدمات المالية والمصرفية التي تشملها الاتفاقية

---

[78]- **مصطفى رشدي شيحة، اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، مرجع سبق ذكره، ص: 217.**

تتضمن الخدمات المالية جميع أنواع خدمات التأمين، والخدمات المصرفية والخدمات المالية عدا التأمين وسنوضح فيما يأتي تفصيل بجميع الخدمات المالية كما حددتها الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية.

1.التأمين والخدمات المتعلقة به:

- التأمين المباشر على الحياة، وخدمات التأمين مثل التأمين على الممتلكات، والتأمين ضد الحريق والسرقة وغيرها.
- خدمات إعادة التأمين.
- خدمات الوساطة في التأمين، مثل السمسرة والوكالة.
- الخدمات المساندة في مجال التأمين مثل الاستشارة، وخدمات الحسابات المتعلقة بالتأمين وتحديد المخاطر وفض النزاعات.

2. الخدمات المصرفية والمالية الأخرى غير التأمين:

- قبول الودائع من الجمهور.
- التسليف بكل أنواعه، ويتضمن القروض الاستهلاكية، والقروض لقاء تأمينات عقارية وإعادة جدولة الديون، والتمويل التجاري.
- الإيجار التمويلي.
- جميع أشكال نقل وصرف النقود والتي تتضمن البطاقات الائتمانية، والشيكات السياحية والشيكات المصرفية.
- الكفالات والاعتمادات.
- التجارة للحساب الخاص أو لحساب العملاء في جميع الأدوات المالية في الأسواق المالية وتشمل:
  - ✓ الأدوات المالية مثل الشيكات، شهادات الادخار والكمبيالات

- ✓ صرف العملات.
- ✓ أدوات الصرف والفوائد مثل المبادلات والمؤجلات.
- ✓ أدوات المشتقات المالية.
- ✓ أدوات الائتمان المتنقلة.
- ✓ الأدوات والأصول المالية الأخرى القابلة للانتقال والتفرغ مثل الذهب.

- المساهمة في إصدار كافة أنواع الخدمات المالية، وتتضمن الاكتئاب والإصدار والخدمات المرافقة مثل الخدمات الاستشارية وغيرها.

السمسرة المالية.

- إدارة الأصول مثل إدارة الأموال والمحافظ الاستثمارية بشتى أنواعها، وإدارة صناديق المعاشات والتقاعد، ودائع الكفالة والأمانة.[79]
- خدمات التسوية والمقاصة للأصول المالية، وتتضمن الأوراق المالية وأدوات المشتقات وغيرها من الأدوات القابلة للتداول.
- المعلومات المالية، وتتضمن تجميع ونقل هذه المعلومات ومعالجة البيانات المالية، والبرامج المتعلقة بها.
- الخدمات المنشورة والوساطة، وغيرها من الخدمات المالية المساعدة المتعلقة بجميع الخدمات المدرجة أعلاه، وتتضمن التحليل الائتماني، الاستثمار، المنشورة والبحث عن الأدوات الخاصة بالمحافظ وكذا الخدمات الاستشارية في حالة شراء وإعادة الهيكلة للشركات.

وتتم التجارة الخارجية في الخدمات المالية عندما يتم توريد أي من الخدمات المالية المذكورة أعلاه بأي شكل من الأشكال الأربعة لتوريد الخدمات، بشرط ألا تكون هذه الخدمات حكومية أو ذات طابع حكومي ويعتبر انتقال الخدمات عبر الحدود أو عن طريق الوجود التجاري من أكثر الوسائل استخداما في تجارة

---

[79]- عماد شهاب، التجارة في الخدمات –قطاع الخدمات المالية- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، وأوراق موجزة الإعداد للمؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية- كانكون- المكسيك 10- 14 أيلول/ سبتمبر 2003، ص: 07- 09.

الخدمات المالية نظرا لارتباطهما بالتطورات التكنولوجية والاستثمار الأجنبي المباشر.

كما تجدر الإشارة إلى أنه توجد بعض الخدمات المالية مستثناة من الخدمات الواردة في الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات المالية وتتمثل هذه الخدمات فيما يلي:

أ. الخدمات التي يزودها البنك المركزي أو السلطة النقدية أو أية سلطة أو هيئة عامة بغرض تطبيق السياسات النقدية وسياسات سعر الصرف.

ب. الأنشطة والخدمات المالية التي تكون جزءا من الضمان الاجتماعي أو الخطط الخاصة بالتقاعد التي تقدمها الحكومة.

النشاطات المالية الأخرى التي تقوم بها أية مؤسسة لحساب الحكومة أو بكفالتها وباستعمال الوسائل المالية للحكومة.[80]

المبحث الثالث: الآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية في الدول النامية

الآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية، سيكون لها آثار إيجابية على تجارة الخدمات المالية الدولية، وبالتالي على اقتصاديات العديد من دول العالم، وإن كانت معظم المزايا ستحظى بها الدول المتقدمة وبعض الدول النامية، كما سيكون لها أيضا آثار سلبية على الدول النامية الأخرى ويمكن توضيح الآثار المحتملة من جراء تطبيق اتفاقية الخدمات المالية والمصرفية في الدول النامية من خلال تبيان المزايا والمحاذير المحتملة كما يلي:

المطلب الأول: المزايا المحتملة لتحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية

---

[80]- منى محمود فراج أحمد، آثار تحرير التجارة الدولية على قطاع التأمين وإعادة التأمين في إطار اتفاقيات جولة أوروجواي، مرجع سبق ذكره، ص: 48- 49.

إن الكثير من الدراسات والتحليلات أشارت إلى أنه هناك العديد من المزايا التي يمكن أن تحقق من تطبيق اتفاقية التجارة في الخدمات المالية والمصرفية ومن أهم هذه المزايا نجد ما يلي:

- من الممكن أن يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية إلى جعل هذا القطاع أكثر كفاءة واستقرارا.
- اتساع السوق المصرفية نتيجة تحرير التجارة في الخدمات المصرفية، يمكن أن يؤدي إلى تعاظم الاستفادة من اقتصاديات الحجم من خلال تزايد عمليات الاندماج المصرفي، وكذلك تعميق المنافسة من عمليات الخصخصة حسب المميزات التي يمكن أن تنتج منها.
- إن المنافسة تدفع البنوك غلى تخفيض الفائدة وتحسين الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية وتخفيض العمولات، وتخفيض فروق أسعار الفائدة ما بين القروض والودائع.
- يمكن لتحرير التجارة في الخدمات أن يؤدي إلى تحسين جودة الخدمة للعملاء فمع تزايد المنافسة تتجه البنوك إلى تلبية احتياجاتهم الخاصة والتمويلية. فمن المحتمل أن يستفيد المودعون مثلا من النصائح الخاصة باستراتيجيات الاستثمار.
- يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية إلى نقل التكنولوجيا العالمية الحديثة إلى الأسواق المصرفية وممارستها لأنشطة مصرفية جديدة ومتطورة.
- يؤدي تحرير تجارة الخدمات المصرفية إلى تحسين تخصيص الموارد المالية، وزيادة العائد على الاستثمار والتحفيز على تجميع المدخرات وزيادة الاستثمارات، وهو ما يؤدي إلى تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي، من خلال سياسة نقدية وسياسية اقتصادية أكثر كفاءة وفعالية.
- تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يؤدي إلى تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض في رأس المال إلى الدول التي لديها عجز أو نقص في رأس

المال، وبالتالي من المحتمل الوصول إلى تساوي أسعار الفائدة بين الدول وزيادة عوائد الاستثمار.

- إن تحرير تجارة الخدمات المالية المصرفية، سوف يؤدي في النهاية إلى تعميق العولمة المالية بما يحمله ذلك من الكثير من المزايا، والفرص والتعامل على أساس الكفاءة والتخصيص الكفء للموارد، والتحفيز الدائم لمواجهة ما تحمله تلك العولمة المالية من مخاطر ومحاذير.
- زيادة كفاءة فعالية الأسواق المالية يخلق المنافسة الجادة التي قد تؤدي إلى جودة أداء القطاعات المالية لتلك الدول.
- توفير المزيد من الخبرات المحلية المؤهلة للتعامل مع تطورات الأسواق المالية من خلال الاشتراط على البنوك والشركات الأجنبية بتدريب الكوادر المحلية عند السماح لها بالتواجد في السوق المحلي.[81]

المطلب الثاني: التحديات المحتملة عن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية

إن عمليات تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يمكن أن تخلق العديد من التحديات أمام حكومات الدول، وكذلك العاملين في المجال المصرفي وصانعي السياسة النقدية والمصرفية، ومن أهم هذه التحديات.

- تزايد الخوف من أن تسيطر البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية على السوق المصرفية المحلية بعد تحرير تجارة الخدمات المصرفية، وأنها سوف تسيء استخدام مواقعها في السوق المحلية وسيكون الموردون الأجانب أكثر تأثيرا على نفاذ الأسواق.

لكن ليس بالضرورة أن تكون البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية والموردون الأجانب دائما أكثر كفاءة من الموردين المحليين، بل من الضروري أن يكون ذلك حافزا على المنافسة، وتزايد القدرة التنافسية لدى البنوك المحلية وفي

---

[81]- زينب حسين عوض الله، العوائق الغير تقليدية على حرية التجارة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص: 08- 09.

الحالات التي تحتاج فيها البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية إلى فترة زمنية لتوقيف أوضاعها، وإكمال استعدادها للوضع التنافسي الجديد، فإن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يمكن أن يتم على مراحل بمرور الزمن، كما يمكن أن تلعب الحكومة دورا فعالا في هذه المجال.[82]

أما محاولة البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية إساءة استخدام السيطرة على السوق، فإن ذلك لن يحدث لأن انفتاح السوق لمنافسين جدد سوف يقلل من درجة الاحتكارية للسوق، وبالتالي سيقلل من خطر الاستخدام السيئ، وهذا يبرز دور الحكومة والبنك المركزي بوضع السياسات وشروط المنافسة التي تعمل على تأمين المنافسة، وفي نفس الوقت لا تسئ البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية إلى موقعها.

- التخوف بأن تقوم البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية سوى بخدمة القطاعات المربحة من السوق فقط بما يحمله ذلك من مخاطر وعدم وصول الخدمة المصرفية إلى قطاعات معنية وأقاليم معنية.

ولعل ذلك يتطلب في كل الأحوال سياسات وتدابير تحمل بعض الحوافز التي تعالج مثل تلك الأوضاع، أفضل من تقييد الأسواق المالية، بل الأمر يتطلب الاتفاق على التزامات خدمية عالمية تفرض على المؤسسات الأجنبية والمحلية على حد سواء، لضمان تحقيق الأهداف الاجتماعية بدون التضحية بمنافع المنافسة.

- إن اتفاق الخدمات المالية يحد من قدرات الدول النامية في اتخاذ الإجراءات التنفيذية في إطار سعيها في إتاحة أقصى درجات الانفتاح والتحرير لتجارة الخدمات المالية على النطاق الدولي ومن تم فإن المؤسسات الأجنبية العاملة على أراضي هذه البلدان النامية، ستحاول جاهدة تنفيذ أهداف بلدانها الأم في تحصيل

---

[82]- محمد عبيد محمد محمود، منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية، دار الكتب القانونية، المحلة الكبرى، مصر، 2007، ص: 958.

أعلى الأرباح، وتحقيق أكبر المكاسب ولو على حساب السياسات الوطنية النقدية والمالية التي يمكن أن تختلف رؤاها عن رؤى تلك المؤسسات الدولية.[83]

- تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية من الممكن أن يؤثر سلبا وبطريقة غير مباشرة على الاستقرار المالي، ويؤدي إلى زيادة قابلية تدفقات رأس المال للتقلب، وبذلك فإن عمليات التحرير تقود استقرار الاقتصاد الكلي والنظام المصرفي والمالي.

- وهنا نجد الإشارة إلى أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية من خلال الاتفاقية المطروحة للمنظمة العالمية للتجارة، تركز على السعي نحو التحسين في ظل شروط وأوضاع السوق وعدم التفرقة بين الموردين المحليين والموردين الأجانب للخدمات المالية، وتشجع أعضائها باتخاذ تدابير عقلانية تهدف إلى تأمين تكامل واستقرار النظام المصرفي والمالي.[84]

- التخوف من عدم قدرة البنوك المحلية على المنافسة في السوق العالمي ولعل ذلك يتطلب من الحكومات أن تسعى بكل الوسائل الممكنة في إعداد البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية لبيئة أكثر تنافسية، ويتم ذلك من خلال إجراء محاولات لخفض تكاليف التشغيل، من خلال تحسين الكفاءة أو الاستثمار في تكنولوجيا مصرفية حديثة، وتشجيع التحول نحو الاندماج المصرفي التي تملكها الحكومة في إطار الخصخصة الجزئية، ومحاولة زيادة القدرات التنافسية للبنوك من خلال تقديم الخدمة بأقل تكلفة وبأحسن جودة وبإنتاجية أعلى وبسعر تنافسي وبأسرع وقت ممكن، وإعداد الكوادر المصرفية القادرة على ذلك، وكل ذلك وغيره من أدوات يمكن أن يحسن من البيئة التنافسية ويزيد بشكل مستمر من القدرات التنافسية للبنوك والمؤسسات المصرفية المحلية.

---

[83]- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، 2005، ص: 128- 131- 958.

[84]- طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص: 34-35.

- إن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية قد يسمح بفشل أحد البنوك أو أكثر وإفلاسها، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى أزمة في السوق المصرفية كلها حيث أن فقد الثقة يؤدي إلى الاندفاع أو الهجوم على البنوك لسحب ما فيها من أموال.
- ولعل الرد على ذلك يتلخص في أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يحتاج فقط إلى الإشراف والتنظيم الجيد، فالإشراف والتنظيم الجيد، فالإشراف الفعال وتزايد دور البنك المركزي في الرقابة والمتابعة يساعد على تحسين توجيه البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية ويحدد مشكلات في مرحلة مبكرة، وهو ما يسمح بوجود المزيد من الوقت لاتخاذ التدابير اللازمة لعلاج الأزمات والمشكلات قبل وقوعها،وهو ما يؤدي إلى تعميق الاستقرار في النشاط المصرفي، ناهيك عن ضرورة التزام البنوك أصلا بمعايير وقواعد نسبة الحد الأدنى لكفاية رأس المال للبنك، والتي تصل إلى 8% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة والمعروفة بمقررات لجنة بازل.[85]

خلاصة الفصل

يقصد بالخدمات المالية وفقا للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) بأنها أي خدمة ذات طابع مالي يقدمها مورد خدمات مالية تابع لدولة عضو في الاتفاقية، وتتسم الخدمات المالية والمصرفية بالعديد من الخصائص من أهمها عدم التجانس في الخدمة المصرفية ذاتها، ارتباط الخدمة المصرفية باسم البنك مقدم الخدمة، تنوع وتعدد الخدمات المصرفية والحاجة إلى نوعية خاصة من المهارات البشرية.

---

[85]- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص: 133- 134- 136.

ورغم أنه من الصعب حصر جميع الخدمات التي تقدمها البنوك، إلا أننا حاولنا التعرض لأغلب هذه الخدمات حيث قمنا بتقسيمها حسب التطور الزمني لها وتبعا للتطورات التكنولوجية الحاصلة إلى خدمات تقليدية، خدمات حديثة، وأخيرا تطورات الخدمات المصرفية من خلال إصدار وسائل ونظم الدفع الإليكتروني، كما قضايا إدراج الأنواع المختلفة للخدمات المالية والمصرفية ضمن تصنيفات عديدة.

ونظرا لأهمية التجارة الدولية في الخدمات المالية، سعت الكثير من الدول جاهدة نحو تحريرها من مختلف القيود التي من الممكن أن تعوقها، سواء كانت قيودا تعوق انتقال الخدمات المالية عبر الحدود، أو القيود التي تؤثر على النفاذ للأسواق والتميز في المعاملة الوطنية.

وفي الواقع العملي نجد الكثير من المحاولات لتحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية من القيود أو العوائق، ممثلة في جهود العديد من المنظمات الدولية منها على سبيل الذكر وليس حصر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (**O.E.C.D.**)، الاتحاد الأوربي، وكذا مقررات لجنة بازل الإشرافية.

ولكن بالرغم من تعدد الجهود الدولية المبذولة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية إلا أن الاتفاقية الوحيدة التي جعلت المفاوضات في مجال التحرير يأخذ شكلا متعدد الأطراف، كانت اتفاقية التجارة في الخدمات المالية، والتي تحمل في طياتها العديد من المزايا التي من الممكن أن تستفيد منها الدول النامية عند تنفيذها، وكذا التحديات الكبيرة التي يستوجب الحذر والتخطيط المسبق لها.

مقدمة

إن ضمان تأشيرة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، وما يطرحه هذا الانضمام من التزام بجميع الاتفاقيات المبرمة تحت مظلة المنظمة، ومنها اتفاقية التجارة في الخدمات **GATS** يجعل الجزائر في مواجهة انعكاسات هذا الانضمام والتي تمثل في حد ذاتها تحديات مستقبلية كبيرة أمام القطاع المصرفي الجزائري.

فلقد عرف النظام المصرفي الجزائري منذ نشأته غداة الاستقلال إلى يومنا هذا عدّة تحولات أفرزتها معطيات داخلية متعلقة به، وأخرى خارجية متعلقة بالبيئة الخارجية الدولية، حيث مر بعدة مراحل اتسمت كل مرحلة منها بخصائص معينة، فبعد الاستقلال السياسي ورثت الجزائر جهازا مصرفيا متنوعا قائما على أساس النظام الليبرالي يخدم المصالح الفرنسية، وهذا ما جعل السلطات العمومية الجزائرية تهتم بإنشاء جهاز مصرفي يوافق نموذج التنمية الاقتصادية ويضمن تمويله.

ويدخل القطاع المصرفي الجزائري في الوقت الراهن مرحلة اختبار وتحدي حقيقي نظرا لأن ظاهرة تحرير الأسواق المصرفية العالمية واشتداد حدة المنافسة، أخذت مسارا يصعب في الوقت الحالي مجاراته بالإمكانيات الراهنة، بالرغم من الإصلاحات التي قامت بها الدولة انطلاقا من القانون رقم 86- 12 المؤرخ في 1986/08/19 المتعلق بنظام المصارف والقروض، وقانون 90- 10 المؤرخ في 1990/04/14 المتعلق بالنقد والقرض، والقوانين الأخرى المكملة المتضمنة إنشاء سوق القيم المنقولة وكذا السماح بفتح مصارف خاصة وفروع للمصارف الأجنبية فوق التراب الوطني.

وبذلك سنحاول من خلال هذا الفصل إلقاء الضوء على مراحل تطور الجهاز المصرفي وأهم الإصلاحات المصرفية، كما سنقوم بدراسة تقيمية لدور البنوك الأجنبية والبنوك الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية، وتحليل مختلف

الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على الجهاز المصرفي، وأخيرا سنعرض بعض جوانب الضعف في الجهاز المصرفي الجزائري واقتراح استراتيجيات لزيادة قدرة البنوك المحلية الجزائرية من مواجهة المنافسة العالمية.

المبحث الأول: الجهاز المصرفي الجزائري بين التقييد والتحرير

ارتبطت التغيرات التي حدثت على مستوى الجهاز المصرفي بالتحولات التي شهدتها السياسة الاقتصادية للدولة ككل، فمع انتقال الدور الاقتصادي للدولة عبر مراحل مختلفة نحو اقتصاد السوق شهد القطاع المصرفي إدخال إصلاحات متعددة عليه كيد عاملة أساسة وهامة في إنجاح هذا التحول، وقد عرف هيكل ونشاط هذا الجهاز تطورا كميا ونوعيا هاما مع دخول الإصلاحات مراحل حاسمة بداية التسعينات بتسجيله انفتاحا على أنواع جديدة من الأنشطة والمؤسسات المصرفية والمالية.

وسنتعرض في هذا المبحث إلى مراحل تطور النظام المصرفي الجزائري، وتتبعه على مرحلتين أساسيتين، أولهما إلقاء نظرة على أهم معالم الجهاز المصرفي الجزائري قبل التسعينات، وفي المرحلة الثانية سنقوم بتوضيح واقع الجهاز المصرفي الجزائري من خلال إصلاحات قانون النقد والقرض.

المطلب الأول: تطور النظام المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990

ورثت الجزائر عشية استقلالها نظاما مصرفيا هشا، بسبب هجرة الإطارات والكفاءات التي كانت تسير النشاط الاقتصادي والمصرفي إبان فترة الاستعمار، مما استدعى بناء نظام مصرفي جزائري يتمتع بالاستقلالية عن النظام الفرنسي، وقد مر بناء النظام المصرفي في سنواته الأولى بعدّة مراحل متتالية، يمكن إجمالها في ثلاثة مراحل أساسية، هي مرحلة بناء الجهاز المصرفي بداية الاستقلال، ثم مرحلة التأميمات التي مست البنوك التجارية التي كانت تابعة لفرنسا، ثم مرحلة إعادة هيكلة المؤسسات المصرفية وما تبع أيضا هذه المراحل من إصلاحات مست الجهاز المصرفي سنوات السبعينيات والثمانينيات وذلك تماشيا مع التحولات الاقتصادية التي واكبها الاقتصاد الجزائري.[86]

أولا: إقامة الجهاز المصرفي الجزائري بداية الاستقلال

عرفت الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية الثمانينيات إصلاحات هامة على مستوى الاقتصاد الجزائري وعلى الخصوص في المجال المصرفي وذلك استجابة للأوضاع الاقتصادية المحلية والعالمية والتي تميزت بالأزمات الاقتصادية المختلفة، مما أثّر بشكل كبير على أداء المؤسسات المصرفية آنذاك.

1- مرحلة إنشاء المؤسسات المصرفية 1962- 1964.

بتاريخ 29 أوت 1962 تم فصل الخزينة العامة الجزائرية عن الخزينة الفرنسية، وقد كانت بمثابة الانطلاقة لبناء نظام مصرفي جزائري، حيث سميّت هذه المرحلة بمرحلة استرجاع السيادة الوطنية، كما قامت الجزائر أيضا في 10 أفريل 1964 بإصدار عملية وطنية هي الدينار الجزائري، وخلال هذه المرحلة باشرت

---

[86]- ناصر شارفي، تحديث النظام المصرفي الجزائري، مجلة آفاق اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، سبتمبر، 2005، ص: 99.

الحكومة الجزائرية بإنشاء مجموعة من الهيئات المالية والبنوك والتي سنذكرها فيما يلي[87]

1.1. البنك المركزي الجزائري BCA:

تأسس البنك المركزي الجزائري بموجب القانون رقم 62- 144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962، ويعتبر كمؤسسة إصدار وبنك للبنوك، كما يعتبر أيضا محركا للنظام المصرفي باعتباره بنكا للاحتياط، وكذلك جهازا للإدارة والرقابة على الاقتراض والصرف.

ولقد أصبح البنك المركزي يسير آنذاك من طرف محافظ ومدير عام، معينان بموجب مرسوم رئاسي كما أن إنشاء البنك المركزي في تلك الفترة حدثا تاريخيا عظيما ومكسبا للجزائر بعد استقلالها، وفقا لقانون المالية لعام 1965 فإن البنك المركزي قد وضع كلية لخدمة الخزينة العامة وذلك بمنحها تسبيقات وقروض غير منتهية، وبدون قيود ولا شروط، وعلى ذلك كان البنك المركزي لا يخرج عن كونه محاسبا للخزينة العامة.[88]

2.1. الخزينة العمومية:

لقد تم إنشاء الخزينة العمومية الجزائرية في أوت 1962، وقد أوكلت إليها الأنشطة التقليدية الخاصة بوظيفة الخزينة، هذا بالإضافة- مع مراعاة المرحلة الاقتصادية الحرجة التي كانت تمر بها البلاد آنذاك- إلى منحها بعض الصلاحيات المهمة فيما يخص منح قروض الاستثمار للقطاع الاقتصادي، وقروض التجهيز للقطاع الفلاحي والذي لم يستفد من مبالغ مهمة من طرف الهيئات البنكية الموجودة اللازمة لنشاطه.

87- بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2004، ص 173.

88- قانون رقم 63- 165 مؤرخ في 7 ماي 1963 منشئ للصندوق الجزائري للتنمية، الجريدة الرسمية: الجمهورية الجزائرية العدد 29، بتاريخ 10 ماي 1963.

ويمثل إنشاء البنك المركزي الجزائري والخزينة العمومية أولى مظاهر بسط السيادة الوطنية في جوانبها المالية والنقدية، وتلتها إقامة مجموعة من البنوك الوطنية نوردها حسب تواريخ تأسيسها كما يلي:

3.1. الصندوق الجزائري للتنمية CAD:

تم تأسيس هذا الصندوق نتيجة رفض البنوك تمويل الاقتصاد الوطني، وذلك بتاريخ 1963/05/07 بموجب القانون 63- 165، والتحقت به أربع مؤسسات مصرفية كانت تتعامل في الائتمان متوسط الأجل، وهي القرض العقاري، القرض الوطني، صندوق صفقات الدولة، ومؤسسة مصرفية واحدة متخصصة في الائتمان طويل الأجل وهي صندوق التجهيز وتنمية الجزائر.

4.1. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP:

تم إنشاء هذه الهيئة في 10 أوت 1964 بموجب المرسوم التنفيذي 64- 277 على شكل هيئة عمومية تتمتع بالشخصية القانونية الاستقلال المالي، يعمل تحت سلطة مجلس الإدارة برئاسة وزير المالية، تتمحور مهامه حول ثلاثة مجالات أساسية هي:

- جمع مدخرات الأفراد واستثمارها.
- تسيير الأموال الخاصة بالجماعات المحلية.
- وضع استراتيجيات للشروع في عملية جمع الموارد.

أما فيما يخص الاستثمار والادخار العام، يتمثل تدخل الصدوق فيما يلي:

- تقديم القروض الشخصية للبناء، وتمويل السكنات الاجتماعية.
- تمويل الجماعات المحلية لإنجاز الهياكل المختلفة.
- المشاركة في مؤسسات الترقية العقارية، الإنجازات الصناعية والسياحية[89].

2. مرحلة التأميمات 1965- 1970:

إزاء الوضع المالي الذي ميّز المرحلة السابقة، وتماشيا مع متطلبات التغيير الجذري والشامل قامت السلطات الجزائرية بتأميم كل البنوك الأجنبية، وبذلك وضعت الجهاز المصرفي تحت رقابتها من أجل خدمة التنمية، حيث أصبحت تراقب كافة التدفقات النقدية والمالية التي كانت تقتصر فقط على كل من البنك المركزي، الخزينة العمومية، الصندوق الجزائري للتنمية، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، غير أن هذه الشبكة المصرفية أثبتت عدم قدرتها على الاستجابة للحاجة النقدية والمالية للدائرة الاقتصادية المتسعة باستمرار، مما استدعى إنشاء عدة بنوك ودائعية تمثلت في:

1.2. البنك الوطني الجزائري BNA:

أنشئ بموجب الأمر 66- 178 بتاريخ 1966/06/13 لدعم عملية التحول الاشتراكي في القطاع الزراعي، ومن أهم الأنشطة التي أسندت للبنك إلى جانب العمليات المصرفية التقليدية التي يقوم بها كبنك تجاري ما يلي:

- تنفيذ خطة الدولة في مجال الائتمان القصير والمتوسط الأجل.

89- محدادي نور الدين، الجهاز المصرفي الزائري وإصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2002، ص 36.

- التكفل بتمويل القطاع الزراعي المسير ذاتيا، وكذلك القطاع الصناعي بشقيه العام والخاص.
- تمويل القطاع التجاري خاصة في مجال الاستيراد.

ولقد اتسع نشاط البنك في الوقت الحالي ليشمل العديد من المنتجات والخدمات المصرفية، حيث بلغ عدد فروعه 196 فرعا منتشرة عبر كامل التراب الوطني سنة 2010، و187 فرعا سنة 2003، بعدما كانت لا تتجاوز 53 فرعا في عام 1966[90].

2.2. القرض الشعبي الجزائري CPA:

أنشئ بموجب الأمر 75- 67 المؤرخ في 1967/05/14 برأس مال قدره 15 مليون دينار جزائري نتيجة دمج مجموعة من البنوك، فبالإضافة إلى وظائفه التقليدية كبنك تجاري أسندت له مهمة تمويل القطاع العمومي، وخاصة قطاع السياحة والأشغال العمومية والبناء، الري والصيد البحري، كما كان يقوم بتمويل عدد كبير من المؤسسات الخاصة قصد تدعيم وترقية الصناعات التقليدية والمهن الحرة ولقد أصبح القرض الشعبي الجزائري كغيره من البنوك يتدخل في منح الائتمان القصير والمتوسط والطويل الأجل، حيث بلغ عدد فروعه سنة 2010، 137 وكالة منتشرة عبر كامل التراب الوطني[91].

3.2. بنك الجزائر الخارجي BEA:

تأسس بموجب المرسوم 67- 204 المؤرخ في 1967/10/01 برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري وذلك بعد تأميم مس بنوك وهي القرض الليوني crédit lyonnais في 1967/10/12، البنك الفرنسي للتجارة الخارجية، الشركة العامة

---

[90]- Banque nationale d'algérie BNA, from the home page : http://www.bna.dz/reseau.htmlin01/ in 01/12/2010 at 12 :05.

[91] - crédi populaire d'algérie CA, from the home page : http://www.cpa-bak.dz/?p=resau i 0/12/2010 at 12 :20.

Société Général في عام 1968، بنك باركليز Bank Barclays، وبنك البحر الأبيض المتوسط.

يمارس البنك الخارجي الجزائري كل المهام الموكلة للبنوك التجارية، إضافة إلى تكفله بتمويل عليات التجارة الخارجية، حيث يقوم بمنح القروض للاستيراد، كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين، وتقديم الدعم المالي لهم.[92]

وفيما يلي نعرض الشكل التوضيحي يتضمن هيكل النظام المصرفي الجزائري إلى غاية 1982.

الشكل رقم (02)
هيكل النظام المصرفي الجزائري حتى عام 1982

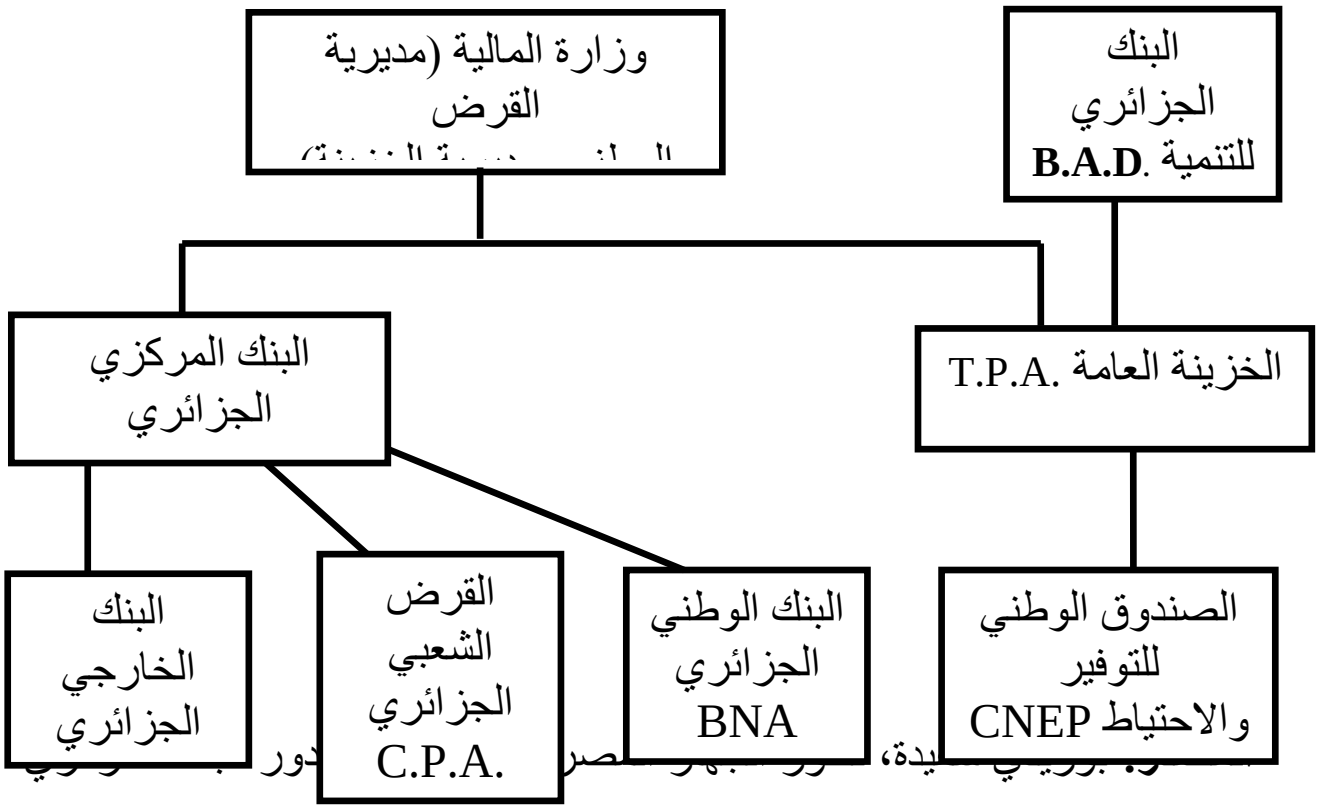

في تسيير النقد والقرض، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1997، ص: 36.

92- شاكر القزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003، ص: 190.

3. مرحلة إعادة هيكلة المؤسسات المصرفية 1982- 1985:

تماشيا مع سياسة إعادة الهيكلة التي باشرتها الدولة، فقد تم على إثرها إعادة هيكلة البنوك وإضفاء المزيد من التخصص في مجال نشاطها، فقد تم إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري باعتبارهما أكبر بنكين في تلك الفترة حيث انبثق عنهما بنكان هما:

أ. بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

تأسس هذا البنك بموجب المرسوم 206- 82 المؤرخ في 1982/03/16 بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري برأسمال قدره مليار دينار، حيث أوكلت له إلى جانب قيامه بجميع العمليات المصرفية التقليدية مهام تمويل:

- ✓ هياكل وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.
- ✓ هياكل وأنشطة الصناعات الفلاحية.
- ✓ هياكل وأنشطة الصناعات التقليدية والحرفية.[93]

ب. بنك التنمية المحلية BDL:

أنشئ هذا البنك بموجب المرسوم 85- 85 الصادر بتاريخ 1985/04/30 بعد إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري، وهو بنك إيداع واستثمار أوكلت له القيام بتمويل الاستثمارات المخططة من قبل الجماعات المحلية،بالإضافة إلى قيامه ببعض النشاطات كمنح القروض بالرهن وتمويل القطاع الخاص، وقد بلغت فروع

93- أمر رقم 82- 206، المؤرخ في 13 مارس 1982، والمتضمن إنشاء بنك الفلاحة والتنمية وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، الصادرة في 1 ماي 1982.

البنك 145 وكالة موزعة عبر كامل التراب الوطني.ومن خلال ما سبق، نجد أن الجهاز المصرفي الجزائري، وفي الفترة الممتدة من 1962 إلى غاية 1985كان يتكون من خمس بنوك تجارية هي BDL, BNA, CPA, BEA, BADR والتي كانت تمثل الدائرة الائتمانية في الجهاز المصرفي، ليضاف إليه دائرة أخرى هي دائرة الادخار والاستثمار والتي كانت تضم كل من البنك الجزائري للتنمية BAD، والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP والذي يهدف إلى جمع المدخرات وتوظيفها.[94]

ثانيا: إصلاحات النظام المصرفي في فترة السبعينيات

تبنت السلطات الجزائرية ابتداءا من 1970، وتكريسا لنهجها السياسي والاقتصادي القائم على الاشتراكية ومركزية القرار، إعادة تنظيم الجهاز المصرفي الذي كان يرتكز على قاعدتين أساسيتين هما مركزية قرار الاستثمار من جهة، حيث كانت كل القرارات التمويلية ترجع إلى الحكومة، ومن جهة أخرى تخصص البنوك، حيث يتم إسناد قطاع معين لكل بنك، مع ضرورة إدراج المؤسسات الصناعية والتجارية فيه، وتحولت البنوك التجارية إلى مجرد قناة تسجيل ومحاسبة التيارات المالية ما بين الخزينة العمومية والمؤسسات الاقتصادية، لذا قررت السلطات أن تكلف البنوك بتسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية، وهو ما يستوجب بالضرورة إعادة تنظيم كل الهياكل المالية للبلاد.

1.الإصلاح المالي والمصرفي لعام 1971.

94- مرسوم رقم 85- 85 المؤرخ في 30 أفريل 1985، والمتضمن إنشاء بنك التنمية المحلية وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، الصادرة في 01 ماي 1985.

شهدت بداية السبعينيات بعض الإصلاحات والتعديلات على السياسة المالية والنقدية تماشيا مع السياسة العامة للدولة في إطار الاقتصاد المخطط، حيث أنشء مجلس القرض والهيئة التقنية للمؤسسات المصرفية بموجب الأمر 71- 47 الصادر في 1971/06/30 والمتضمن تنظيم البنوك، حيث أعطى هذا الأمر صلاحيات إضافية للبنك المركزي بعدما كانت تنحصر مهامه في خدمة الخزينة العامة، وذلك بمنحها قروضا وتسبيقات بدون قيد أو شرط.

وفي إطار هذه الصلاحيات تم إنشاء البنك الجزائري للتنمية في 1971 كامتداد للصندوق الجزائري للتنمية، وهو بنك استثماري حل محل الخزينة العامة في مجال منح القروض الطويلة الأجل في إطار تمويل المخططات التنموية ومنها المخطط الرباعي الأوّل.[95]

لقد حمل الإصلاح المالي لعام 1971 رؤية جديدة من خلالها تم إسناد مهمة تسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العمومية للبنوك وفرض مراقبة صارمة على التدفقات النقدية، ونوجز في إطار هذا الإصلاح، اتخاذ الإجراءات التالية:

- إمكانية استعمال السحب على المكشوف من طرف المؤسسات العمومية لتمويل عمليات الاستغلال، وذلك من خلال المادة 30 من قانون المالية لسنة 1971، ونتج عن ذلك تراكم ديون البنوك على المؤسسات العمومية بشكل أثر على التوازن الداخلي للاقتصاد بشكل عام.
- من خلال المادة 07 لقانون المالية لسنة 1971، تم تحديد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخطط والمتمثلة فيما يلي:

✓ قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندا قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

95- بلهاشمي طارق، الإصلاحات المصرفية في الجزائر، مجلة آفاق اقتصادية، العدد 04، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، جانفي 2005، ص:56.

✓ قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية (BAD)

✓ التمويل عن طريق القروض الخارجية وذلك من خلال تصريح مسبق من وزارة المالية.

- تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الادخار الوطني عن طريق المساهمة الإجبارية للمؤسسات العمومي في ميزانية الدولة، وذلك بمقتضى المادة 26 من التعليمة 71- 93 ل 31 ديسمبر 1971 والتي تقضي بتخصيص مبالغ الاهتلاكات والاحتياطات في حساب لدى الخزينة العمومية الوطنية عن تحيق نتائج إيجابية للمساهمة في ميزانية الدولة.
- يتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الأخيرة بتوطين عملياتها المالية في بنك واحد، ويجب التذكير أن البنوك والمؤسسات ليست مخيرة في عملية التوطين باعتبار أن المؤسسات الموجودة زرعت بقرار من الوزارة المالية على البنوك التجارية الموجودة.
- دعم المؤسسات العمومية التي تواجه عجزا في التسيير، بحيث تم إعداد مخطط لإعادة هيكلة المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن قيود خارجية مفوضة من طرف الدولة وإلى معايير تطهير المؤسسات العمومية التي سجلت عجزا ناتجا عن سوء التسيير.
- تحديد معدلات الفائدة بطريقة مركزية وإدارية.
- إلزام المؤسسات بفتح حسابين فقط هما حساب الاستغلال الخاص بعليات الاستغلال، وحساب الاستثمار الخاص بعمليات الاستثمار.[96]

2.معوقات الإصلاح المالي والمصرفي لعام 1971:

رغم ما أتى به إصلاح سنة 1971 في محاولة للإعادة هيكلة القطاع البنكي المنشأ حديثا قصد التحكم الجيد في التدفقات النقدية المتداولة داخل القطاع، إلا أنه لم

96- الأمر رقم 71- 47 المتضمن تنظيم مؤسسات القرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 55، الصادر بتاريخ 1971/07/06.

يخل من بعض المعوقات والتناقضات نتج عنها العديد من المشاكل من بينها نذكر ما يلي:

- عدم توافق دور القطاع البنكي مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي، فالوثائق المعدة من طرف المؤسسات الوطنية للبنوك في إطار ملفات منح الائتمان غير كافية للحكم على الأداء الاقتصادي لقروض الاستغلال، كما أن الدراسات المقدّمة من طرف المؤسسات الناشطة.
- صعوبات متعلقة بالجانب التجاري وتغطية الحقوق، فتحقيق الاستثمارات في بعض الحالات يصبح غير ممكن ويؤدّي إلى عدم قدرة المؤسسات على تسديد القروض البنكية.
- صعوبة تغطية الحقوق من طرف المؤسسات الوطنية، حيث أنه وبالرغم من وضعيتها المدينة تجاه البنوك إلا أنها تبقى لها إمكانية الحصول على القرض البنكي في شكل سحب على المكشوف وهذا ما أزم من وضعية البنوك.
- إلزام المؤسسات العمومية المساهمة في ميزانية الدولة، من خلال القيام بدفع رؤوس أموال الاهتلاك والاحتياطات للخزينة العمومية، رغم أنها تحقق سائر في غالبيتها، وبالتالي لم يكن الأمر سوى عبارة عن تسجيل محاسبي، فجميع الأموال التي كانت تساهم بها المؤسسات تأتيها من البنوك بفضل تقنية السحب على المكشوف، وأمام هذه الوضعية تم إلغاء هذا الإلزام من خلال قانون المالية لسنة 1976م.
- العودة إلى الاعتماد على الخزينة العمومية في تمويل استثمارات المؤسسات وهذا ما أقرته المادة 07 من قانون المالية لسنة 1978: "الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية تكون ممونة بتمويل من خزينة الدولة وعن طري رؤوس الأموال الذاتية للمؤسسات".

للإشارة فإنه في بداية 1978 تم التراجع عن الإصلاحات التي حملتها إصلاحات 1971، فقد تم إلغاء المؤسسات عن طريق القروض البنكية متوسطة الأجل، حيث حلت الخزينة محل البنوك في تمويل الاستثمارات المخططة بواسطة القروض الطويلة الأجل، وبذلك تم تهميش دور البنوك في عملية التنمية وإضعاف قدرها في تعبئة الادخار، بل أصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في منح القروض مع تعاظم دور الخزينة.

وكان دور البنوك في هذه المرحلة يقتصر على دور القناة التي تمر عبرها الأموال من الخزينة إلى المؤسسات العمومية، بحيث لم يكن للبنوك أي دور فيما يتعلق بقرار الاستثمار والتمويل.[97]

ثالثا: الإصلاح المصرفي خلال فترة الثمانيات:

إن الأوضاع الميدانية للنظام لمصرفي الجزائري في الفترة السابقة لعام 1986، قد أظهرت خللا على مستوى تنظيم وأداء هذا النظام، ومما ساهم في دفع السلطات العمومية إلى التفكير في إدخال إصلاحات عميقة على مستوى النظام المصرفي هو عثر النظام الاقتصادي الذي كان قائما على التخطيط المركزي لكل النشاط الاقتصادي، كما كان للتحولات الاقتصادية الدولية الدافع أيضا لتبني قواعد اقتصاد السوق والتحول إلى الاقتصاد الرأسمالي.

إن القواعد التي أصبح يقوم عليها التنظيم الاقتصادي الجديد يجب أن يخضع لها التنظيم المصرفي أيضا، وعليه فإن هدف الإصلاحات الخاصة بالنظام المصرفي هو تكييف هذا القطاع مع فلسفة الاقتصاد الجديدة، وبذلك عرف الاقتصاد المصرفي قانونين أساسيين في هذه الفترة وهو ما سنوضحه فيما يأتي:

97- بلاغ سامية، دراسة الرقابة على الائتمان المصرفي في الجزائر خلا الفترة 90- 2000، مرجع سبق ذكره، ص 22.

1.الإصلاح المصرفي من خلال قانون القرض والبنك لعام 1986:

نتيجة للأزمة المزدوجة التي عاشها الاقتصاد الجزائري في منتصف الثمانينيات بسبب انخفاض أسعار البترول وانهيار سعر صرف الدولار، فظهرت إصلاحات 1986 بموجب القانون رقم 86- 12 الصادر في 1986/08/19 المتعلق بنظام البنوك والقرض، حيث تم إدخال إصلاح جذري على الوظيفة البنكية من أجل إرساء المبادئ العامة للبنوك العمومية وتوحيد الإطار القانوني الذي يسير المؤسسات المصرفية.

وفيما يلي يمكن إيجاز أهم المبادئ والقواعد التي تضمنها القانون في إطار إصلاح المنظومة المصرفية:

- ✓ تقليص دور الخزينة العامة في مجال تمويل الاستثمارات وإشراك الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الاقتصادية. إلا أن القانون لم يضع آليات ذلك.
- ✓ استعادة البنك المركزي لوظائفه التقليدية ودوره كبنك للبنوك.
- ✓ الفصل بين البنك المركزي كمقرض أخير وبين نشاطات البنوك التجارية، الأمر الذي سمح بإقامة نظام مصرفي على مستويين.
- ✓ استعادة البنوك ولمؤسسات التمويل لدورها في تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض.[98]

ولقد أدخل قانون 86- 12 في المادة 26 مفهوما جديدا في مجال ضبط وتسيير القروض في إطار المخطط الوطني للقرض الذي يعمل على تحديد ما يلي:

- حجم وطبيعة مصادر القروض الداخلية والقروض التي تمنحها كل مؤسسة قرض.
- حجم القروض الخارجية المجندة.

98- بورزامة جيلالي، أثر إصلاح الجهاز المصرفي على مويل الاستثمارات،، مرجع سبق ذكره، ص: 140- 140.

- مستوى تدخل البنك المركزي لتمويل الاقتصاد .
- كيفية ونمط تسيير مديونية الدولة.

وبهدف إعطاء دور هام لضبط وتوجيه النظام المصرفي فقد أنشأت بموجب هذا القانون هيئات الإشراف والرقابة وتتمثل فيما يلي:

أ) المجلس الوطني للقرض:

يتم استشارة المجلس الوطني للقرض في تحديد السياسة العامة للقرض، بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات الاقتصاد الوطني، وخصوصا ما يتعلق بتمويل مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية والوضعية النقدي للبلد، كما يقوم هذا المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة بسياسة القرض والنقد.

ب) اللجنة التقنية للبنك:

يرأس اللجنة التقنية للبنك محافظ البنك المركزي، واللجنة مكلفة بمتابعة جميع المقاييس ذات العلاقة بتنظيم الوظيفة البنكية، كما تسهر اللجنة على ضما تطبيق التنظيمات والتشريعات القانونية والبنكية تبعا لسلطات المراقبة المخولة لها، وتهدف الصلاحيات المخولة للجنة إلى تشجيع الادخار ومراقبة توزيع القروض. ولم يستطع القانون 86- 12 التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية خاصة بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية سنة 1988، كما أنه لم يأخذ بعين الاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد.[99]

والشكل الموالي يوضح لنا هيكل النظام المصرفي وأجهزة الرقابة بموجب هذا القانون:

99- محمود حميد، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص 141.

الشكل رقم (03)
النظام المصرفي الجزائري وأجهزة الرقابة
بموجب قانون 86- 12 عام 1986

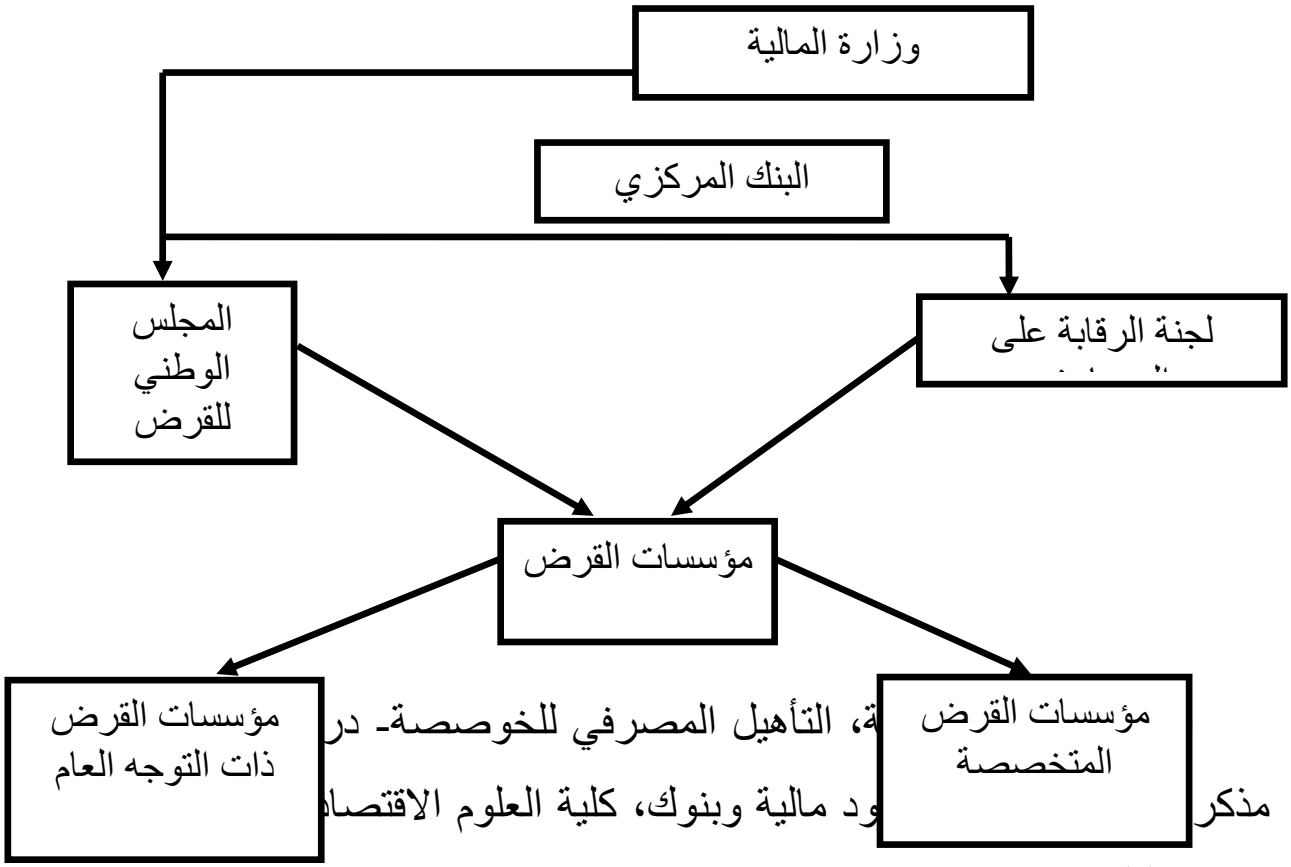

ة، التأهيل المصرفي للخوصصة- در
مذكر ود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصا
جامعة البليدة، 2005، ص: 162.

2- تكييف النظام المصرفي مع قوانين الإصلاحات الاقتصادية الصادرة سنة 1988:

على الرغم من الإصلاحات المصرفية الواردة في القانون 86-012، إلا أن استمرار الأزمة الاقتصادية دفع بالسلطات الجزائري إلى تطبيق برنامج إصلاحي واسع مس مجموع القطاعات الاقتصادية بما فيها البنوك العمومية، وذلك بصدور القانون رقم 88- 01 المؤرخ في 88/01/12، والمتضمن توجيه المؤسسات العمومية، حيث أصبحت البنوك أكثر استقلالية في إدارة مواردها المالية وفي نح

القروض، وبذلك صارت البنوك مؤسسات اقتصادية تهدف إلى تحقيق الربح والمردودية.[100]

لقد كان قانون 88-06 يهدف إلى إصلاح المنظومة المصرفية وفق المتغيرات الجديدة التي يعيشها الاقتصاد الوطني من خلال:

- تأكيد دور البنك المركزي في الإشراف على السياسات النقدية وتوجيهها.
- تحديد سقوف القروض المصرفية الموجهة لتمويل الاقتصاد الوطني.
- السماح للبنوك العمومية بتقديم القروض المتوسطة والطويلة الأجل في إطار مخطط القرض.
- عدم إلزام المؤسسات بمبدأ إجبارية التوطين البنكي.
- إلغاء النظام الخاص برخص الاستيراد وتعويضه بنظام ميزانية العملة الصعبة.

وعرفت البنوك على غرار المؤسسات الاقتصادية تحولات هامة، كرست استقلاليتها المالية أصبحت تتمتع بالشخصية المعنوية، لها رأس مال خاص موزع على مختلف صناديق المساهمة التي تأسست بموجب القانون 88- 03 المتعلق بإنشاء صناديق المساهمة، وفي هذا الإطار عرفت البنوك العمومية تحولات هامة مست جوانبها الإدارية والتنظيمية، حيث أصبحت عبارة عن شركات مساهمة تتمتع بالاستقلالية، وتخضع لأحكام القانون التجاري، وإلزامها بتوجيهات البنك المركزي.

وعلى الرغم من الإصلاحات المشار إليها، إلا أنه يمكن القول أن البنوك العمومية لم ترق إلى الدور الجيد المنوط بها بسبب الإجراءات والقوانين المقيدة لأنشطتها، لهذا طلبت تسهيلات من البنك المركزي لمواجه الوضع، هذه الوضعية المزرية التي عايشتها المنظومة المصرفية جعلت السلطات المعنية تتدخل لإصدار

100- بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، مرجع سبق ذكره، ص 187.

قانون شامل ينظم العمل المصرفي ويحدد العلاقة بين مختلف مكونات المنظومة المصرفية الجزائرية.[101]

المطلب الثاني: الإصلاحات المصرفية ما بعد التسعينات

يعتبر إصلاح النظام المصرفي من أهم مشاريع الإصلاح الجاري مباشرتها في الجزائر ضمن مجموعة الإصلاحات الاقتصادية الأخرى، كون القطاع المصرفي يشكل أحد أم العوامل التي تحدد مستقبل العلاقات الاقتصادية بين الجزائري وشركائها.

ويندرج الإصلاح المصرفي في الجزائر، والذي تجلى بوضوح بعد صدور قانون النقد والقرض بموجب قانون 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990، بغية تعميق مسار التحول الاقتصادي الذي بدأته الجزائر مع مطلع التسعينات، ويتمثل الإصلاح المصرفي[102] في الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي باشرتها السلطات العمومية في الجزائر انطلاقا من الدور الهام الذي يلعبه النظام المصرفي في أي اقتصاد، وخاصة فيما يتعلق بضبط نشاط البنوك وضبط قواعد المنافسة في السوق المصرفية، كان من الضروري القيام بالإصلاحات المصري وإبراز الدور الهام الذي يلعبه النظام المصرفي في مرحلة التحول الاقتصادي[103]

أولا: مفهوم الإصلاح المصرفي ودوافعه

1. مفهوم الإصلاح المصرفي:

يقصد بالإصلاح المصرفي تلك العملية التي تؤدّي إلى تعديل جبري وجوهري في القوانين والتشريعات والسياسات المتعلقة بالعمل المصرفي على اختلاف أنواعها وأشكالها، بحيث يؤدّي إلى تحسين الأداء والتكيف مع المتغيرات التي

101- بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، مرجع سبق ذكره، ص 187- 188.
102- المادة 43 من قانون النقد والقرض 90-0 المؤرخ في 1990/04/14
103- عد إلى المادة 43 من قانون النقد والقرض 90- 10 المؤرخ في 1990/04/14.

تشهدها الساحة العالمية، وبالتالي يجب إجراء عملية تقييم لمجمل هذه الإجراءات حتى يتم الحكم عليها وإعطاؤها الوصف الحقيقي.

2. دوافع الإصلاح المصرفي: إن المبررات التي أدّت إلى الإصلاح المصرفي في الجزائر متعددة ومتنوعة ونعرض منها:

1.2. دوافع نقدية: لقد أصبحت الحاجة ملحة وضرورية لإجراء مراجعة جذرية للنصوص القانونية التي تحكم النشاط المصرفي في الجزائر، على الوجه الذي يتناسب مع التطورات الحاصلة على الصعيدين الداخلي والخارجي، بما يسمح للبنوك من أداء دورها بفعالي، وبما يسمح للسلطات النقدية من إدارة السياسة النقدية بصرامة وأكثر استقلالية.

2.2. دوافع اقتصادية: تعتبر البنوك مؤسسات تقوم بوظيفة الوساطة المالية، وتلعب دورا هاما في تمويل التنمية، نظرا لحساسية هذا الدور فإن أي إصلاح اقتصادي لا يكتمل مل لم يواكبه إصلاح في النظام المصرفي والمالي، بما يسمح من تمكين البنوك من أداء دورها كاملا في تجميع الموارد وتخصيصها نحو المشاريع والأنشطة الاقتصادية بفعالية، ومن المعلوم أنه كلما زادت كفاءة القطاع المصرفي وتحسين دوره في مجال الوساطة المالية كلما انعكس ذلك إيجابيا على الوضع الاقتصادي.[104]

3.2. دوافع نقدية: ترتبط هذه الدوافع بالتطورات التقنية التي حدثت في مجال التكنولوجيا والإعلام والاتصال وتوظيفها في مجال الصناعة المصرفية، والتوسع الشبكي بين البنوك وإدخال أنظمة المقاصة الإلكترونية.[105]

ثانيا: مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون 90- 10

إن رغبة السلطات في تفادي سلبيات المرحلة السابقة وتجاوز قصور الإصلاحات وتماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق ومحاولة الاندماج في

---

[104] - Hocine Benissad, la réforme économique en Algérie OPU, Alger ; 1991, P : 132.

[105] -Hocine Benissad, la réforme économique en Algérie OPU, Alger ; 1991, P : 132.

الاقتصاد العالمي، جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض، والذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري، وجعل القانون المصرفي في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول في مختلف بلدان العالم لاسيما المتطورة منها، حيث ظهر تغير جذري في فلسفة العمل المصرفي مع المرحلة السابقة، سواء على مستوى القواعد والإجراءات أو على مستوى التعامل والميكانيزمات فضلا عن تغيير المفاهيم وتجديد الصلاحيات المخولة للمؤسسات المصرفية للقيام بدورها في ل المرحلة الجديدة ومزاولة نشاطها في إطار اقتصاد السوق.

فبعد التطرق لإصلاح سنة 1986 المتعلق بنظام البنك والقرض (أين تم إدخال تغيير جذري على الوظيفة البنكية)، وبعدها إصلاح سنة 1988 الذي منح الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات، فإن إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض يمثل منعطفا حاسما فرضه منطق التحول إلى اقتصاد السوق، من أجل القضاء على نظام تمويل الاقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم حيث وضع قانون النقد والقرض النظام المصرفي على مسار تطور جديد تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية، وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، ونتج عنه تأسيس نظام مصرفي ذو مستويين الذي أعاد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة، وللبوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوان اقتصادية مستقلة.[106]

ومن أهم النقاط التي تضمنها قانون النقد والقرض، هو إحداث علاقة جديدة بين مكونات المنظومة المصرفية من جهة، بينها وبين المؤسسات العمومية من جهة أخرى، حيث أصبحت البنوك بموجب القانون نص بدور مهم في الوساطة المالية سواء من خلال جمع الودائع وتعبئتها أو في مجال منح القروض وتمويلها لمختلف الاستثمارات، وبهذا جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير نذكر أهمها فيما يلي:

106- المادة 46 من قانون النقد والقرض 90- 10 ل 1990/04/14.

- منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى "بنك الجزائر" واعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية تتولى إدارة ووجيه السياسة النقدية في البلاد، إلى جانب إعادة تنظيمه، وذلك بظهور هيئات جديدة تتولى تسيير البنك وإدارته وتنظيمه.
- تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط المصرفي، من خلال قيامها بالوساطة المالية في تمويل الاقتصاد الوطني، وذلك بإلغاء التخصص في النشاط المصرفي، وتشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة، ودخول الأسواق المالية ومواجهة المنافسة نتيجة انفتاح السوق المصرفية على القطاع المصرفي الخاص الوطني والأجنبي.
- تفعيل دور السوق المصرفية في تنمية وتمويل الاقتصاد الوطني، وفتحه أمام البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية لمزاولة أنشطها المصرفية، إلى جانب إقراره بإنشاء سوق للقيم المنقولة.

ثالثا: أهداف قانون النقد والقرض

هدف قانون النقد و القرض 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 إلى تحقيق ما يلي:

- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي والمالي.
- رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسير شؤون النقد والقرض.
- إعادة تقييم العملة (المادة: 04، 58، 59 من القانون)
- ضمان تسيير مصرفي جيد للنقود.
- تشجيع الاستثمارات الخارجية والسماح بإنشاء مصارف وطني خاصة أو أجنبية.
- تطهير الوضعية المالية لمؤسسات القطاع العام.[107]

107- عد للمادة 11 من قانون النقد والقرض 90- 10.

- إلغاء مبدأ تخصص البنوك وتحديد وتوضيح النشاطات المنوطة بالبنوك والهيئات المالية.
- تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الاقتصاديين خصوصا بالنسبة للمؤسسات، عن طريق إنشاء السوق المالي وبورصة القيم المنقولة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

رابعا: مبادئ قانون النقد والقرض

لقد أتى قانون النقد والقرض بعدّة أفكار جديدة تصب مجملها في منح النظام البنكي مكانته الحقيقية كمحرك أساسي للاقتصاد، وانعكاس لتوجيهات النظام الاقتصادي المنتهج في الجزائر ومن أهم مبادئه ما يلي:

1- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:

في ظل تبني التخطيط المركزي للاقتصاد، كانت القرارات النقدية للنظام السابق تتخذ تبعا للقرارات الحقيقية، ولم تكن هناك أهداف نقدية بحتة بل الهدف هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة، حتى جاء قانون النقد والقرض، أين قام بهذا الفصل لحقيق الأهداف التالية:

- استعادة البنك المركزي لدوره في تسيير السياسة النقدية.
- وضع حد للتمييز بين القطاع العام والقطاع الخاص.
- إعطاء حرية للبنوك التجارية في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقروض.

2- الفصل بين الدائرة النقدية والمالية:

لقد فصل قانون النقد والقرض بين الدائرة النقدية والمالية، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها إلى البنك المركزي لتمويل العجز وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق جملة من الأهداف والتي نذكر منها فيما يلي:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.

- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي، وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

3- الفصل بين الدائرة الميزانية ودائرة الائتمان:

بموجب هذا القانون أبعدت الخزينة العمومية عن تمويل الاقتصاد (منح القروض)، ليقتر دورها على تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، وبهذا أعيد للنظام البنكي دوره في منح الائتمان للاقتصاد مرتكز في ذلك على أسس ومفاهيم الجدوى الاقتصادية للمشاريع الطالبة للتمويل.[108]

المبحث الثاني: دراسة تقييمية لدور البنوك الأجنبية والخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية.

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى النظام المصرفي الجزائري على ضوء قانون النقد والقرض وأزمة البنوك الخاصة، كما سنحاول إلقاء نظرة على واقع الجهاز المصرفي الجزائري الحالي، وفي الأخير سوف نقوم بالوقوف عند أهم التطورات الحاصلة على مستوى نشاط البنوك الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية.

المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري على ضوء قانون النقد والقرض وأزمة البنوك الخاصة

---

[108]- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 201.

أولا: النظام المصرفي الجزائري على ضوء قانون النقد والقرض

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك الأولية، ولأول مرّة منذ الاستقلال تم السماح بإنشاء بنوك خاصة كما تم السماح للبنوك الأجنبية بمزاولة أنشطتها المصرفية في السوق المصرفية الجزائرية. وقد أصبح الجهاز المصرفي الجزائري في نهاية سنة 2001 من البنوك والمؤسسات المالية والتي تتمثل أهمها في:

- **البنوك التجارية العمومية:**

وهي البنوك المملوكة بالكامل للدولة وتستحوذ على أكبر حصة من السوق المصرفي، أي حوالي 93% وهذه البنوك هي:

- البنك الوطني الجزائري BNA.
- القرض الشعبي الجزائري CPA.
- بنك الجزائر الخارجي BEA.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.
- بنك التنمية المحلية BDL.
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP.[109]

- **البنوك الخاصة والمؤسسات المالية الأجنبية:**

بعد صدور قانون النقد والقرض أصبح بإمكان البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية بمزاولة نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية طبقا لقواعد القانون الجزائري، وكل بنك خاص وطني أو أجنبي يجب أن يحصل على اعتماد يمنحه مجلس النقد والقرض، ويجب أن تستعمل هذه البنوك رأس مال يساوي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية

[109] - Banque d'Algérie, évolution économique et monétaire en Algérie, rapport 2002.

كما حدد النظام 93- 01 المؤرخ في 1993/01/03 شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية وشروط إقامة فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية، ومن بين الشروط المطلوبة هي:

- القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية.
- تحديد برنامج نشاط البنك.
- الوسائل المالية المستخدمة من طرف البنك أو المؤسسة المالية.

لقد سمح صدور قانون النقد والقرض بإنشاء مؤسسات مصرفية جديدة خاصة ومختلطة جزائرية وأجنبية، حيث ظهرت هذه البنوك لتدعيم البنوك العمومية والمساهمة في ترقية النشاط المصرفي وإحداث نوع من المنافسة بين البنوك في تقديم منتجات وخدمات خاصة مصرفية جديدة، ومن أهم هذه البنوك نجد:

✓ **بنوك خاصة برأس مال أجنبي**:

الشركة البنكية العربية ABC: ومقرها البحرين، تحصلت على الاعتماد في 1997/11/17 برأس مال اجتماعي قدره 20 مليون دولار وتم اكتتابه بمساهمة كل من المؤسسة العمومية المصرفية بنسبة 70 %، المؤسسة المالية الدولية SFI التابعة للبنك الدولي بنسبة 10% ، المؤسسة العربية للاستثمار بنسبة 10 %، الصندوق الجزائري للتأمين CAA بنسبة 5% ، ومتعاملين جزائريين خواص بنسبة 5 %.

❖ سيتي بنك الأمريكي **City Bank**: وهو تابع لمجموعة سيتي جروب الأمريكية، حيث يعتبر من أكبر البنوك العالمية في ميدان تسيير أسواق الصرف، تحصل على الاعتماد في ماي 1998 من مجلس النقد والقرض برأس مال قدره 1.2 مليار دينار جزائري ويقع مقره بالأوراسي.

❖ الشركة العامة الفرنسية Société Générale: والتي فتحت فرعا بالجزائر في 1998/04/15 برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري، حيث ساهمت الشركة العامة بنسبة 45 % وهولدينغ FIBASA للكوسمبورغ بسبة 31 %، والمؤسسة

المالية والدولية SFI ب 10 %، والبنك الإفريقي للتنمية ب 10 %، وتتكفل هذه الشركة بتمويل نشاطات التجارة الخارجية مع ضمان متابعة تطبيق برنامج خصخصة المؤسسات العمومية.

❖ البنك العربي الأردني ARAB BANK PLC: تم إنشاؤه في 15 أكتوبر 2001، يقع مقره في عمان تحصل على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري.[110]

❖ بنك ناتكسيس الأمانة NATEXIS ALAMANA: لقد أنشئ هذا البنك برأس مال قدره 500 مليون دج، وقد جاء نتيجة دمج ما بين القرض الوطني والبنك الفرنسي للتجارة الخارجية حيث أصبح منذ 1997 تابعا إلى مجموعة البنوك الشعبية المساهم الرئيسي في رأس مالها.

❖ البنك القطري ريان بنك RAYAN BANK: أنشئ من طرف مجموعة الفيصل في 08 أكتوبر 2000، مقره بقطر برأس مال معتمد ب 30 مليون دولار، وقد تم سحب الاعتماد من بنك الريان في 19 مارس 2006 لعجزه عن زيادة رأسماله في الآجال المطلوبة.

❖ بنك PG HERMES SPA: أنشئ هذا البنك برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري والمساهمين الرئيسيين في هذا البنك هم EPG HEMES SPA بمصر، و United Group بالإمارات العربية المتحدة.

❖ البنك العام المتوسط BGM: تأسس في جوان 1998 برأس مال قدره مليار دينار، منها 8% عبارة عن مساهمات أجنبية، حيث يقوم بمجمل العمليات المصرفية بالإضافة إلى ترقية تأسيس الشركات عن طريق الأسهم منح له الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض، لتسحب منه اللجنة المصرفية هذا الاعتماد في فيفري 2006.

❖ البنك الجزائري المختلط البركة BARAKA تأسس بتاريخ 1990/12/06 بمساهمة بنك البركة الدولي، مقره جدة السعودية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية

---

[110]- أنظر النظام رقم 04- 01 المؤرخ في 2004/03/04 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، يلغي النظام رقم 90- 10 المؤرخ 1990/07/04.

BADR، وتم توزيع حصص رأس مال يعطي الأغلبية للجانب الجزائري بنسبة 51 % وهو بنك تجاري يخضع نشاطه المصرفي بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.[111]

✓ **بنوك خاصة برأسمال جزائري:**

لقد تم منح الاعتماد لهذه البنوك برأس مال جزائري من طرف مجلس النقد والقرض ومن بين هذه البنوك نجد:

❖ البنك الاتحادي UNION BANK: أنشء هذا البنك في 1995/05/07 برأس مال خاص مختلط وطني وأجنبي، وترتكز أعمال هذا البنك في أداء نشاطات متنوعة منها: جمع الادخار، تمويل الماليات الدولية، المساهمة في رؤوس أموال جديدة، حيث تم تصفية هذا البنك خلال 2007.

❖ الخليفة بنك EL KHALIFA BANK: تحصل على ترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 1998/03/25، واعتمد من طرف بنك الجزائر في 1998/07/27 بموجب القرار رقم 98/04 بمساهمة تسعة مساهمين برأس مال قدره 8.6 مليون دولار، وله 29 وكالة موزعة عبر التراب الوطني، وهو بنك شامل موجه لتمويل النشاطات التجارية والصناعية والمؤسسات المتوسطة والصغيرة والمهن الحرة.[112]

❖ البنك المختلط BAMIC: أنشئ بتاريخ 1988/06/11 ما بين البنك الخارجي الليبي بنسبة 50 % من رأس ماله وبمساهمة أربعة بنوك عمومية جزائرية بنسبة

---

[111]- راجع النظام رقم 04- 01 المؤرخ في 2004/03/04 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

[112]- جريدة الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، الخميس 05 ربيع الثاني 1424 هـ الموافق ل 5 يونيو 2003 العدد 8955 من موقع الانترنيت:
http://www.aawsat.com/details.asp?section=68article=1746788,issueno=8955

50 % وتنمي التجارة في بلدان المغرب العربي، بالإضافة إلى القيام بكل العمليات المصرفية.

❖ منى بنك MOUNA BANK: وهو بنك تجاري متحصل على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض بتاريخ 1998/08/08 برأس مال قدره 620 مليون دينار جزائري، وهو يقوم بجميع العمليات المصرفية.

❖ البنك التجاري والصناعي الجزائري BCIA: وهو بنك خاص أنشئ برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري للقيام بمختلف النشاطات والعمليات المصرفية، خاصة في مجال تمويل التجارة الخارجية سحب منه الاعتماد بقرار من اللجنة المصرفية بعد إخلاله بقواعد العمل المصرفي الوارد في قانون النقد والقرض وتعليمات بنك الجزائر.

❖ البنك الدولي الجزائري Algerian International Bank: تحصل على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض برأس مال مختلط وطني وأجنبي.

❖ شركة إعادة التمويل الرهني: أنشأت كشركة مساهمة تخضع لقانون خاص ولأحكام النقد والقرض بتاريخ 29 نوفمبر سنة 1997، تحصلت على الاعتماد كمؤسسة مالية من طرف بنك الجزائر في السداسي الأول من سنة 1998 برأس مال أولي حدد ب 32900 مليون دينار عند إنشائها ثم ارتفع ليصل إلى 4165 مليون خلال سنة 2003.

❖ الشركة الجزائرية للبنك CA- BANK: تحصل هذا البنك على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض، واعتمد من طرف بنك الجزائر في 1999/11/02، سحب منه الاعتماد بقرار من طرف اللجنة المصرفية، وكان السبب وراء ذلك هو عدم ملائمة الشركة الجزائرية للبنك، والتي تفاقمت بسبب اعتراف مساهمي البنك بعدم قدرتهم على تكوين رأس المال الأدنى المطلوب.

❖ ومنذ صدور قانون النقد والقرض حدث تنوع كبير على مستوى القطاع المصرفي من حيث عدد وطبيعة البنوك الناشطة في المجال، فبالإضافة إلى العمل

البنكي المرتكز على الرشد الاقتصادي والطابع التجاري والمنافسة إلى حد ما، أصبح العمل المصرفي يتم في إطار المراقبة وتحمل الخطر، وتجسد ذلك بإنشاء اللجنة البنكية التي تسهر على حسن سير وتطبيق واحترام التشريعات والقوانين البنكية ومنها القواعد الاحترازية، حتى حدثت نكسة وصدمة تمثلت في أزمة القطاع البنكي الخاص، وذلك من خلال ما عرف بأزمة بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري.[113]

ثانيا: أزمة البنوك الخاصة وإفلاس بنك الخليفة البنك الصناعي والتجاري سنة 2003:

يعتبر إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري بمثابة صدمة التي شهدها القطاع المصرفي الخاص في الجزائر، ففي الوقت الذي ظهرت في بوادر تحرير السوق المصرفي والمنافسة بدأت البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية تتموقع تدريجيا وتحتل مساحة معقولة وبدأت حصتها السوقية في النمو حيث بلغت 12% عام 2002، وظهرت علامات التفاؤل على المهتمين والمتعاملين الاقتصاديين جاء الإعلان عن إفلاس البنكين المذكورين ليعيدا الوضع إلى نقطة البداية أين شهدت الساحة المصرفية الجزائرية تراجعا، وتزعزعت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع المصرفي الخاص الوطني والأجنبي بشكل عام، وعاد الأمر إلى سابق عهده بهيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي وتراجع المنافسة في السوق المصرفي الجزائري. وهناك جملة من الأسباب والعوامل التي أدّت إلى أزمة القطاع المصرفي الخاص، وإفلاس البنكين الخاصين- الخليفة بنك والبنك الصناعي والتجاري ولعل من أهمها ما يلي:

1- العوامل المرتبطة بضعف الإدارة والتحكم في التسيير والتهور المصرفي:

---

[113]- جريدة الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، مرجع سبق ذكره، العدد 8955.

- صنفت الإدارة غير السليمة وضعف التحكم في التسيير وفق معايير التسيير البنكي وعدم الالتزام بقواعد الحيطة والحذر، من بين الأسباب الرئيسية التي حددها مفتشي بنك الجزائر واللجنة المصرفية في تقاريرهم المعدّة انطلاقا من عمليات التفتيش والمعاينة الميدانية التي أجريت على البنكين المعنيين، وتمثل هذا في عدم الالتزام بالقواعد المحابية وعدم الشفافية في المعلومات، عدم احترام مؤشرات التسيير المالي، وكذلك عدم وجود تقارير عن حصيلة النشاط مصادق عليها من طرف الجمعية العامة للمساهمين كما ينص عليه القانون.
- ضعف التحكم في تسيير السيولة ووجود فائض في السيولة بالنسبة لبنك الخليفة لدى البنك المركزي.
- عدم التنويع في محفظة النشاط واحترام معايير التوازن المالي، بحيث تم تخصيص موارد قصيرة الأجل لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل، بالإضافة إلى التحويلات المالية المفرطة نحو الخارج، وكذلك منح أسعار فائدة مرتفعة على الودائع أكثر مما هو سائد في السوق وهو ما يتنافى والسلامة المالية.
- السعي وراء تحقيق الربح على المدى القصير، وعدم التقيد بالمهنية والاحترافية في ممارسة النشاط المصرفي.
- عدم القدرة على الكم في التكاليف، كما كان عليه الحال بالنسبة لبنك الخليفة "تمويل الفرق الرياضية، تمويل الحفلات، والمهرجانات، ... إلخ[114]

2- العوامل التي تعود لجهات الإشراف والمراقبة:

أدّى انفتاح القطاع المالي والمصرفي إلى عدم تحديد الشروط والضوابط والمعايير لدخول الخواص للاستثمار في القطاع المصرفي، وانعدام الخبرة اللازمة لممارسة الإدارة المصرفية بالإضافة إلى تميزهم بالتهور المصرفي، وضعف التحكم في إدارة المخاطر التي يتميز بها القطاع المصرفي مما سمح بالنمو السريع

---

[114] - Mohamed Ghernaut, Crises Financières et Faillites des Banques Algérienes, édition G.H.L , 2004 P : 35.

للبنوك الخاصة –وخاصة بنك الخليفة- حيث عرفت نموا سريعا في شبكته وانتشاره فارتفع عدد وكالاته من 05 وكالات سنة 1999 إلى 24 وكالة عام 2000 ثم إلى 130 وكالة عام 2002، أما البنك الصناعي والتجاري فمن وكالة واحدة عند التأسيس إلى 12 وكالة عام 2000.

هذه الطفرة في نمو البنكين لم تكن تخضع للضوابط الواجب احترامها، وهو ما فسّر على أنه تغاضي من طرف البنك المركزي على القيام بدوره في هذا المجال.

- لم تقم اللجنة المصرفية بدورها الرقابي على أكمل وجه، وتغاضت عن عدم احترام قواعد الحذر في تسيير البنكين وتدخلها المتأخر، مما تسبب في ثقل تكلفة إفلاس البنكين المذكورين.
- عدم قدرة السلطات العمومية المخولة على التكيف مع مقتضيات التحرير المصرفي من خلال دعمها للبنوك العمومية، وذلك بإعادة رسملتها وتطهير محافظها من الديون، بالمقابل تم إهمال الاهتمام بترقية البنوك الخاصة ودعمها، بل اعتبرت كخلية على القطاع المصرفي ووجب النظر إليها بحذر، لهذا كان الأجدر بالسلطات العمومية، الجزائرية الاهتمام بترقية البنوك الخاصة والاعتراف بدورها بدلا من التضييق عليها ودفعها لممارسة تصرفات غير قانونية.
- لم تواكب الهيئات الرقابية تغيرات المحيط الجديد، فمعظم الهيئات لم تجدد طيلة سنوات ومعظم رؤساء هذه الهيئات مدراء، ومسؤولون سابقون في البنوك العمومية، الأمر الذي جعلهم يهتمون فقط بالبنوك العمومية، كما لم تتح الفرصة لممثلي البنوك الخاصة من المساهمة في اتخاذ القرار، وعدم تمكينهم من أن يكونوا أعضاء في هيئات الرقابة والهيئات الأخرى، ومنحهم الفرصة من طرح مشاكلهم وانشغالاتهم من أجل الوصول إلى تكوين نظام مصرفي منسجم وأكثر صلابة تسوده المنافسة وما ينعكس ذلك إيجابيا على الاقتصاد الوطني ككل.

فبعد إفلاس كل من بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري وما ترتب عن ذلك من خسائر تحملتها خزينة الدولة، وحسب تصريح رئيس الحكومة السيد أحمد أويحيى فإن إفلاس بنك الخليفة وحده كلف خزينة الدولة 1 مليار دولار، بينما كلف إفلاس البنك الصناعي والتجاري حوالي 200 مليون دولار لهذا قامت السلطات العمومية بإعادة النظر في التشريع المصرفي، وخاصة الآليات التي م نشأنها ضبط نشاط البنوك وعدم تكرار حالات التعثر المالي للبنوك الأمر الذي استدعى تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 03- 11 الصادر في 26 أوت 2003.[115]

ثالثا: تعديل قانون النقد والقرض

ظلت الجزائر ومنذ بداية التسعينيات تطبق سياسات الإصلاح الاقتصادي والتحرير المصرفي حيث تم وضع عدد من البرامج في إطار الإستراتيجية الشاملة للإصلاح الاقتصادي، كما تم إجراء عدة إصلاحات على المنظومة المصرفية كان آخرها تعديلات –الأمر رقم 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، وذلك بغية مراجعة القوانين والتشريعات التي تنظم العمل المصرفي، وإخضاع النظام المصرفي إلى القواعد والمعايير المصرفية العالمية والاستمرار في تعميق مسار الإصلاحات، حيث مست هذه التعديلات جملة المواد وكانت تهدف أساسا إلى تحقيق ثلاثة أهداف.

1. السماح لبنك الجزائر بممارسة أحسن صلاحياته عن طريق:

- الفصل بين صلاحيات مجلس النقد والقرض وصلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر.
- توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض، وذلك بإضافة شخصين يعينان بموجب مرسوم رئاسي بالإضافة إلى المحافظ ونوابه الثلاثة وثلاثة موظفين سامين لهم خبرة ودراية بالمسائل المالية.

---

[115]- الجريدة الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، مرجع سبق ذكره، العدد 8955.

- تدعيم استقلالية اللجنة المصرفية وتفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها وإمدادها بالوسائل والصلاحيات الكافية لممارسة مهامها على أحس وجه.

2. تقوية الاتصال والتشاور بين بنك الجزائر والحكومة عن طريق:

- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الموجودات (الاستخدامات) الخارجية والدين الخارجي.
- إثراء شروط ومحتوى التقارير الاقتصادية والمالية وتسيير بنك الجزائر.
- التداول الجيد للمعلومات الخاصة بالنشاط المصرفي والمالي على توفير الأمن المالي للبلاد.

3. توفير أحسن حماية للبنوك ولادخار الجمهور عن طريق:

- تدعيم الشروط والمعايير المتعلقة بتراخيص اعتماد البنوك ومسيريها، وإقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط وقواعد العمل المصرفي.
- إنشاء صندوق التأمين على الودائع الذي يلزم البنوك التأمين على جميع الودائع.
- توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

إن الهدف الرئيسي من تعديل قانون النقد القرض بالأمر 03- 11 هو العمل على تدعيم استقرار النظام المصرفي ومطابقته مع قواعد الحذر العارف عليها دوليا، وخاصة معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية وكفاية رأس المال، بالإضافة إلى العمل على تحقيق الأمن المالي من خلال سن القوانين المحددة للشروط والكيفيات الخاصة بحركات التحويلات المالية نحو الخارج، وكذلك إصدار قانون مكافحة تبييض الأموال.[116]

المطلب الثاني: واقع الجهاز المصرفي الجزائري الحالي

---

[116]- الأمر رقم 03- 11 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر في 2003/08/27.

شهدت نهاية سنة 2005 إعلان فشل تجربة البنوك الخاصة –برأسمال خاص وطني- وجاء قرار مجلس النقد والقرض بتاريخ 28 ديسمبر 2005، والقاضي بسحب الاعتماد من البنكين الخاصين وهما "منى بنك وأركو بنك" بطلب منهما حسب بيان مجلس النقد والقرض، وبذلك يمكن اعتبار القرارات المتخذة من طرف اللجنة المصرفية بمثابة الإعلان عن فشل البنوك الخاصة الوطنية في الحفاظ عن استمراريتها في السوق المصرفي الجزائري وخلو الساحة المصرفية أمام البنوك الخاصة برأسمال أجنبي، التي أصبحت تهيمن عليها البنوك الأوربية، أضف إلى ذلك تداعيات إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري سنة 2003، وسحب الاعتماد من البنك القيطري "الريان" والبنك العام المتوسط سنة 2006 بقرار من اللجنة المصرفية، وكذا الإعلان عن تصفية بنك الاتحادي Union Bank وفروعه سنة 2007، مما أدى إلى سحب الأفراد والمتعاملين الاقتصاديين لأرصدتهم من البنوك الخاصة، وفقدان الثقة في القطاع المصرفي الخاص بشكل عام.[117]

وبالتالي، وبعد فشل البنوك الخاصة برأسمال جزائري وخروجها من السوق، فإن الساحة المصرفية الجزائرية أصبحت تتكون حاليا (في نهاية 2010) من 21 بنكا و6 مؤسسات مالية، و7 مكاتب تمثيل معتمدة بالجزائر، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (04)

الهيكل الجديد للجهاز المصرفي الجزائري سنة 2010

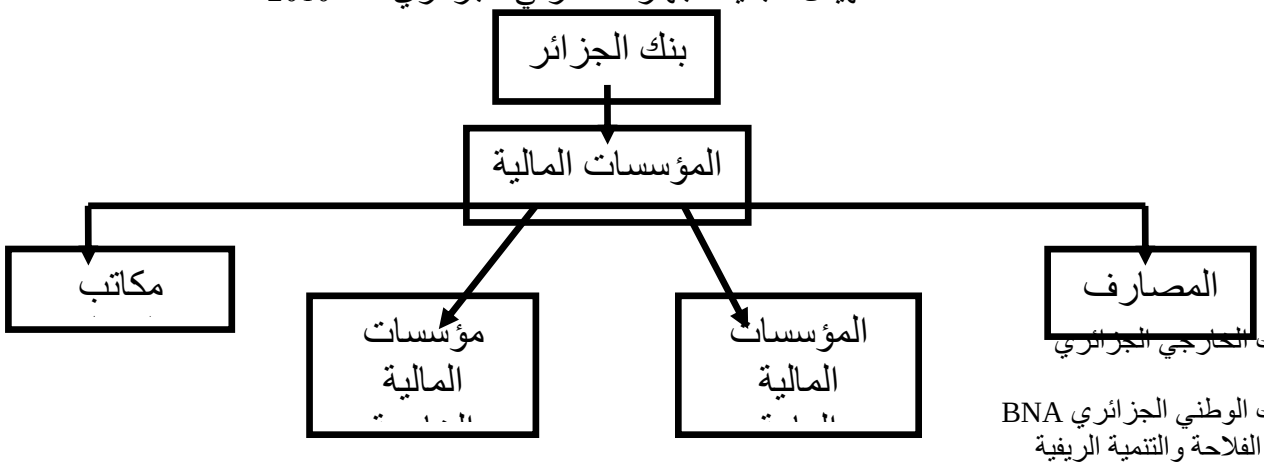

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا الموقع التالي:
http://www.bank-ofalgeria.dz/banque.htm#banques

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن الجهاز المصرفي حصل فيه تغيير على مدى العشر سنوات الماضية، حيث خرجت بنوك معينة، ودخلت بنوك جديدة إلى السوق المصرفية الجزائرية، وأغلبها بنوك خاصة أجنبية.

ومن بين تلك البنوك التي دخلت السوق الجزائري مؤخرا نجد بنك بي أن بي باريباس الجزائر، وهو بنك أوربي رائد في مجال الخدمات المالية والمصرفية، ويعتبر من بين أقوى المصارف في العالم، بالإضافة إلى بنك سيتيلام وهو بنك أوربي متخصص في الائتمان والقروض الاستهلاكية تم اعتماده سنة 2006 من قبل بنك الجزائر، كما دخل أيضا إلى السوق المصرفي بنك أش أس بي سي HSBC وهو بنك بريطاني.

بالإضافة إلى البنوك الأوربية والبريطانية دخلت إلى الساحة المصرفية الجزائرية أيضا بعض البنوك العربية، منها بنك السلام وهو مصرف إسلامي ، وكذا بنك الخليج الجزائر وهو يعتبر بنك تجاري ومن بين أهم مشاريع الكويت الاستثمارية لشؤون الشرق الأوسط.

كما يتواجد بالسوق المصرفية الجزائرية 7 وكالات تمثيل لبنوك أجنبية من بينها فورتيس بنك والذي افتتح مكتبا تمثيليا في الجزائر العاصمة، وقد تم اعتماده رسميا في الجزائر سنة 2002، وكذا مكتب تمثيل لبنك اسباني Banco Sabadell.

ومع نهاية سنة 2010، شددت الحكومة الجزائرية إجراءات الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية الخاصة وهي الصلاحيات التي تضمنها التعديلات الجديدة على قانون النقد والقرض والتي دخلت حيز التنفيذ من وقت قريب.

وقد استهدفت الإجراءات الجديدة بشكل مباشر وغير مسبوق، البنوك والمؤسسات المالية الخاصة أو ذات رأسمال أجنبي حيث ثم تكليف بنك الجزائر بضمان السير الحسن لجميع عمليات تلك البنوك والمؤسسات المالية، وفرضه رقابة حقيقية على جميع وسائل الدفع غير الائتمانية، ومراقبة مدى فعاليتها وسلامتها، وضمان مراقبتها المستمرة والدورية مع إعداد المعايير المطبقة في هذا المجال.[118]

المطلب الثالث: التطور في نشاط البنوك الخاصة والأجنبية في المنظومة المصرفية الجزائرية

تشير المعطيات الخاصة بنشاط البنوك العاملة في السوق المصرفية الجزائرية إلى هيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي، فالبنوك العمومية تسيطر على حصة معتبرة من السوق تقدر بوالي 90 % مقارنة ب 10 % بالنسبة للبنوك الخاصة، كما تمتلك البنوك العمومية شبكة واسعة من الفروع والوكالات، تبلغ حوالي 1072 وكالة بنكية موزعة عبر كافة التراب الوطني.

في حين نجد انتشار البنوك الخاصة جد محدود ويتمركز في المدن الكبرى، ولا يتجاوز عدد الوكالات التابعة للبنوك الخاصة 252 وكالة أي ما يعادل 19 % من مجموع الوكالات البنكية التابعة للبنوك العمومية.

ويمكن معرفة التطور الحاصل على مستوى نشاط البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر خلال الأربع سنوات الماضية من خلال دراسة بعض المؤشرات، كما يلي:

---

[118]- عبد الوهاب بوكروح، -الجزائر- الرؤية الاقتصادية، الحكومة تمنح بنك الجزائر صلاحيات لمراقبة البنوك الأجنبية 19 سبتمبر 2010 http://www.alrroya.com/made/96254، بتاريخ 8 ديسمبر 2010، على الساعة 02:51.

أولا: هيكل الودائع

الجدول التالي بين هيكل الودائع في البنوك الجزائرية، وحصة كل من البنوك العمومية والبنوك الخاصة خلال الفترة الممتدة من (2009- 2012)

الجدول رقم (04)

هيكل الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009- 2012)

الوحدة مليار دينار

السنوات	2009	2010	2011	2012
الودائع الجارية	1750.4	2560.8	2946.9	2502.9
البنوك العمومية	1597.5	2369.7	2705.1	2241.9
البنوك الخاصة	152.9	191.1	241.8	261.0
الودائع لأجل	1649.8	1761.0	1991.0	2228.9
البنوك العمومية بما في لك الودائع بالعملة الصعبة	1584.5 (210.3)	1671.5 (207.1)	1870.3 (224.3)	2079.0 (238.3)
البنوك الخاصة بما في ذلك الودائع بالعملة الصعبة	65.3 (25.0)	89.5 (22.4)	120.7 (26.9	149.9 (27.3)
الودائع الادخارية	116.3	195.5	223.9	414.9
البنوك العمومية بما في ذلك الودائع بالعملة الصعبة	85.6 (1.0)	162.9 (0.8)	185.1 (2.1)	311.1 (1.6)
البنوك الخاصة بما في ذلك الودائع بالعملة الصعبة	30.7 (4.5)	32.6 (3.6)	38.8 (4.4)	103.8 (3.4)
حجم الموارد الإجمالي	3516.5	4517.3	5161.8	5146.7
حصة البنوك العمومية	% 92.9	% 93.1	% 92.2	% 90.0
حصة البنوك الخاصة	% 7.1	% 6.9	% 7.8	% 10.0

Source : Banque d'Algérie, Rapport 2009, évolution économique et monétaire en Algérie, Juillet 2010, P :105.

يظهر هذا الجدول أعلاه تطور هيكل الودائع لدى البنوك الجزائرية حيث سجل ارتفاعا متزايدا خلال الأربع سنوات الماضية، بنسبة بلغت 46.35 %، وقد شهدت انخفاضا كبيرا في الودائع الجارية الذي كان مقترنا بارتفاع الودائع لأجل خلال

الثلاث سنوات الأخيرة، حيث أن الانخفاض في الودائع الجارية بلغ 15.3 % في مقابل ارتفاع قدر ب 46.3 % في 2010 ليصبح 13 % في 2011 وبلغ 11.9 % سنة 2012. الانخفاض في الودائع المجمعة في البنوك العمومية قوبل بارتفاعه في البنوك الخاصة، إذ أن الارتفاع في إجمالي الودائع بالنسبة للبنوك العمومية بلغ 2.7 % سنة 2012، مقارنة بالزيادة التي بلغت 13.2 % سنة 2012، ومن جهة أخرى شهدت الودائع المجمعة من قبل البنوك الخاصة زيادة متتابعة في أربع سنوات، ليبلغ 28.2 % في 2012 مقارنة ب 25.7 % سنة 2009.

يمكن القول أن الزيادة الكبيرة لتحصيل الودائع في البنوك الخاصة، مقارنة بالبنوك العامة يرجع بالأساس غلى الانكماش في ودائع النفط والغاز في سياق التجارة الخارجي.

كما يلاحظ من الجدول كذلك انخفاض حصة البنوك العمومية، حيث قدرت في نهاية سنة 2012 ب 90 % مقارنة ب 92.9 % في نهاية سنة 2012، بعدما كانت 7.1 % سنة 2009.

وبالتالي يمكن اعتبار الجزائر حالة فريدة بقطاع مصرفي تسوده البنوك العمومية بنسبة 90 % ورم كون القطاع العمومي غالبا على النشاط المصرفي، ولا يزال سائدا فيه إلا أن القطاع الخاص بدأ تحريكه ببطء، خلال الأربع سنوات الماضية ليحتل مكانته في السوق المصرفية الجزائرية والشكل الموالي يوضح تور حصة كل من البنوك العمومية والخاصة في الجزائر خلال الفترة الممتدة ما بين (2009- 2012)

الشكل رقم (05)

حصة الودائع بالبنوك العمومية والبنوك الخاصة خلال الفترة (2009-2012)

حصة الودائع
(بالبنوك العامة والخاصة)

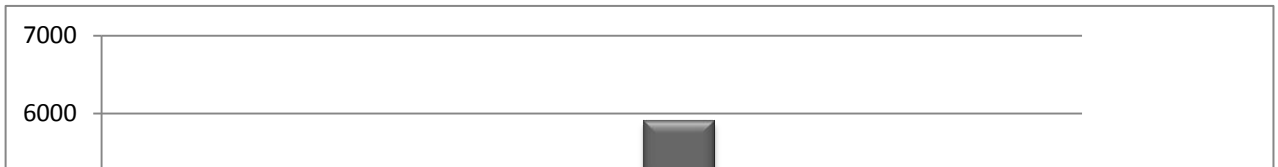

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على بيانات تقرير بنك الجزائر 2010.

ثانيا: هيكل القروض

يبين الجدول التالي القروض الممنوحة للقطاع العام والقطاع الخاص وحصة كل من البنوك العمومية والبنوك الخاصة.

الجدول رقم (05)

هيكل القروض المقدمة للقطاع العام القطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة الممتدة ما بين (2009- 2012) الوحدة مليار دينار

السنوات	2009	2010	2011	2012
قروض القطاع العام	848.4	898.3	1202.2	1485.9
بنوك عامة	847.3	987.3	1200.3	1484.9
بنوك خاصة	1.1	2.0	1.9	1.0
قروض القطاع الخاص	1055.7	1214.4	1411.9	1599.2
بنوك عامة	879.2	964.0	1086.7	1227.1
بنوك خاصة	176.5	250.4	325.2	372.1
إجمالي القروض الممنوحة	1904.1	2203.7	2614.1	3085.1
حصة البنوك العامة	% 90.7	% 88.5	% 87.5	% 87.9
حصة البنوك الخاصة	% 9.3	% 11.5	% 12.5	% 12.1

Source : Banque d'Algérie, Rapport 2009, OP- cit, P :108.

يعكس الجدول أعلاه تطور حجم القروض الممنوحة من طرف البنوك الجزائرية، حيث عرفت زيادة معتبرة خلال الفترة (2009- 1012) تقدر ب 62.06 %. وقدرت الزيادة في القروض الممنوحة للقطاع العام حوالي 75.14 % خلال الأربع سنوات الماضية بينما تقدر الزيادة في حجم القروض الممنوحة للقطاع الخاص 51.48 %.

كما نلاحظ أن حصة البنوك العامة من إجمالي القروض الممنوحة، شهد انخفاضا متتاليا من 2009 إلى غاية 2011 حيث كانت 90.7 % لتصبح 87.5 % سنة 2008، وسجلت زيادة ضئيلة في آخر سنة 2012، لتصبح 87.9% أما بالنسبة للبنوك الخاصة فنلاحظ ازديادا تدريجيا لحصتها من إجمالي القروض الممنوحة، حيث ازدادت من 9.3 % سنة 2006، لتصبح 12.5 % سنة 2011 ولكن في آخر سنة 2012 شهدت انخفاضا طفيفا قدر ب 0.4 % حيث قوبل بزيادة حصة البنوك العمومية.

الشكل الموالي يوضح حصة البنوك العمومية والخاصة من حجم القروض الممنوحة خلال الفترة الممتدة من (2009- 2012).

الشكل رقم (06)

حصة البنوك العمومية والخاصة من حجم القروض الممنوحة
خلال الفترة الممتدة ما بين (2009- 2012)

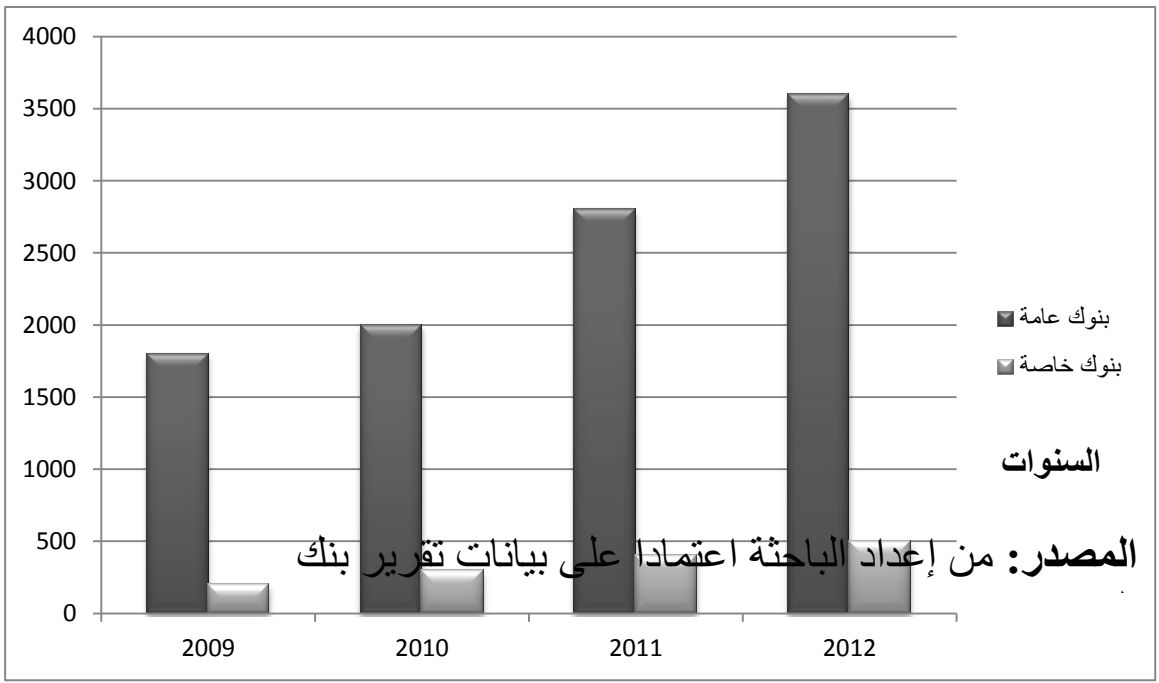

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على بيانات تقرير بنك

ومن أجل التعرف على طبيعة القروض الممنوحة حسب مدتها أي القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل وحصة كل من البنوك العمومية والبنوك الخاصة وهي موضحة في الجدول التالي كما يلي:

الجدول رقم (06)

هيكل القروض المقدمة للقطاع العام القطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة الممتدة ما بين (2009- 2012)

الوحدة مليار دينار

السنوات	2009	2010	2011	2012
قروض قصيرة الأجل	915.7	1026.1	1189.4	1320.5
بنوك عامة	819.3	902.5	1025.8	1141.3
بنوك خاصة	96.4	123.6	163.6	179.2
قروض متوسطة وطويلة الأجل	988.4	1177.6	1424.7	1764.6
بنوك عامة	907.2	1048.8	1261.2	1570.7
بنوك خاصة	81.2	128.8	163.5	193.9
حجم القروض الممنوحة	1904.1	2203.7	2614.1	3085.1
حجم القروض قصيرة الأجل	% 48.1	% 46.6	% 45.5	% 42.8
حجم القروض متوسطة وطويلة الأجل	% 51.9	% 53.4	% 54.5	% 57.2

Source : Banque d'Algérie, Rapport 2009, OP- cit, P :110.

يشير هيكل القروض المستحقة من طرف البنوك في نهاية 2012، أن القروض المتوسطة والطويلة الأجل تمثل 57.2 % من مجموع القروض الموزعة، في حين تمثل القروض القصيرة الأجل 42.8 %، وهذا نظرا للاتجاه الجديد الذي يبدأ سنة 2009، والمتمثل في التوسع في منح القروض على المدى الطويل لتمويل الاستثمارات في قطاعات الطاقة والمياه، وساهم في تدعيم هذا الاتجاه المتزايد للقروض متوسطة وطويلة الأجل، الزيادة في منح الائتمانات العقارية وقروض التمويل لأنواع أخرى من السلع المعمرة، حيث أن القروض المتعلقة بالعقارات

بلغت 109 مليار دينار في نهاية 2010 و125 مليار في نهاية 2011، و146.3 % في نهاية 2012.

في نهاية 2012 ،بلغت القروض المتوسطة والطويلة الأجل الممنوحة من قبل البنوك العمومية 57.9 % من إجمالي القروض التي تمنحها، حيث كانت هذه النسب 55.1 % في نهاية سنة 2011. وفيما يخص البنوك الخاصة مثلت حصتها من القروض موسطة وطويلة الأجل مستوى ملموس من إجمالي القروض التي تمنها، حيث وصلت إلى 52 % في نهاية سنة 2012، مقابل 50 % في نهاية سنة 2011 حيث أن هذا المستوى من القروض المتوسطة والطويلة الأجل ارتفعت نسبته في السكن والسلع المعمرة الأخرى للقطاع العائلي.[119]

والشكل التالي يوضح توزيع القروض على البنوك العامة والخاصة حسب مدتها خلال الفترة الممتدة ما بين (2009- 2012).

الشكل رقم (07)

توزيع القروض حسب مدتها خلال الفترة الممتدة ما بين (2009- 2012)

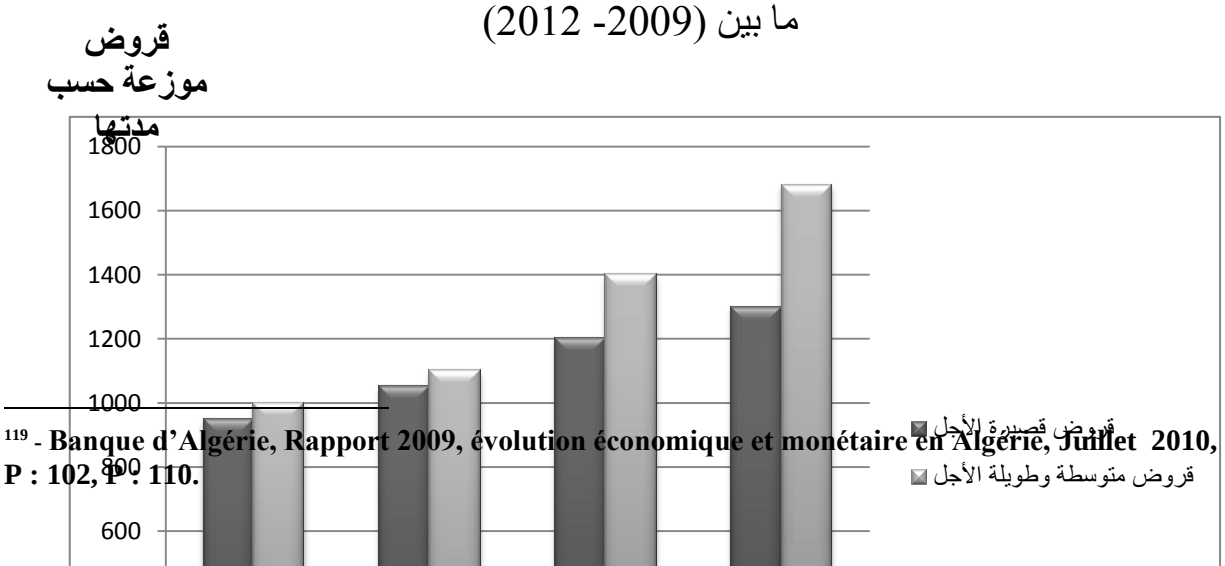

[119] - **Banque d'Algérie, Rapport 2009, évolution économique et monétaire en Algérie, Juillet 2010, P : 102, P : 110.**

المصدر: من إعداد الباحثة واعتمادا على بيانات تقرير بنك

من خلال الشكل البياني أعلاه نلاحظ ازديادا متواصلا في منح القروض المتوسطة والطويلة الأجل من قبل البنوك الجزائرية خلال الفترة الأخيرة على حساب القروض قصيرة الأجل وهذا ما يعني تشجيع ودعم التنمية الاقتصادية بالبلاد.

ثالثا: مؤشرات الكفاءة للبنوك الجزائرية

يعتبر الهدف الأساسي للإدارة المصرفية داخل البنوك التجارية، هو تعظيم القيمة السوقية لثروة الملاك (أصحاب حقوق الملكية). وتواجه الإدارة المصرفية تعارضا في الأهداف في إطار سعيها لتعظيم ثروة الملاك وهو التعارض بين أهداف الربحية، السيولة، والملاءة المالية.

ولا تزال البنوك العمومية تسيطر على معظم مؤشرات النظام المصرفي الجزائري على حساب البنوك الخاصة والتي تزاول نشاطها داخل القطاع ومنذ صدور قانون النقد والقرض 90- 10 فمع نهاية 2012 أصبحت البنوك العمومي تمتلك ما يقارب 89 % من إجمالي أصول البنوك و 74.4 % من المنتوج البنكي الصافي الإجمالي 84.4 % من الشبكة البنكية الوطنية كما سمح حجم البنوك العمومية بتسجيل مؤشرات مردودية متباينة عنه في البنوك الخاصة.

1- معدل العائد على حقوق الملكية Return On Equity (ROE) ومعدل العائد عل الأصول Return On Assets (ROA) في البنوك الجزائرية:

الجدول رقم (07)

معدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد لى الأصول في البنوك الجزائرية خلال الفترة الممتدة ما بين (2010- 2012)

السنوات	2010	2011	2012
البنوك العمومية			
ROE	% 23.64	% 25.01	% 25.93

ROE (قبل المؤونات)	% 26.42	% 33.26	% 29.28
ROA	% 0.87	% 0.99	% 1.16
أثر الرفع المالي	27	25	22
معدل تغطية المنتوجات للمصاريف (قبل الضرائب)	% 69.24	% 60.03	% 54.74
البنوك الخاصة			
ROE	% 28.01	% 25.6	% 21.84
ROE (قبل المؤونات)	% 32.73	% 30.43	% 22.58
ROA	% 3.21	% 3.27	% 3.28
أثر الرفع المالي	9	8	7
معدل تغطية المنتوجات للمصاريف (قبل الضرائب)	% 61.60	% 61.37	% 64.43

Source : Banque d'Algérie, Rapport 2009, OP- cit, P :114.

يعتبر معدل العائد على حقوق الملكية أحد مؤشرات كفاءة البنوك ويقاس بقسمة صافي الربح قبل الضرائب (أو صافي الدخل) على إجمالي حقوق الملكية وتعكس قيمة ROE نصيب كل دينار من حقوق الملكية من صافي دخل الفترة

معدل العائد على حقوق الملكية = الأرباح قبل الضرائب/ حقوق الملكية

إن ارتفاع معدل العائد على حقوق الملكية يعني أن البنك يمكنه توزيع المزيد من الأرباح على المساهمين وإضافة المزيد من الأرباح المحتجزة، ومن تم فإن معدل العائد على حقوق الملكية يعكس الربحية من وجهة نظر أصحاب حقوق الملكية.

ومن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنه خلال الفترة من 2010 إلى 2011 كان معدل العائد على حقوق الملكية للبنوك الخاصة أعلى من مثيلتها في البنوك العامة، ولكن في نهاية سنة 2012 كان معدل العائد على حقوق الملكية في البنوك العمومية أعلى من مثيلتها في البنوك الخاصة.

كما نلاحظ أيضا أن معدل العائد على حقوق الملكية للبنوك العمومية مستمرة في التحسن بينما هذا المعدل سجل انخفاضا على مستوى البنوك الخاصة سنة 2012 الذي كان سنة 2011 25.60 %

كما يعتبر معدل العائد على الأصول أحد مؤرشرات الربحية، والذي يقاس بقسمة صافي الأرباح قبل الضرائب أو (صافي الدخل) على إجمالي الأصول، وتعكس قيمة (ROA) نصيب كل دينار جزائري من صافي ربح الفترة. ومن ثم فهو مؤشر يعكس مستوى الكفاءة الإدارية للبنك في توظيف موارد البنك في أفضل البدائل المتاحة.

معدل العائد على الأصول (ROA) = الأرباح قبل الضرائب/ إجمالي الأصول

ومن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن معدلات العائد على الأصول للبنوك العمومية في الجزائر كانت منخفضة مقارنة بمعدلات العائد على الأصول للبنوك الخاصة والأجنبية العاملة بالجزائر نسبا أعلى حيث قدرت ب 3.21 %، 3.27 % و3.28 % على التوالي من 2010 إلى غاية 2012.

ومع ذلك يمكن القول أنه مع نهاية سنة 2012، حققت البنوك العمومية في الجزائر بربحية أكبر من البنوك الأجنبية والخاصة، وذلك من وجهة نظر أصحاب الملكي والمساهمين، ولكن البنوك الخاصة والأبية تحقق معدل عائد أعلى على الأصول مقارنة بالبنوك العمومية، وهذا المعدل يعكس مستوى الكفاءة الإداري للبنك في توظيف موارد البنك في أفضل البدائل المتاحة، وبالتالي نستنتج أن البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر تحقق مستويات كفاءة أعلى من البنوك العمومية.[120]

ويرتبط معدل العائد على حقوق الملكية بمعدل العائد على الأصول من خلال مضاعف حقوق الملكية (**EM**) "**Equity Multiplier**" كما هو موضح بالمعادلة التالية:

العائد على حقوق الملكية = العائد على الأصول x مضاعف حقوق الملكية

الأرباح قبل الضرائب / حقوق الملكية = الأرباح قبل الضرائب / إجمالي الأصول x إجمالي الأصول / حقوق الملكية

يشير مضاعف حقوق الملكية (أو ما يعرف بالرفع المالي "**financial leverage**") إلى أي مدى يعتمد البنك في تمويل الأصول على الديون مقارنة بحقوق الملكية، حيث أن ارتفاع قيمة مضاعف حقوق الملكية يعني أن الجانب الأكبر من مصدر تمويل الأصول داخل البنوك يعتمد على الديون مقارنة بحقوق الملكية، ومن تم فإن مضاعف حقوق الملكية يقيس الرفع المالي كما يمثل مقياسا لكل مخاطرة وربحية.

واعتمادا على العلاقة السابقة مع ثبات العوامل الأخرى يمكن القول أن معدل العائد على حقوق الملكية (**ROE**) يربط طرديا مع مضاعف حقوق الملكية، وعكسيا مع حج حقوق الملكية. وهو ما يعكس عدم رغبة أصحاب حقوق الملكية في زيادة رأسمال البنك عن طريق إصدار أسهم جديدة وهو الشيء الذي نلاحظه في البنوك العمومية الجزائرية، حيث تتمتع بمعدل مرتفع لأثر الرفع المالي والذي قدر ب 27

---

[120]- - Banque d'Algérie, Rapport 2009, évolution économique et monétaire en Algérie, Juillet 2010, P : 114.

سنة 2010 و25 سنة 2011 و22 سنة 2012 ومن خلال هذه البيانات نرى أن أثر الرفع المالي في البنوك الجزائرية رغم ارتفاعه فهو في ناقض مستمر خلال الثلاث سنوات الأخيرة.

وبالنظر إلى البنوك الأجنبية والخاصة العاملة في الجزائر، نجد أن أثر الرفع المالي فيها جد منخفض مقارنة بالبنوك العمومية الجزائرية، حيث شهد هو الآخر انخفاضا متتاليا خلال الفترة الأخير، ويعتبر ذلك مؤشرا جيدا للكفاءة.[121]

2- هامش الربح ومنفعة الأصول لبنوك العمومية الخاصة خلال فترة (2010- 2012)

السنوات	2010	2011	2012
البنوك العمومية			
ROA	% 0.87	% 0.99	% 1.16
الهامش البنكي (منفعة الأصول)	% 2.61	% 2.47	% 2.41
هامش الربح	% 33.39	% 40.07	% 47.99
البنوك الخاصة			
ROA	% 3.21	% 3.27	% 3.28
الهامش البنكي (منفعة الأصول)	% 7.01	% 7.73	% 7.45
هامش الربح	% 45.83	% 42.31	% 44.02

Source : Banque d'Algérie, Rapport 2009, OP- cit, P :116

ولتحديد مصدر التغير في معدلات الربحية يمكن تحليل مكونات العائد على الأصول ومعدل العائد على حقوق الملكية كما يلي:

العائد على الأصول ROA = هامش الربح PM x منفعة الأصول PU
الأرباح قبل الضرائب / إجمالي الأصول = الأرباح قبل الضرائب / إجمالي الإيرادات x إجمالي الإيرادات / إجمالي الأصول

[illegible] Profit Margin (PM) [illegible]

أن يحصل عليه كل دينار من إجمالي الإيرادات (الدخل من الفائدة + الدخل من مصادر غير الفائدة)، وهو مؤشر يعكس مدى قدرة البنك على الرقابة والتحكم في

[121] - **Banque d'Algérie, Rapport 2009, évolution économique et monétaire en Algérie, Juillet 2010, P : 120.**

حجم المصروفات، فكلما زاد هامش الرب كلما دل ذلك على زيادة كفاءة البنك في خفض مصاريف تشغيله ومن تم تزيد ربحية البنك، بافتراض ثبات العوامل الأخرى على حالها.

في حين تقيس منفعة الأصول Assets Utility مقدار الإيراد الكلي الناتج عن تشغيل كل دينار من إجمالي الأصول، وهو مؤشر يعكس مدى قدرة إدارة البنك على توليد إيرادات مقابل كل دينار من الأصول كلما زادت ربحية البنك بافتراض ثبات العوامل الأخرى.[122]

ومن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هامش الربح في البنوك العمومية الجزائرية شهد ارتفاعا كبيرا من سنة 2010 إلى سنة 2012 وهذا يدل على زيادة كفاءة البنوك العمومية في خفض مصاريف التشغيل لديها، بافتراض ثبات العوامل الأخرى بينما تراجع هامش الربح في البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر وما يجب الإشارة إليه هو أن ارتفاع هامش الربح قد يرجع إلى انخفاض مصروفات تشغيل البنك نتيجة تخفيض المرتبات والمزايا العينية الأخرى، ولكن إذا كان ذلك على حساب عدم توظيف العمال ذوي المهارات والخبرات المصرفية في هذا البنك، فإن ذلك سيكن مصحوبا بمشكلة أخرى، وهي تدهور مستوى ونوعية العمالة في هذا البنك.

وفيما يخص منفعة الأصول في البنوك العمومية، نجد أنها شهدت انخفاضا مستمرا في الثلاث سنوات الأخيرة، بينما في البنوك الخاصة والأجنبية العاملة بالجزائر قد شهدت معدلات مرتفعة مقارنة بالبنوك العمومية، ومن هنا نستنتج أن قدرة إدارة البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر على توليد إيرادات مقابل كل دينار من الأصول أكبر من قدرة البنوك العمومية مما يعني زيادة ربحية البنوك الخاصة والأجنبية مقارنة بالبنوك العمومية الجزائرية.

---

[122]- - Banque d'Algérie, Rapport 2009, évolution économique et monétaire en Algérie, Juillet 2010, P : 122.

المبحث الثالث: الآثار المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية

لاشك أن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على مستوى العام أمر من شأنه إتاحة آفاق واسعة أمام تحفيز النمو في هذا القطاع الحيوي، وتحقي العديد من المكاسب لعدد كبير من دول العالم، غير أن تلك المنافع لن توزع بالتساوي على هذه الدول، بل سيتوقف نصيب كل دولة من عائد تحرير التجارة في قطاع الخدمات المالية على حجم هذا القطاع في كل منها ودرجة مرونته والمزايا النسبية التي يتمتع بها ومدى قدره على المنافسة.

وقبل التطرق للإجابة على التساؤل الخاص بأثر تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على النظام المصرفي الجزائري سوف نقوم بإعطاء نظرة شاملة حول كيفية انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة والتساؤل السابق يتوقف على جملة من المحددات وأهمها ما يلي:

- العمالة الماهرة والمؤهلة.
- توافي التكنولوجيا المصرفية التي تساعد على أداء الخدمة بفعالية.
- القدرة الإدارية المصرفي.
- البنية المصرفية الداخلية والقوانين والتشريعات المنظمة لها.
- حجم السوق المحلي.
- مركز البنوك المحلية بين البنوك العالمية في ضوء المعايير الدولية المتعارف عليها.

وفي ضوء ذلك يمكن القول أن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، ستكون لها آثار بارزة على النظام

المصرفي الجزائري، بل تعتبر إحدى التحديات التي يواجهها، الأمر الذي يستوجب مواجهة هذه التحديات من خلال تعظيم المكاسب التي تتيحها الاتفاقية والتقليل من الانعكاسات السلبية وتداعياتها على نظامنا المصرفي.[123]

المطلب الأول: الجزائر ومنظمة التجارة الدولية

لقد كان وفد الجزائر المفاوض مشكلا من 70 عضوا يمثلون 23 وزارة وهو ما سيسمح برعاية مصالح كل قطاع حفاظا على المصلحة العليا للاقتصاد الوطني.

يعتبر اتصال الجزائر المستقلة بالمنظمة العالمية للتجارة جرى سنة 1987 في إطار الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة، لكن الاتصال الفعلي لم يتم إلا سنة 1996 بعد جولة الأوروغواي وإنشاء المنظمة العالمة للتجارة وقد جرت المفاوضات وفق المراحل التالية:

1- **المرحلة الأولى**: جرت المفاوضات الأولى المتعددة الأطراف سنة 1998 وأجابت الجزائر في ذلك على 300 سؤال مطروح من طرف الهيئات الدولية، وتناول طبيعة الأسئلة وهيكلة الاقتصاد الوطني وتطوره، وهو إجراء تقليدي يسمح لأعضاء المنظمة التعرف أكثر على اقتصاد الدولة التي تأمل في الانضمام.

2- **المرحلة الثانية:** تواصلت المفاوضات إلى غاية سنة 1999 بالموازاة مع انعقاد مؤتمر سياتل بالولايات المتحدة الأمريكية كان على الجزائر بدء المفاوضات الثنائية، وتم تقديم الأجوبة الخاصة بالأسئلة المطروحة من أهم الشركاء وهم الولايات المتحدة الأمريكية، أوربا والذين طالبوا بتوضيحات أكثر.

توقفت المفاوضات فيما بعد وتزامن ذلك مع بدء المفاوضات مع الاتحاد الأوربي في إطار اتفاق الشراكة الأورو متوسطية والذي يجب التأكيد على أنه يعقد دون الإخلال بالقواعد التي تفرضها المنظمة العالمية للتجارة.[124]

---

[123]- محمود صفوت قابل، البنوك الإسلامية واتفاقية تحرير الخدمات المالية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، جامعة عين الشمس، العد الأول، 2002، ص 478.

3- **المرحلة الثالثة:** بعد توقيع اتفاق الشراكة في 19 أفريل 2002 اتجهت الجزائر إلى خوض غمار المفاوضات مع المنظمة العالمية للتجارة وابتدأت المفاوضات الثنائية التي دامت 18 شهرا تحاول الجزائر من خلالها التوفيق بين عاملين هما:

- الالتزام بتحرير الاقتصاد الوطني من جهة.
- توفير وسائل الحفاظ على المصلحة الوطنية من جهة أخرى.

4- **المرحلة الرابعة**: بدأت في 28 نوفمبر 2003 بجنيف بوفد جزائري مكون من 28 عضو يمثلون الإدارة والقطاعات الاقتصادية ذات الأهمية في المنظمة العالمية للتجارة إضافة إلى الشركاء الاجتماعيين برئاسة وزير التجارة السيد نور الدين بوكروح وقد تضمن جدول الأعمال ما يلي:

- تأهيل الإطار التشريعي المنظم للتجارة الخارجية.
- محادثات متعددة الأطراف مرتبطة بالفلاحة.[125]
- التطرق إلى المستجدات المتعلقة بمنع استيراد الخمور من قبل البرلمان الجزائري.

5- **المرحلة الخامسة**: والتي تبدأ من أكتوبر 2004 إلى حدود الخريف المقبل بجنيف كذلك، وتعتبر آخر مرحلة وبها من المفروض الإعلان عن نهاية المفاوضات ومن تم الانضمام. ويجب التأكيد على أنه من صالح الجزائر أن تختتم المفاوضات مع المنظمة قبل افتتاح دورة المفاوضات الثنائية القادمة بالدوحة لأن الشروط ستكون عسيرة ومقيدة أكثر حسب السيد سيد علي لبيب المدير العام للجمارك الجزائرية.

ومن أهم ما ميز هذه المرحلة ما يلي:

---

[124] - **Partenariat Euro- Méditerranéen, note de d'information commission Européene, DG Relations exterieures, Mars 2000.**

[125] - **www.algérie-dz.com/article453.html**

-تقديم الجزائر لعروض المفاوضات وهي العروض التعريفية الثالثة المقترحة للمنتجات الفلاحية والرابعة للخدمات تطبيقا لخفض الرسوم الجمركي إلى المستوى المسموح به في المنظمة العالمية للتجارة أي من 0 إلى 20 % للقطاع الصناعي وما بين 0 و25 % للقطاع الفلاحي، وهذا يبتعد كثيرا عن المدى الذي تطبقه الجزائر والذي يصل إلى 45 % وبالتالي يتنافى وقواعد المنظمة التي تنص على مبدأ المعاملة بالمثل الذي يغطي تعاملات كل الدولة المنضوية تحت لوائها.

-تمثل هذه المرحلة نهاية المفاوضات وقد أكد السيد نور الدين بوكروح وزير التجارة الجزائري "أن الجزائر في المرحلة النهائية لمفاوضات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وسيعرض التقرير النهائي للانضمام في شكل اتفاقية على الندوة العامة ومجلس وزراء المنظمة"، هذا التقرير كان من المفروض أن يعرض في شهر جوان الحالي ولكن اعتراض الولايات المتحدة الأمريكية وبالرغم من دعم الاتحاد الأوربي حال دون ذلك، وقد أكد وزير التجارة أن المفاوضات المعددة الأطراف قد انتهت وما بقي هي جولة مراقبة وهي هذه التي تنطلق في أكتوبر 2004.

-يمكن القول أن الجزائر وصلت مع كبرى الدول إلى مستويات عرض للتعريفات الجمركية بنسبة مرضية ولكنها ليست 100 % وهو ما يختم على الجزائر أن تنهي مفاوضاتها مع 22 دولة المفاوضة.

وما بقي الإشارة إليه بأن نهاية سنة 2004 لا يمكننا اعتبارها تاريخا لانضمام الجزائر وبشكل نهائي إلى المنظمة العالمية للتجارة، ولكن ذلك يبقى متوقفا على حجم ومسار التفاوض مع ال 22 دولة المفاوضة للجزائر، وكذا طبيعة التفاوض الذي يأخذ شكل أسئلة من هذه الدول وأجوبة من الجزائر وبالتالي يعتبر انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية كعضو ملاحظ فقط إلى غاية مطلع سنة 2015

تم الإعلان بشكل نهائي عن انضمامها إلى منظمة التجارة العالمية وهذا ما صرح به وزير التجارة عمارة بن يونس.[126]

المطلب الثاني: الآثار الإيجابية المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي

إن الانضمام المرتقب للجزائر إلى منظمة التجارة العالمية سيسمح بإعطاء المنافسة بين البنوك المحلية والبنوك الأجنبية والذي يؤدّي إلى أحسن تخصيص للموارد، وانطلاقا من واقع وطبيعة هيكل النظام المصرفي الجزائري تختلف التوقعات حول انعكاسات اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الجهاز المصرفي الجزائري في جوانبها الإيجابي من خلال النقاط التالية:

- إن فتح المجال للمنافسة بين البنوك الوطنية والبنوك الأجنبية يؤدي إلى تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماها من أجل المحافظة على حصتها في السوق.
- الإسراع في تجسيد الإصلاحات المصرفية الواردة في قانون النقد والقرض تماشيا مع التطورات العالمية ومحاولة الوصول إلى المستويات العالمية.
- سوف يرتبط دخول المؤسسات المالية الأجنبية إلى الأسواق المحلية بنقل التكنولوجيا المصرفية بما يؤدي إلى تطوير الأساليب والممارسات المصرفية ويتواكب مع أحداث التقنيات الحديثة على الصعيد العالمي.[127]
- إن المنافسة تدفع بالبنوك الوطنية إلى تحسين نظم الإدارة وزيادة كفاءة تقييم الخدمات المصرفية.
- يؤدي تحرير الخدمات المالية والمصرفية إلى تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك الجزائري وتطوير النظم الإشرافية والرقابية وتحقيق متطلبات كفاية

---

[126] - www.africatime.com/algerie/nouvelle/asp?.no.nouvelle:1395898:no-categorie=3.

[127]- بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، المجلد 32، سنة 2000، ص 20.

رأس المال ودعم الأساليب الرقابية في ضوء الاحتكاك والتواجد الأجنبي، وهو أمر من شأنه زيادة قدرة البنوك الوطنية على مواجهة العولمة المالية. .

- يمكن أن يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المصرفية إلى جعل هذا القطاع أكثر كفاءة وتنافسية.
- يؤدي تحرير الخدمات المصرفية إلى إتاحة الفرصة أمام البنوك الجزائرية للتعرف على أفضل الأساليب الإدارية والمحاسبية، وذلك من خلال الخبرة التي تتمتع بها العمالة المصرفية الأجنبية بما يساعد على إعداد إطارات وطنية على مستوى عال من الكفاءة المصرفية.
- سوف يسمح اتفاق تحرير الخدمات المالية والمصرفية بتوسيع السوق المالي والمصرفي ويدفع البنوك الجزائرية للقيام بالأعمال المصرفية الشاملة، وتقديم الخدمات المالية والاستشارية بالإضافة إلى ما سوف تحمله تيارات التحرير والانفتاح على العالم الخارجي من أنواع الابتكارات المالية التي لم تكن موجودة على الساحة المحلية.[128]
- إن تحرير الخدمات المصرفية يؤدي إلى التحكم أكثر في التكاليف وتخفيضها وتحسين مستوى جودة الخدمات المصرفية وتطويرها باستمرار.
- كما أن تحرير الخدمات المصرفية يؤدي إلى رفع مستوى إدارة المخاطر بالبنوك الجزائرية واختيار أفضل وأنجع الوسائل وأنسبها لعلاج الأزمات المصرفية والمالية[129]

المطلب الثالث: الآثار السلبية المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي

يشير واقع النظام المصرفي الجزائري بهيكله الحالي وطبيعة الخدمات التي يقدمها أن توقيع الجزائر على اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية ستترك

---

[128]- علي قابوسة، الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على الجهاز المصرفي، بحث مقدم للمشاركة في مؤتمر تحرير تجارة الخدمات، طرابلس، ليبيا، يومي 15- 2009/12/16.

[129]- علي قابوسة، بحث مقدم للمشاركة في مؤتمر تحرير تجارة الخدمات، مرجع سبق ذكره، يومي 15-2009/12/16.

آثارا سلبية وخاصة على المدى القصير على الجهاز المصرفي الجزائري، وتتمثل هذه الآثار فيما يلي:

- أن المنافسة بين البنوك الوطنية والأجنبية ستكون في صالح البنوك الأجنبية نظرا لما تتمتع به هذه الأخيرة من خبرة فنية وعمالة مؤهلة، وتنوع خدماتها، بالإضافة إلى استخدامها للتكنولوجيا المصرفية.
- إن الواقع يشير إلى أن البنوك الجزائرية غير مهيأة لمواجهة المنافسة نظرا لضآلة رؤوس أموالها ومحدودية وصغر أحجامها، وتواضع خدماتها بالمقارنة مع البنوك الخاصة والأجنبية المنافسة.
- إن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يمكنه من إتاحة الفرصة للبنوك الأجنبية من تقديم خدماتها المتطورة في السوق المحلية يؤدي غلى خسائر تنشأ من تأثير سياسات البنوك الأجنبية على السياسة الاقتصادية العامة للبلد.
- إن حرير الخدمات المالية والمصرفية قد يؤدي إلى إضعاف سلطات البنك المركزي الجزائري في توجيه السياسة النقدية وضبط النشاط المصرفي.
- إن البنوك الأجنبية التي تواجد في السوق المصرفية الجزائرية تخدم فقط القطاعات المربحة وخاصة قطاع التجارة الخارجية الأمر الذي لا يخدم التنمية الاقتصادية بمختلف أبعادها.
- يؤدي فتح السوق المصرفية الجزائرية إلى تضخم البنية المصرفية وسوء توزيعها الجغرافي.
- تفضل البنوك الأجنبية تمويل المشروعات الضخمة ذات الكثافة التكنولوجية العالية، لأنها ذات عائد مرتفع ولا تميل إلى تمويل المشروعات الصغيرة ذات العمالة الكثيرة، ومن هنا ترتفع نسبة البطالة في المجتمع الجزائري.

- ضعف قدرة البنوك المحلية في فتح بنوك لها في الخارج مما يقلل من الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات، وقد يأتي التكامل المصرفي العربي كأحد الحلول.[130]

المبحث الرابع: جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري وعوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية واستراتيجيات المواجهة.

المطلب الأول: جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري

هناك العديد من جوانب الضعف الهيكلي على مستوى النظام المصرفي الجزائري والتي يمكننا حصرها في النقاط التالية:

أولا: التركيز البنكي

والمقصود به سيطرة عدد محدود من البنوك على السوق المصرفية، وهذا ينتج عنه انخفاض في المنافسة ففي الجزائر على الرغم من دخول القطاع الخاص إلى النظام البنكي إلا أن القطاع العمومي لا يزال يمارس احتكارا شبه كلي على أنشطة الوساطة والخدمات المصرفية حيث أن هذه البنوك أصبحت تمتلك في آخر سنة 2010 أزيد من 90 % من إجمالي الأصول المصرفية الجزائرية، ويمكن إرجاع هذا التركيز المصرفي إلى الأساليب التالية:

- الانتشار الجغرافي الواسع لهذه البنوك، إذ أن فروعها تغطي جميع ولايات الوطن.
- اقتصار تعامل المؤسسات العمومية مع هذه البنوك، أي تعامل كل المؤسسات والهيئات العمومية مع البنوك العمومية.
- ضعف البنوك الخاصة من حيث الإمكانيات والانتشار الجغرافي بالإضافة إلى نقص الإشهار لها.[131]

---

[130]- دريس رشيد، استراتيجية تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، 147.

ثانيا: ضعف تغطية وانتشار وتوزيع شبكة البنوك

رغم التطور الحاصل في السنوات الأخيرة في انتشار شبكة الفروع البنكية عبر التراب الوطني إلا أن هناك سوء توزيع هذه الشبكة البنكية والتي بلغت خلال سنة 2010 أكثر من 1324 وكالة منها 1072 للبنوك العمومية و 252 للبنوك الخاصة، موزعة على 314 بلدية من بين 1541 بلدية عبر التراب الوطني، كما أن الكثافة المصرفية ليست في المستوى على غرار المعايير العالمية التي حدد لكل 10000 نسمة وكالة مصرفية، فنجد في الجزائر وكالة مصرفية لحوالي 27000 نسمة وهذا الرقم بعيد كل البعد عن المعايير العالمية، كما نجد سوء التوزيع للوكالات البنكية بحيث تتمركز في مقر الولايات، وفي الولايات ذات الكثافة في النشاط الاقتصادي والتجاري، هي الولايات الشمالية من الوطن.[132]

ثالثا: تجزئة النشاط المصرفي

لقد أدت السياسة التنموية المتبعة في الجزائر والمتركزة على تخصيص الموارد بطريقة مخططة لتشمل مختلف أوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة، إلى خلق نوع من التخصص في النشاط المصرفي وسيطرة الإدارة الروتينية على عمل البنوك، وانعكس ذلك على تجزئة النشاط المصرفي بشكل عام ألا وهي المنافسة في السوق المصرفية، وكذا تقليل الحوافز أمام تلك المؤسسات لتنويع محافظها المالية وتسيير المخاطر المترتبة عنها.

رابعا: القروض المتعثرة

نتيجة للسياسات الإقراضية التوسعية التي انتهجتها الجزائر بغض النظر عن قواعد الفعالية الاقتصادية والمردودية المالية التي تحكم النشاط في مجال منح

---

[131]- زايري بلقاسم، وبلحسن هواري، أثر تحرير الخدمات المالية على النظام المصرفي الجزائري بحث مقدم إلى الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، جامعة بشار، 24 و25 أفريل 2006.

[132] - Abderrahmane Benkhafa, facteurs de blocage et mteurs du changement dans le secteur bancaire, ouvrage collectif encadré par Abdelatif Benachenhou, 2dition alpha, 2004, P : 165.

الائتمان على وجه الخصوص وبفعل التسيير الإداري للبنوك، تفاقمت الوضعية المالية للبنوك الجزائرية نتيجة نمو القروض الممنوحة من طرف البنوك العمومية، الأمر الذي تطلب تطهير محافظ البنوك، وتحمل الخزينة العمومية هذه التكلفة الباهظة، فقد خصص الجزائر لهذه العملية 100 مليار دينار على ثلاث مراحل، أو ما يفوق 1.6 مليار دولار من أجل إعادة رسملة البنوك وتطهير محافظها غير المضمونة الدفع.[133]

خامسا: طبيعة ملكية البنوك

يسيطر القطاع العام على هيكلة ملكية البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، وبالرغم من تحرير القطاع المصرفي منذ أكثر من 15 مصرفا خاصا مرخصا في الجزائر، تمتلك الدولة ستة (06 بنوك) عمومية تستأثر بحصة تفوق 90 % من السوق المصرفي.

إن بقاء هيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي لا يتيح الظروف المناسبة للمنافسة، وهذا ما دفع رئيس كنفدرالية الإطارات المالية "كريم محمودي" للتصريح بالقول أن الجزائر لا تمتلك مؤسسات بنكية بل لديها ملحقات للخزينة العمومية، كما تساءل عن خليفة القرار القاضي بحل العديد من البنوك الجزائرية الخاصة والتي رأى أنها كانت من الممكن أن تكون أحسن بكثير من عدد من البنوك العمومية.[134]

سادسا: ضعف قاعدة رأس المال للبنوك الجزائرية

تتسم وحدات الجهاز المصرفي بصغر جم رأس مالها، ورغم قرار الجزائرية برفع رأسمال البنوك العاملة في السوق المصرفي الجزائري بموجب النظام 04-01

---

[133]- فريد يايسي "دراسة ميدانية حول توزيع الوكالات البنكية في ولاية بجاية"، مجمع النصوص الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية، المنظم بجامعة شلف بتاريخ 4-15 ديسمبر 2004.

[134]- عبد السلام س، ريدة البلاد ليوم: 2009/06/14 من خلال الموقع التالي
http://www.djazairess.com/ellbilad6967، تم زيارته يوم 07 ديسمبر 2010 على الساعة 14:51.

الصادر عن بنك الجزائر والقاضي برفع رأسمال البنوك إلى 2.5 مليار دينار بالنسبة للبنوك و 500 مليون دينار بالنسبة للمؤسسات المالية غير أن الوضع لم يكن له تأثير يذكر على حجم رأس المال بالنسبة للبنوك العمومية وتبقى بعيدة عن المعايير الدولية، بل بعيدة كل البعد عن حجم رأس المال بالنسبة للبنوك في المنطقة المغاربية والعربية، أما بالنسبة للبنوك الخاصة وخاصة برأسمال وطني فلم تستطع استيفاء الحد الأدنى وخرجت من السوق.

إن ضعف حجم رأس المال بالبنوك الجزائرية يحرمها من توسيع خدماتها ومنتجاتها والقدرة على خلق الائتمان الطويل الأجل والكبير الحجم، ومن هنا تأتي ضرورة تشجيع عمليات الدمج التي ستمكن البنوك من الاستفادة من وفورات الحجم المتأتية عن ذلك.

سابعا: غياب الوعي المصرفي:

أي ضعف نسبة مجموع عملاء البنوك بالنسبة لإجمالي عدد السكان، فالمجتمع الجزائري يفتقر إلى وجود ثقافة أو وعي مصرفي حيث نجد أن الكثير من الأفراد يمتلكون مبالغ مالية، ولا يلجئون إلى البنك لإيداعها فمنهم من يفضل ادخارها في شكل ذهب أو في شكل سيولة، خاصة أصحاب الأعمال الذين يتجنبون التعامل مع البنوك خوفا من الضرائب، ويمكن إرجاع قلة الوعي المصرفي في المجتمع الجزائري، إلى ضعف انتشار البنوك من جهة وإلى تدني أسعار الفائدة من جهة أخرى.

وعلى العموم يلاحظ أن نقاط الضعف التي تسيطر على الجهاز المصرفي تتركز في عديد من النقاط والتي يمكن عرض أهمها فيما يلي:

- انخفاض كفاءة العاملين بالجهاز المصرفي وخاصة في البنوك العمومية.

- ضعف وسوء وانخفاض عدد الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك العمومية الجزائرية.[135]

- سيطرة الإدارة الروتينية على عمل البنوك الجزائرية وغياب روح الابتكار والإبداع.

- سيطرة نمط الصيرفة التقليدية على عمل البنوك الجزائرية والمتمثلة في جلب الودائع ومنح القروض.

- ضعف وقلة استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية.

- ضعف القاعدة الرأسمالية في الجهاز المصرفي الجزائري بشكل عام.

- سوء محفظة الائتمان لدى الجهاز المصرفي وخاصة ببنوك القطاع العام وارتفاع القروض المتعثرة.

- ضعف الرقابة على نشاط البنوك بالرغم من صدور قوانين صارمة في هذا المجال وتتعدد هيئات الرقابة وانتشار الفضائح المصرفية في الآونة الأخيرة.

- عدم الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة للبنوك، ويلاحظ في المرحلة الراهنة ارتفاع حجم السيولة بالبنوك الجزائرية، ولكن تبقى غير موظفة بشكل عقلاني وسليم.

إن هذه النقاط السالفة الذكر تمثل في مجملها التحديات الداخلي للجهاز المصرفي الجزائري والتي تستوجب عليه مواجهتها، إضافة إلى التحديات الخارجية الناتجة عن التطورات الاقتصادية والمالية العالمية.

وعليه فإن قدرة المنظومة المصرفية الجزائرية على مواجهة هذه التحديات الداخلية والخارجية سيمكنها من زيادة قدرتها التنافسية في ظل التغييرات البيئية المصرفية على المستوى الداخلي والخارجي، وهذا لا يأتي إلا بالأخذ بالأساليب الحديثة في التسيير واكتساب القدر الكافي من المرونة لمسايرة هذه التطورات.[136]

---

[135]- عبد السلام س: جريدة البلاد، مرجع سبق ذكره، ليوم 2009/06/04.

[136]- بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، العدد الخامس والثلاثون، ص: 09.

المطلب الثاني: عوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية واستراتيجيا الموجهة

لقد أضحى إلزاما على البنوك الجزائرية أن تسعى بخطوات متسارعة نحو تطوير جودة الخدمات المصرفية المقدمة، حتى تستطيع الارتقاء إلى مستوى التحديات المتباينة التي تواجه العمل المصرفي خلال القرن الحادي والعشرين، ولكي تمتع البنوك الجزائرية بميزة نسبية في مجال الخدمات المصرفية في ظل التطورات الحاصلة في الساحة المصرفية الدولية، وقيام البنوك الأجنبية بتطوير وتحديث ما تقدمه من خدمات يتطلب الأمر من البنوك الجزائرية الكثير من الجهد المنظم لزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية وسنقوم فيما يلي بالإشارة إلى بعض جوانب العمل الأساسية التي يجب على البنوك المحلية في الجزائر تبنيها لتطوير الخدمات المصرفية التي تقدمها ودعم القدرات التنافسية لها، للتمكن من مواجهة المنافسة مع البنوك الأجنبية تطبيقا لاتفاقية تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية تحت إشراف منظمة التجارة العالمية.

أولا: مواكبة أحداث التطورات التكنولوجية في العمل المصرفي

لا شك أن أهم ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة هو تعاظم التكنولوجيا المصرفية والعمل على تحقيق الاستفادة القصوى من ثمار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بغية تطوير نظم ووسائل تقديم الخدمات المصرفية وابتكار تطبيقات جديدة للخدمة المصرفية تتسم بالكفاءة والسرعة في الأداء، بما يتلاءم مع الإيقاع المتسارع للصناعة المصرفية في القرن الحادي والعشرين.

وقد اهتمت الدول المتقدمة بشكل خاص بتكثيف الاستخدام لأحدث لتقنيات المعلومات والاتصالات في المجال المصرفي، لتحقيق هدف انخفاض التي تتم داخل فرع البنك حيث أصبحت لا تتجاوز 10 % من إجمالي العمليات، بينما تتم جميع العمليات الأخرى بواسطة قنوات إليكترونية مثل أجهزة الصرف الآلي ونقاط البيع

الإلكترونية، وهو ما ترتب عليه تغيرات ملحوظة في طبيعة وآليات تقديم الخدمة المصرفية من أهمها:

- انخفاض تكلفة التشغيل ولاسيما التكلفة الحقيقية لعمليات المدفوعات فضلا عن تقلص استخدام النقود.
- تزايد أهمية استخدام وسائل الدفع الالكترونية ومنها بطاقات الائتمان والشيكات الإلكترونية والنقود الإلكترونية بشكل عام.
- أدى ذلك إلى تحرير العملاء من قيود المكان والزمان وظهور ما يعرف بالخدمات المنزلية المصرفية "Home Banking" والتي وفرت الوقت والجهد لعملاء البنوك.
- وأخيرا فقد أدى تطبيق التقنيات الحديثة إلى تمكين البنوك من تقديم خدمات لعملائها لم تكن معروفة من نقبل مثل أجهزة الصرف الآلي ATM، وخدمات سداد الفواتير بالتلفزيون وظهور ما يسمى بالبنوك الإلكترونية والبنك المحمول.

وعليه فقد أصبحت البنوك الجزائرية مطالبة ببذل المزيد من الجهود لتدعيم قدراتها التنافسية لاسيما مع دخول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي حيز التنفيذ وهذا كان ابتداءا من سبتمبر 2005 والانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة واتفاقية التجارة في الخدمات المالية "GATS" خصوصا أن نقاط[137] الاختلاف مع الأعضاء في المنظمة حول مفاوضات الانضمام تقلصت إلى 8 نقاط فقط في سنة 2010، وما سيواجهه البنوك الجزائرية من منافسة شرسة من قبل البنوك الأجنبية، حتى أضحت قدراتها على الصمود في مواجهة هذه التحديات أمرا مرهونا بنجاحها في الاعتماد على تقنية المعلومات كأحد ركائز اتخاذ القرار، ومدى استفادتها من ثورة العلم والتكنولوجيا لرفع مستوى الأداء.

---

[137]- البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، العدد الثاني، ص: 42- ص: 45.

ولعل أهم المحاور التي يجب أن تتبناها الجزائر لتعظيم استفادتها من التطبيقات التكنولوجية الحديثة في العمل المصرفي تتمثل فيما يلي:

- زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات باعتباره أهم الأسلحة التي تحرص البنوك على اقتنائها للصمود في حلبة المنافسة وتقديم خدمات مصرفية متطورة، وأن تضطلع الدولة بمهمة التحديث التكنولوجي للبنوك العمومية في المرحلة الراهنة.

- الإسراع في تنفيذ شبكة الاتصال بين المركز الرئيسي لكل بنك وباقي فروعه، بما يضمن سرعة تداول البيانات الخاصة بالعملاء وإجراء التسويات اللازمة عليها، بالإضافة إلى الارتباط بالشبكات الإليكترونية الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية الأخرى محليا وعالميا.

- الإسراع في جعل نظام تألية وسائل الدفع موضع التنفيذ، وخاصة نظام المقاصة الإليكتروني.[138]

- ضرورة التوسع في استخدام النقود الإلكترونية، وتعميم خدمات الصرف الآلي ATM والتوسع في تعميم استخدام البطاقات البنكية كأداة للسحب والائتمان ومنح الحوافز للأفراد حاملي البطاقات والتجار الذين يقبلون التعامل بالبطاقات البنكية، بالإضافة إلى تقديم خدمات متنوعة مثل تسجيل أوامر الدفع الإليكترونية حيث تتوافر فيها عناصر الحماية ضد عمليات التزوير والتزييف وسوء الاستخدام.

- إصدار القوانين والتشريعات الخاصة بالعمليات المصرفية الإليكترونية، كالقانون الخاص بالتوقيع الإليكتروني والقوانين التي تنظم التجارة الإليكترونية كتزوير البطاقات البنكية، والدخول إلى الحسابات الشخصية وقرصنة وتخريب المواقع الإليكترونية.[139]

---

[138] - **Revue convergence, Revue étudié par la BEA, n]11, Novembre 2003.**

[139]- **عرابة الحاج ومجفدين نور الدين، تحديث القطاع المصرفي في الجزائر- الإستراتيجية والسياسة المصرفية- مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي "إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة"، جامعة ورقلة، 11- 12 مارس 2008.**

ورغم الجهود المبذولة من طرف البنوك الجزائرية لملاحقة التطورات التكنولوجية في مجال الصناعة المصرفية، كاقتناء أحدث التجهيزات والحواسب والأنظمة الآلية كنظام DELTA، إلا أنه مازال الكثير مما يجب عمله من طرف البنوك الجزائرية في هذا المجال للوصول إلى المستويات العالمية في ميدان استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية، ولعل هذا الجانب يعد من بين الكثير من نقاط الضعف التي تسجل للبنوك العمومية الجزائرية.

ثانيا: تطوير وتنويع الخدمات المصرفية

تتعرض المصارف الجزائرية إلى منافسة شديدة من المصارف الأجنبية من جهة والمؤسسات المالية من جهة أخرى، وهذه المنافسة لا يمكن مجابهتها إلا بخلق ميزة تنافسية عن طريق إتباع سياسة إنتاج خدمات ومنتجات جديدة، كما أن رغبة الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة التي عملت على تحرير كافة الخدمات المالية للمصارف والمؤسسات المالية، يفرض ليها اتخاذ خطوات جادة لتحوير وإصلاح هذا القطاع فهي مطالبة بتقديم حزمة متكاملة من الخدمات المصرفية استجابة للاحتياجات المتزايدة للعملاء ومن أمثلة هذه الخدمات ما يلي:

- الإقراض بكافة أنواعه وأشكاله وتشجيع قروض الاستهلاك.
- الاهتمام بتقديم القروض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- ابتكار الصيغ التمويلية الحديثة لأغراض المشروعات الاستثمارية خاصة تلك التي ترتبط بالتنمية.
- تقديم خدمات التأجير التمويلي.
- إصدار الأوراق المالية والترويج لها.

ثالثا: الارتقاء بالعنصر البشري

يعد العنصر البشري من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي، فعلى الرغم من الجهود التي بذلتها إدارات البنوك في الجزائر في السنوات الأخيرة

لتطوير الخدمة المصرفية، إلا أن هذه الجهود سوف تظل محدودة النتائج ما لم يواكب معها تطوير لإمكانيات العاملين وقدراتهم اللازمة لاستيعاب التطورات المتلاحقة في مجال الخدمات المصرفية بما يضمن رفع مستوى تقديم الخدمة المصرفية وتحقيق أفضل استثمار للموارد البشرية في البنوك الجزائرية.[140]

- الاستعانة بأحدث بيوت الخبرة العالمية أو البنوك الكبرى لتدريب الكوادر المصرفية على استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية وأدوات العصر الحديث مثل الإنترنيت والسويفت "Swift" وغيرها.
- إرسال موظفي البنوك تبعات تدريبية في الخارج لاستيعاب أدوات التكنولوجيا المستخدمة في البنوك العالمية وطرق التعامل معها وكيفية تطبيقها في الجزائر.
- ترسخ بعض المفاهيم المتطورة لدى موظفي البنوك التي تتعلق بأهمية الابتكار والإبداع ومواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة، وتطوير المنتجات، والمبادرة لكسب عملاء جدد مع التحرر من القيود الروتينية التي تعوق سير العمل.
- يجب صياغة الأهداف التدريبية لتناسب المستويات الوظيفية، بحيث يتم التركيز على التنمية وصقل مهارات حسن التصرف والقدرة على التفاوض والتخطيط واتخاذ القرار، وتطبيق مبدأ قيادات المستقبل بصورة أكثر فعالية وذلك بإعطاء الفرصة للعناصر الشابة لتولي المسؤوليات والوظائف القيادية، على أن يتم اختيار من تتوافر لديهم الكفاءة والصفات الشخصية التي تؤهلهم لذلك، وتزويدهم بالبرامج التدريبية المناسبة في المجالات المصرفية والمالية، مع التدريب العملي على مجالات العمل المصرفي التي لم يسبق لهم العمل بها حتى يصبحوا قادرين في المستقبل على المراقبة والمتابعة واتخاذ القرارات المناسبة لحل المشاكل التي قد تعترضهم.

---

[140]- بنك مصر، أوراق بنك مصر البحثية، دور تكنولوجيا المعلومات في تطوير الخدمات المصرفية، العدد الرابع 1998، ص: 19.

- إلزام كافة العاملين بالبنوك بتلقي برامج تدريبية على استخدام تكنولوجيا الاتصالات والحاسب الآلي باعتباره عنصرا رئيسيا لتحقيق التطوير المطلوب في مهارات موظفي البنوك.
- تشجيع العاملين المتميزين والمجدّين على بذل مزيد من الجهد واستنهاض طاقتهم الإبداعية وذلك باستخدام أسلوب الحوافز والمكافآت إما بصورة مادية أو عن طريق الترقية لوظائف أعلى.
- ضرورة مشاركة العاملين في وضع أساليب تطوير الأداء وهو ما يضمن التزامهم وتشير بعض الإحصاءات أن نسبة إنفاق هذه البنوك على التكوين لا تتعدى 5 % من الكتلة الأجرية، في حين نجد النسب المعيارية العالمية في حدود 15 % [141]

وبالتالي يمكن القول أن مستوى التأهيل البشري بالبنوك العمومية الجزائرية ما يزال ضعيفا مقارنة بالبنوك العالمية، وعليه فإن التحدي لا يزال قائما أمام البنوك العمومية الأمر الذي يجب تداركه إذا أرادت تعزيز قدراتها التنافسية وضمان بقائها في السوق في ظروف المنافسة القادمة من البنوك الأجنبية في إطار توقيع اتفاقية التجارة في الخدمات المالية تحت إشراف المنظمة العالمية للتجارة، خصوصا أن البنوك العمومية شهدت هجرة العديد من الموظفين المؤهلين للعمل في البنوك الخاصة أو في فروع للبنوك الأجنبية العاملة بالجزائر، نظرا لمنحهم مرتبات أعلى[142].

رابعا: تطوير التسويق المصرفي

يعد تبني مفهوم التسويق المصرفي الحديث أمرا ملحا في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الساحة المصرفية والتي تبلورت أهم ملامحها في اقتحام

---

[141]- عرابة الحاج ومجفدين نور الدين، مقدمة إلى المؤتمر الدولي "إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة"، مرجع سبق ذكره، يومي 11 و12 مارس 2008.

[142]- بنك مصر، أوراق بنك مصر البحثية، مرجع سبق ذكره، العدد الرابع، ص: 19- ص: 20.

المنافسة حيث يساهم هذا المفهوم في زيادة موارد البنك واستخداماته ومن أهم ركائز وظائف التسويق المصرفي الحديث التي يجب التركيز عليها:

- خلق أو صناعة العميل بالسعي نحو العميل المرتقب ومعرفة احتياجاته ورغباته.
- المساهمة في اكتشاف الفرص الاقتصادية ودراستها وتحديد المشروعات الجيدة بما يكفل إيجاد عمل جيد.
- تصميم مزيج الخدمات المصرفية بما يكفل إشباع رغبات واحتياجات العملاء بشكل مستمر يكفل رضاء العميل وذلك بعد القيام بدراسة وافية لاحتياجات العملاء.
- ضرورة قيام المسؤولين عن التسويق المصرفي بالمعايشة الكاملة للبيئة الاقتصادية والاجتماعية التي يعمل بها البنك مع استخدام المنهج العلمي في تحليل قدرات العملاء المالية وتحديد احتياجاتهم وتصميم مزيج الخدمات المصرفية الذي يتلاءم معهم، وذلك من خلال استخدام أساليب وأدوات ابتكارية غير تقليدية سواء في نوعية أو وسيلة تقديم الخدمة.
- تحقيق التكامل بين الوظائف التسويقية المختلفة والوظائف المصرفية الأخرى، لأن أي انفصام بينهما أو تعارض يؤثر على وحدة الرؤية ووضوح المهام، وبالتالي لن يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة.[143]
- يعتبر التسويق المصرفي الحديث أداة تحليلية هامة في فهم النشاط المصرفي ومعاونة العاملين بالبنك في رسم السياسات ومراقبة ومتابعة العمل المصرفي.
- القيام ببحوث السوق وجمع وفحص وتحليل تطورات السوق واتجاهاته.

---

[143]- تصريح السيد عبد الرحمان بن خالفة، رئيس الجمعية المهيمنة للبنوك والمؤسسات المالية، جريدة الخبر ليوم 24 سبتمبر 2005.

- مراقبة ومتابعة المعلومات المرتدة من السوق المصرفي والتي تتضمن قياس انطباعات العملاء عن مزيج الخدمات المقدمة، ومدى تقبلهم له ورضاهم عنه وتحديد الأوجه الإيجابية والسلبية التي يتعين الاستفادة منها.
- تهيئة بيئة مصرفية مناسبة للعملاء تمكن البنك من الاحتفاظ بهم، من خلال الاهتمام بتحسين الانطباع المصرفي لدى العميل، عن طريق انتقاء موظفين تتوافر فيهم بعض الصفات الشخصية المتميزة مثل اللباقة، الذكاء، الثقة والكفاءة.
- وتجمع جميع الدراسات الخاصة بواقع الممارسة التسويقية في البنوك الجزائرية، دراسة الدكتور زيدان محمد، أن تطبيق التسويق في البنوك الجزائرية ما زال لم يرتق إلى المستوى المطلوب، وينظر إليه نظرة ثانوية وهامشية، وأن معظم البنوك الجزائرية لم تولي أهمية إلى الوظائف التسويقية ضمن الوظائف الرئيسية للبنك، ونجد أن الوظيفة التسويقية بها غير محددة بشكل واضح في هيكلها التنظيمي.[144]

خامسا: مواكبة المعايير المصرفية الدولية

في ضوء ما تموج به الساحة المصرفية العالمية من تطورات هامة فرضت على صانعي السياسة المصرفية والمؤسسات الدولية وضع العديد من القواعد والمعايير الرامية إلى تحقيق السلامة المصرفية الدولية، فالبنوك الجزائرية مطالبة بمراعاة هذه القواعد في سياق سعيها إلى تنويع خدماتها والارتقاء بمستوى الخدمة المقدمة بالسوق المصرفية ومن بين أهم المجالات التي ينبغي العمل على مواكبتها نذكر ما يلي:

1. تدعيم القواعد الرأسمالية:

[144]- تصريح السيد عبد الرحمن بن خالفة، جريدة الخبر، مرجع سبق ذكره ليوم 24 سبتمبر 2005.

تحتل قضية تدعيم رؤوس أموال البنوك أهمية متنامية بوصفها خط الدفاع الأول عن أموال المودعين وصمام الأمان في مواجهة الصدمات والأزمات، فضلا عن أهميتها في منح قدرة أكبر للبنك على تنويع خدماته واستخداماته، ومن تم فقد اهتمت لجنة بازل بإصدار مشروعها الثاني بشأن كفاية رأس المال لوضع قواعد جديدة تعكس المخاطر الحقيقية التي يواجهها العمل المصرفي في الوقت الراهن، وعلى الرغم من أن المقترحات الجديدة لم ترفع الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال عن[145] المستوى المعمول به حاليا هو (8%)، إلا أن إدراج أنواع جديدة من المخاطر يمكن أن يؤدي إلى زيادة كبيرة في الحجم المطلق لمتطلبات رأس المال، الأمر الذي يصعب على البنوك الجزائرية استيفاءه خاصة في ظل ضعف قاعدة رأس المال بها وصغر حجمها.[146]

2. تطوير السياسات الائتمانية بالبنوك:

حددت لجنة بازل رؤيتها الخاصة بالرقابة على المخاطر المصرفية التي احتلت فيها قواعد منح الائتمان مكانة هامة وقد اشتملت تلك القواعد على ضرورة كفاية القواعد الإرشادية لمنح الائتمان وكفاية سياسات تقييم جودة الأصول، وكفاية مخصصات الديون المعدومة ووضع ضوابط للحد من مخاطر التركيز والتي نقدر عادة بنسبة من رأس المال تصل إلى 25 %.

يجب أن تحدد السياسة الائتمانية لكل بنك اختصاصات الجهات المسؤولة عن منح الائتمان بالبنك مع زيادة فعالية دور إدارة التفتيش بالبنك في الرقابة على عمليات الائتمان.

3. الاهتمام بإدارة المخاطر Risk Management

---

[145]- بلقاسم عجاج، جريدة الشروق، 01 أفريل 2008، من خلال الموقع الإلكتروني التالي:
http://www.echourokonline.com/ara/,ational/2500.htmlK dkhdv 2016 ugn hgshu, 13 :21.

[146]- بلقاسم عجاج، جريدة الشروق، مرجع سبق ذكره، يوم 01 أفريل 2008.

في ضوء ما شهدته الصناعة المصرفية من انفتاح غير مسبوق على الأسواق المالية العالمية والتطور السريع لتقدم التكنولوجي، فضلا عن تنامي استخدام الابتكارات المالية أصبحت الصناعة المصرفية ترتكز في مضمونها على فن إدارة المخاطر، ولا شك أن حسن إدارة المخاطر يتطلب ثلاث مراحل مترابطة وهي:

- تعريف المخاطر التي يتعرض لها العمل المصرفي.
- القدرة على قياس تلك المخاطر بصفة مستمرة من خلال نظم معلومات مناسبة في الوقت المناسب لتعظيم العائد وتقليل المخاطر، وهو ما يتطلب جهد متواصل يمثل صميم العمل المصرفي. ومن المعروف أن العمل المصرفي يتعرض للعديد من المخاطر والمتمثلة في مخاطر الائتمان والعمليات المصرفية، أسعار العائد السيولة، الاستثمار السمعة والالتزام بالقوانين المعمول بها فضلا عن المخاطر الإلكترونية.

ونظرا لتنوع تلك المخاطر وأهمية قياسها وإدارتها بأسلوب علمي- لاسيما وأن معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل يعتمد عليها بصورة رئيسية- فإن على البنوك الجزائرية أن تبدأ على الفور باتخاذ العديد من الإجراءات لتحقيق من خلال ما يلي: [147]

- العمل على حسن إدارة من خلال تحقيق القدرة على قياس كافة أنواعها وإنشاء إدارات خاصة لوضع ومتابعة تنفيذ السياسة المتبعة بالنسبة للمخاطر، وأخرى لمتابعة تنفيذ السياسات الائتمانية الموافق عليها وتقوية دور الرقابة الداخلية وتفعيل دورها بحيث تستطيع توقع المخاطر قبل حدوثها، بدلا من التعامل معها بأسلوب رد الفعل.
- تدريب الكوادر المصرفية بصفة مستمرة في هذا المجال.

---

[147]- زيدان محمد ، دور التسويق في القطاع المصرفي، رسالة دكتورا، كلية العلوم الاقتصادية وعوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005، ص: 305.

- توفير الأنظمة المعلوماتية لإدارة المخاطر أو ما يعرف بتكنولوجيا إدارة المخاطر.

4. وضع آلية للإنذار المبكر بالبنوك

مع تعاظم الاهتمام بموضوع سلامة النظام المالي ومع التوجهات القوية لتدعيمها من قبل المؤسسات الدولية، وفي مقدمتها صندوق النقد والبنك الدوليين ولجنة بازل للرقابة المصرفية، فإن هناك حاجة ماسة لإنشاء وحدات للتنبؤ المبكر بالأزمات المصرفية بالبنوك الجزائرية، وذلك للعمل على زيادة قدرة البنوك على الاستخدام الكفء لمواردها ومواجهة المخاطر التي قد تواجهها عند القيام بأعمالها، فضلا عن معاونة صانعي القرار في التعرف على أية اختلالات خاصة في المدى القصير، واقتراح أهم الأساليب والإجراءات التي تعالج الموقف أولا بأول قبل تفاقم المشكلات وفي هذا السياق يمكن طرح عدد من التوصيات التي يجب أخذها بعين الاعتبار عند إنشاء وحدات الإنذار المبكر، نذكر منها ما يلي:

- ضرورة توفير نظام جديد للمعلومات من أجل جمع المعلومات الدقيقة والكافية في الوقت الملائم وتحليلها لاتخاذ قرارات سليمة ووضع تصور شامل للأوضاع داخل الجهاز المصرفي.
- إيجاد مجموعة مناسبة من المؤشرات القياسية والمعيارية التي يمكن من خلالها التنبؤ بالمخاطر وذلك في ضوء ظروف كل بنك والوضع الاقتصادي للدولة.
- دراسة الأزمات المصرفية السابقة التي حدثت بالدول الناشئة واستخلاص الدروس المستفادة منها للجهاز المصرفي والعمل على تفادي الأخطاء التي وقعت فيها.

- توافر القيادات التي تتمتع بالثقافة الإدارية والتي يمكنها التعامل مع الأزمة بأسلوب عملي من منطلق خبرتها في المجالات المصرفية.[148]

5. تحديث نظم الإدارة والسياسات المصرفية:

أصبح تحديث نظم الإدارة والقيادات المصرفية يحتل أهمية متنامي في الآونة الأخيرة، وذلك إلى الحد الذي دفع لجنة بازل إلى وضع عناصر مثل (الخبرة ونوعية الإدارة والطبيعة القيادية لأشخاص والقدرة، على اتخاذ قرار المخاطرة) ضمن العوامل التي توضع في الاعتبار عند تحديد مستويات رأس المال المناسبة لكل بنك كما أن القيادة الناجحة تتكيف مع المستجدات وتحسن إدارة المخاطر وتعمل على تقليل حجم الخسائر.

ولدعم القدرات التنافسية للبنوك الجزائرية ينبغي إدخال المفاهيم التسييرية الحديثة كمفهم إدارة الجودة الشاملة والاهتمام بالتخطيط الاستراتيجي، إذ يعتبر هذا الأخير من المهام الرئيسية للمنظمات الحديثة، ويمكن البنك من القدرة على التكيف مع البيئة المحيطة المتغيرة باستمرار.

6. تفعيل دور الدولة والبنك المركزي لتطوير أداء الجهاز المصرفي الجزائري:

يعد تطوير الجهاز المصرفي أحد الأهداف الرئيسية التي توليها الدولة أهمية قصوى في وقتنا الحاضر، باعتبار أنه مسألة مصيرية في مستقبل الاقتصاد الجزائري، لذا فإننا لا يمكن أن نغفل الدور الذي يمكن أن تلعبه الدولة ومؤسساتها المختلفة وبالأخص البنك المركزي في تفعيل هذا التطوير والتحديث وهو ما سنوضعه فيما يلي:

---

[148]- بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، مجلد 35 مرجع سبق ذكره، ص: 12.

- هيئة المناخ التشريعي ليتلاءم مع المستجدات على الساحة المصرفية الدولية خاصة في ظل العولمة والتحرر الاقتصادي العالمي وفي هذا الإطار يجب العمل على ما يلي:
  - تطوير وتقوية الدور الرقابي والإشراف للبنك المركزي على البنوك في ظل الإقبال المتزايد على تقديم المنتجات المصرفية المستحدثة بحيث تتم عملية التطوير في ضوء المبادئ الرقابية التي صدرت عن لجنة بازل.
  - العمل على تدعيم قواعد المحاسبة والمراجعة بالبنوك، وتوجيهها وفقا للمعايير الدولية.

ولعل ما قامت به السلطات الجزائرية من خلال تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 1-03 يصب في هذا الاتجاه، وذلك بغية تفعيل دور الدولة والبنك المركزي في مراقبة النشاط المصرفي والمحافظة على سلامة واستقرار النظام المصرفي خاصة بعد الهزة التي عرفها نتيجة فضيحة بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري والإعلان عن إفلاسهما، وما تلاهما بعد ذلك من اهتزاز ثقة المتعاملين في البنوك الخاصة.[149]

خلاصة الفصل:

إن التحول من الاقتصاد المخطط إلى تبني آليات اقتصاد السوق تطلب إعادة تعريف دور النظام المصرفي والمهام الجديدة المنوطة به بما يتماشى ومقتضيات المناخ الاقتصادي الجديد، وعليه لا يمكن تصور نجاح سياسة التحرير الاقتصادي

---

[149]- نبيل حشاد، مجلة اتحاد المصارف العربية، مرجع سبق ذكره، ص: 51.

والانفتاح على الاقتصاد العالمي وتسهيل الاندماج التدريجي فيه إذا لم يواكب ذلك إقامة جهاز مصرفي قوي ومتحرر يتمتع بكل الإمكانات التي تؤهله لتأدية الدور الجديد المناط به.

وبذلك فإن التغيرات العالمية التي فرضتها المعطيات الدولية الجديدة لاسيما المنظمة العالمية للتجارة جعلت الجزائر تسعى جادة لكسب تأشيرة الانضمام إلى ال OMC والاندماج في الاقتصاد العالمي من خلال تقديم طلب انضمامها إلى المنظمة في جوان 1996.

واستعدادا إلى هذا الانضمام فقد قامت الجزائر بجملة من الإصلاحات شملت غالبية قطاعاتها الاقتصادية ومنها تلك المتعلقة بالقطاع المالي والمصرفي حيث أن أهم الإصلاحات المصرفية التي تبنتها الجزائر في نهاية الثمانينيات والتي توجت بإصدار قانون النقد والقرض رقم 90- 10 فقد أحدث هذا القانون نقلة نوعية في تجسيد الإصلاحات المصرفية التي تبنتها الجزائر للانتقال إلى اقتصاد السوق، كما حمل معه أفكار جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي وأدائه مع وضع تقنين يوافق ويتماشى إلى حد بعيد مع القوانين المصرفية الدولية .

ويمكن القول أن مجمل الإصلاحات المالية والمصرفية التي قامت بها الجزائر من أجل الاستعداد للانضمام إلى المنظمة العالمية OMC، والتزامها بمختلف الاتفاقيات المتعلقة بها لاسيما اتفاقية التجارة في الخدمات، لا زالت تحتاج إلى مزيد من العمل الجاد لمواكبة التطورات العالمية للتجارة يطرح الكثير من الانعكاسات والتي تمثل في حد ذاتها تحديات مستقبلية بالنسبة للبنوك الجزائرية.

ولقد سمحت لنا دراسة هذا الفصل من الوقوف على أهم العناصر الإستراتيجية لعمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة والتحرير المصرفي، فقد أصبح من الضروري على البنوك الجزائرية في ظل التطورات المتلاحقة التي يشهدها المجال المصرفي وضع إستراتيجية مل تمكنها من تعظيم الاستفادة من إيجابيات

التحديات الراهنة، وبالمقابل العمل على التقليل من حدة السلبيات والمخاطر التي يفرزها التطور المصرفي في شتى المجالات وتخصصاته.

وفي هذا المنطلق تتوفر للبنوك الجزائرية والجهاز المصرفي ككل العديد من الخيارات والإمكانات التي تسمح بتحقيق هدفها الأساسي والمتمثل في ضمان الاستمرارية وحجز مكانة لها ضمن المنافسة العالمية.

ولعل من أهم هذه الخيارات موالمة أحدث التطورات التكنولوجية في العمل المصرفي، تطوير وتنويع الخدمات المصرفية وتطوير التسويق المصرفي بالبنوك الجزائرية وكذا الارتقاء بالعنصر البشري ومواكبة المعايير المصرفية الدولية.

الخاتمة

شهدت البيئة العالمية العديد من التطورات السريعة والمتلاحقة، والتي ساهمت في إعادة صياغة النظام العالمي سواء من حيث العلاقات السياسية أو الاقتصادية، مما أدى إلى تزايد درجة الاعتماد المتبادل بين الدول المختلفة وارتباط العالم بشبكة من العلاقات التجارية والمالية، وتعميق ظاهرة تدويل وانفتاح الأسواق العالمية ولا شك أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات **General Agreement (GATS) Service** تعتبر أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة أوروغواي، وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة **(GATS)**، والتي كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت حوالي ثمانية سنوات عن عدة نتائج هامة من أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية في أول يناير 1995، وتوقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بموافقة 70 وكان ذلك في 13 ديسمبر 1997 في مدينة جنيف على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام 1999.

وتضمنت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات عدة أنواع من الخدمات كان أهمها الخدمات المالية وعلى رأسها الخدمات المصرفية، مما أدخل البنوك المصرفية نحو التحرير المالي، مما استوجب البحث في الآليات والاستراتيجيات التي يمكن من خلالها التعامل مع الآثار والتحديات التي تجدها أو ستجدها عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية على اقتصاديات البنوك من منطلق إدارة البنوك في إطار تلك المنظومة بحيث تعظم العوائد والآثار الإيجابية وتقلل من الأعباء والآثار السلبية إلى أدنى حد ممكن.

وقد ترتب على تحرير القطاع المصرفي الجزائري زيادة درجة انفتاحه على العالم الخارجي مما يحتم على البنوك الجزائرية بدل المزيد من الجهد لزيادة كفاءتها

وقدرتها التنافسية، حتى تتمتع بميزة نسبية في مجال التجارة في الخدمات المالية على المستوى العالمي.

لقد تمكنا خلال طور إنجازنا لهذا البحث بالوقوف على جملة من النقاط والتي تمثل استخلاصا لأهم النتائج المتعلقة به.

- تختلف القيود التي تواجه تجارة الخدمات عن القيود التي تواجه تجارة السلع، حيث أن معظم القيود التي تواجه تجارة الخدمات تتمثل في اللوائح والقوانين الحكومية وهي عوائق معقدة يصعب قياسها، وذلك عكس الرسوم الجمركية التي تفرض على تجارة السلع.
- تعتبر اتفاقية الجاتس أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف تسعى إلى تحرير التجارة الدولية في الخدمات على أساس من الشفافية لزيادة مستوى الكفاءة، حيث لم يسبق تناول قطاع الخدمات في أي جولة من جولات الجات السابقة.
- تعتمد اتفاقية الجاتس في تحرير تجارة الخدمات على ثلاث آليات تتمثل في الالتزامات العامة، الالتزامات المحددة وجداول الالتزامات، بالإضافة إلى بعض الملاحق التي تتضمن أحكاما خاصة ببعض قطاعات الخدمات.
- لم يتم التوصل في نهاية جولة الأوروغواي إلى اتفاق شامل ونهائي بشأن بعض أشكال الخدمات ومن ثم تضمنت الاتفاقية أحكاما صريحة، تتعلق بأشكال القواعد التي لم تستكمل خلال مفاوضات أوروغواي مما أسفرت عن انعقاد 7 مؤتمرات وزارية، كان آخرها مؤتمر جنيف بسويسرا في ديسمبر 2009، ولقد تم الاعتماد على نماذج المطالب والعروض كأساس لمنهج المفاوضات في إطار الجاتس.
- بالرغم من قيام عدد كبير من الدول النامية بتقديم جداول التزاماتها المحددة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية بصفة عامة والمصرفية بصفة خاصة، إلا أن مستوى الالتزامات التي تقدمت بها هذه الدول يعتبر منخفضا نسبيا، كما أنه توجد مجموعة من الدول النامية قامت بتقديم مستوى من الالتزامات يتماشى مع الوضع الراهن لظروف نشاطها وتشريعها المالي والمصرفي، في من قامت مجموعة أخرى بتقديم مستوى من الالتزامات أقل من

مستوى الالتزامات التي تسمح بها تشريعاتها وظروفها المالية والمصرفية، وفي المقابل قامت مجموعة ثالثة من الدول النامية التي لم تتقدم بأي التزام في الوقت الحالي، وتعهدت بإجراء تحرير للخدمات المالية في المستقبل القريب، وهي تعهدات ربما كانت مخططا لها أو غير مخطط لها قبل إجراء المفاوضات.

- غدا من الضروري على البنوك في الدول النامية والجزائر في ظل التطورات المتلاحقة التي شهدها المجال المصرفي، وضع إستراتيجية عمل تمكنها من تعظيم الاستفادة من إيجابيات التحديات الراهنة وبالمقابل العمل على التقليل من حدة السلبيات والمخاطر التي يفرزها التطور المصرفي في شتى مجالاته وتخصصاته.
- مع نهاية سنة 2009، استطاعت البنوك العمومية في الجزائر أن تحقق ربحية أكبر من البنوك الأجنبية والخاصة، وذلك من وجهة أصحاب الملكية والمساهمين، ولكن البنوك الخاصة والأجنبية حققت معدل عائد أعلى على الأصول مقارنة بالبنوك العمومية وبما أن هذا المعدل يعكس مستوى الكفاءة الإدارية للبنك في توظيف موارد البنك في أفضل البدائل المتاحة، فإننا نستنتج أن البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر تحقق مستويات كفاءة أعلى من البنوك العمومية.
- قدرة إدارة البنوك الأجنبية والخاصة العاملة بالجزائر على توليد إيرادات مقابل كل دينار من الأصول أكبر من قدرة البنوك العمومية، مما يعني زيادة ربحية البنوك الخاصة والأجنبية مقارنة بالبنوك العمومية الجزائرية.
- رغبة الجزائر في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة التي عملت على تحرير كافة الخدمات المالية للمصارف والمؤسسات المالية يفرض عليها اتخاذ خطوات جادة لتحرير وإصلاح هذا القطاع، وبالتالي فهي مطالبة بتقديم حزمة متكاملة من الخدمات المصرفية واستجابة للاحتياجات المتزايدة للعملاء.

اختبار فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى: الدول النامية ومن بينها الجزائر في وضعية غير متكافئة مع الدول المتقدمة من حيث المنافسة وبالتالي فإن الانفتاح وتحرير التجارة في الخدمات يمثل بالنسبة لها التبعية.

هذه الفرضية صحيحة فصناعة الخدمات المصرفية في الدول النامية والجزائر غير متقدمة ومستوى التعليم والمعرفة والممارسة ضعيف جدا، كما أن الخدمات في الدول النامية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة لا تستخدم التكنولوجيا محدودة، ولذلك لا تقارن قدراتها بقدرات الدول المتقدمة ولا تستطيع المنافسة، وليس لها في تجارة هذا القطاع سوى التبعية.

الفرضية الثانية: إن تحرير التجارة الدولية في الخدمات تهيمن أسرع القطاعات الاقتصادية نموا ومن أكثرها استيعابا للعنصر البشري وذات آثار إيجابية على مختلف اقتصاديات دول العالم.

بالفعل هذه الفرضية صحيحة فتحرير التجارة الدولية في الخدمات تعد من بين أهم القطاعات التي عملت تحقيق جملة من الأهداف التي تسعى العديد من دول العالم الوصول إليها ومن بينها نجد أنها تشجع على التطور التكنولوجي الذي يهدف إلى التنوع وخلق خدمات جديدة التي من شأنها تعمل على إشباع احتياجات الإنسان المتطورة ومن ثم سهولة وضرورة انتقال هذه الخدمات من مصادر إنتاج إلى مصادر استهلاك وبالتالي تحقيق مستوى متقدم من تحرير في مجال التجارة في الخدمات.

الفرضية الثالثة: معظم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية والجزائر هي بنوك كبيرة الحجم.

هذه الفرضية غير صحيحة، فنسبة عدد البنوك الأجنبية إلى إجمالي عدد البنوك في الدول النامية كمؤشر لنصيب البنوك الأجنبية من السوق المصرفي المحلي، كانت أكبر بكثير من نسبة قيمة أصول البنوك الأجنبية إلى إجمالي قيمة

الأصول البنوك في الدول النامية، وذلك في عدد كبير من الدول النامية يبلغ 58 دولة ومنها الجزائر وهو ما يعني أن معظم البنوك الأجنبية الموجودة في الدول النامية هي بنوك صغيرة الحجم مما يجعل أصولها إلى إجمالي أصول البنوك في تلك الدول منخفضة.

الفرضية الرابعة: من الممكن أن تستفيد الدول النامية من تحرير التجارة في الخدمات من خلال آثارها الإيجابية على النمو الاقتصادي العالمي من خلال نقل التكنولوجيا وكذا سرعة الابتكار والتجديد وهذا ما يجعل قطاع الخدمات فيها أكثر كفاءة وتنافسية.

هذه الفرضية صحيحة لأنه بالفعل تستفيد الدول النامية من تحرير التجارة في قطاع الخدمات في العديد من الميادين إذ نجدها تعمل على مساعدة المنتجين المحليين في الحصول على خدمات أكثر فعالية مما يزيد من كفاءتهم الإنتاجية وبالتالي زيادة قدرتهم على الوصول إلى الأسواق الخارجية، والالتزام بالعوامل المساعدة على التصدير مثل تحسين خدمة العملاء، وسرعة توصيل السلعة دون تلف، مما يتطلب ضرورة تحسين وسائل الاتصال والمواصلات ويعتبر هذا أثرا إيجابيا على نمو الاقتصاد العالمي.

الفرضية الخامسة: على الرغم من تشديد الرقابة على الجهاز المصرفي من طرف الحكومة الجزائرية إلا أنه لا يزال يعاني من نقائص.

هذه الفرضية صحيحة بالفعل لا يزال الجهاز المصرفي الجزائري يعاني من جملة من النقائص إذ نجد من بينها ضآلة رؤوس الأموال ومحدوديتها وصغر أحجامها وتواضع خدماتها، ونقص الخبرة الفنية والعمالة المؤهلة هذه العوامل كلها ساعدت على إبقاء الجهاز المصرفي الجزائري غير فعال ويعاني من نقائص حتى ومع تشديد الرقابة على مستواها.

الفرضية السادسة: أصبح لازما على البنوك في الدول النامية والجزائر تبني استراتيجيات جديدة للتكيف مع التغيرات العالمية ومواجهة المنافسة الأجنبية.

تعتبر هذه الفرضية صحيحة إلى حد بعيد، فلم يعد هناك خيار للدول النامية في مواجهة التطورات والتحديات المتلاحقة التي واجهت العمل المصرفي في الآونة الأخيرة، إلى تبني استراتيجيات جديدة تهدف إلى التكيف معها، وذلك من خلال الاتجاه نحو تحقيق الاندماج بين البنوك سعيا وراء الاستفادة من مزايا اقتصاديات الحجم الكبير، بالإضافة إلى توسيع نطاق الخدمات المقدمة من قبل البنوك من خلال تبني فلسفة الصرفية الشاملة والتي تقدم خدمات شاملة للعملاء وبدون حدود جغرافية، وكذا من الضروري جدا التوجه نحو خصخصة المصارف، وكل ذلك من أجل التمكن من مواجهة المنافسة على الصعيد العالمي، والتي نتجت من جراء التحرير المصرفي.

اقتراحات حول موضوع البحث

- تقترح الباحثة ضرورة توسع الدول النامية في فتح أسواقها المصرفية اتجاه موردي الخدمات المصرفية الأجنبية، على أن يقوم واضعو السياسة المصرفية بتصميم جداول التزاماتها المستقبلية بالطريقة التي تساعد على دخول البنوك الأجنبية للسوق المصرفي المحلي من خلال إنشاء فروع أو بنوك تابعة جديدة، بدلا من عملية الاستحواذ على البنوك المحلية القائمة بالفعل لتوسيع قاعدة الملكية وزيادة تنافسية وكفاءة السوق المصرفي المحلي.
- لا بد من وجود بعض وكالات التقييم المالي والمصرفي المستقلة، والتي تعمل على تقييم أداء البنوك وفقا للمعايير الاقتصادية والمصرفية المعمول بها في السوق العالمي، ونشر نتائج هذا التقييم بلغة سهلة وبسيطة لعملاء البنوك حتى يستطيع العميل المفاضلة بين البنك الكفء وغير الكفء كما ينبغي الإعلان عن البنوك التي تعاني من خلل في سياستها الائتمانية، وهو ما يعمل على توجيه الموارد

المالية تجاه المؤسسات المصرفية التي تعمل بكفاءة، مما يساعد على المحافظة على مدخرات المودعين وانخفاض احتمال وجود قروض غير منتظمة.

- تقوية قاعدة رأس المال للبنوك المحلية، وتشجيع البنوك الصغيرة والمتوسطة على الاندماج لخلق كيانات مصرفية ذات مراكز مالية أكثر قوة وقدرة على مواجهة مخاطر العمل المصرفي مع دعم مركزها التنافسية في الأسواق المالية المحلية والخارجية.
- لابد من السعي نحو المزيد من تحرير النشاط المصرفي المحلي من القيود الحكومية، وذلك عن طريق إزالة كافة أشكال التدخل في قوى السوق الحر، وإطلاق قوى المنافسة بين البنوك لتحسين فرص رفع مستويات الخدمة المصرفية بكفاءة وتكلفة منخفضة.
- حث البنوك المحلية على إقامة تحالفات مع المؤسسات المالية العالمية للاستفادة من خبرة تلك المؤسسات في المجال المصرفي.
- دراسة الفرص التي تتيحها التوجهات البنكية وجداول التزامات الدول الأخرى فيما يخص تحرير تجارة الخدمات المصرفية، والتركيز على الفرص التي تسد الفجوات الموجودة في السوق المصرفي المحلي، وذلك في مجال نقل المهارات الإدارية، وتدريب الكوادر المحلية على التعامل في المستحدثات المصرفية حتى يكون لتواجد البنوك الأجنبية أثرا إيجابيا في تطوير الخدمات المصرفية في السوق المحلي.
- لا بد أن يكون هناك برنامج شامل لإصلاح وهيكلة البنوك العاملة إداريا، وذلك من خلال عدة محاور نذكر منها ما يلي:

- تطوير أنظمة التكنولوجيا والمعلومات وهيكنة الفروع وربطها بالمراكز الرئيسية للبنك حتى يكون هناك سرعة في اتخاذ القرارات بالإضافة إلى ضرورة تطبيق النظم الحديثة في المحاسبة والمراجعة وطرق الدفع والتسوية.

- استحداث إدارة جديدة وعلى رأسها إدارة الائتمان للتأكد من أن عملية منح الائتمان تتم في إطار من الرقابة المشددة، بحيث تختص إدارة معينة بمنح الائتمان وأخرى بعملية المتابعة.

- زيادة درجات المنافسة من جانب بنوك القطاع الخاص لبنوك القطاع العام، وذلك من خلال السماح لبنوك القطاع الخاص بتقديم نفس أنواع الخدمات والمنتجات التي مازالت تحتكرها بنوك القطاع العام، وإزالة المعاملة التميزية لبنوك القطاع العام.

- يجب أن تعطي السلطات المصرفية اهتماما كبيرا للمستحدثات المصرفية، مثل عقود الاختيار Option، وعقود المبادلات Swaps، والعقود الآجلة Forward contacts، والعقود المستقبلية Futur Contacts وذلك من حيث إمكانية التطبيق في السوق المصرفي المحلي، بالإضافة إلى ابتكار الأساليب الفنية والإدارية التي تمكن البنوك من تخفيض درجة المخاطرة عند التعامل في تلك المعطيات، على اعتبار أن هذه المشتقات المالية لم تدرج في جداول التزامات معظم الدول النامية بصفة عامة، ومن المتوقع أن تكون هذه المشتقات مجالا للمفاوضات مستقبلا.

- العمل على تفعيل دور القانون، وذلك من خلال التطبيق الفعلي لكافة القوانين واللوائح والقرارات التي تصدر على كافة البنوك بدون أي استثناءات لهذه القواعد، مع مراعاة التحديث الدوري لهذه القوانين حتى تتماشى مع متطلبات السوق المصرفي المحلي ومتطلبات التحرير المصرفي الدولي ويقتضي ذلك ضرورة تحسين أجور ومرتبات الجهة المعنية منعا لحدوث عدم النزاهة عند ممارسة الأعمال.

- رفع مستوى الإشراف المصرفي وتحسينه، وذلك من خلال زيادة عدد مرات التفتيش الداخلي على البنوك، بالإضافة إلى توافر نظم شاملة لتبادل

المعلومات بين مختلف الهيئات الرقابية المختلفة ومراعاة الواجبات الأساسية للمراقبين المصرفيين، والتي تتمثل فيما يلي:

- التأكد من أن البنوك تتبع سياسات وإجراءات ملائمة بشأن جودة الأصول.
- أن يكون لدى المراقبين المصرفيين من التدابير التي تمكنهم من إلغاء تراخيص مزاولة البنك لنشاطه.
- التأكد من أن البنك لديه نظام شامل للمعلومات يمكن الإدارة المصرفية من تحديد مخاطر التركيز الائتماني في محافظ القروض والاستثمارات، حتى يكون هناك نظام إنذار مبكر يستطيع من خلاله البنك التنبؤ بحدوث أي أزمة بسرعة أو حتى قبل حدوثها.

مقترحات لبحوث مستقبلية:

تناولت هذه الدراسة بالتحليل، دراسة تقيمية لدور البنوك الأجنبية والبنوك الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية وحتى نستطيع أن نضع تصورا كاملا لذلك لابد من دراسة جميع الجوانب لدور كل من البنوك الأجنبية والبنوك الخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية، بغية تعظيم المكاسب وتدني الآثار السلبية، ومن هذا المنطلق نرى أن هناك عددا من الأفكار البحثية التي يمكن اعتبارها امتدادا للدراسة الحالية وتتمثل أهم هذه النقاط البحثية فيما يلي:

- أثر تواجد البنوك الأجنبية والخاصة على تعبئة المدخرات المحلية.
- أثر تواجد كل من البنوك الأجنبية والخاصة على كفاءة وفعالية البنك المركزي في التحكم في السياسة النقدية.

ولا يسعني في هذا المقام سوى أن أتمنى أن يلقى هذا البحث استحسانا من طرف لجنة المناقشة وإن كان يشوبه بعض النقص- فالكمال ليس من صفات البشر- فالله يشهد أن هذا العمل لا يبخل من جهد قمت ببذله ومشاكل قابلتها بالصبر، وأدعو

الله العلي القدير أن يوافقه النجاح الذي يكتمل بإرشاداتكم وعلمكم الغزير أدامه الله عليكم وجزاكم الله عليه خير جزاء.

وأخيرا أتمنى أن أكون قد وفقت في إزالة بعض الغموض على موضوع الدراسة هذا، لكي تصبح نهايته بداية لغيري من الباحثين لأجل التعمق أكثر في نقاط أخرى تتعلق بهذا الموضوع.

تم بحمد الله وتوفيقه
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

قائمة الأشكال:

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	شكل توضيحي يبين أساليب توريد الخدمات وفقا لاتفاقية GATS	08
02	شكل يبين هيكل النظام المصرفي الجزائري حتى عام 1982	104

03	شكل توضيحي للنظام المصرفي الجزائري	**114**
04	شكل الهيكل الجديد للجهاز المصرفي الجزائري	**135**
05	أعمدة بيانية تبين حصة الودائع بالبنوك العمومية والخاصة	**140**
06	أعمدة بيانية تبين حصة البنوك العمومية والخاصة من حجم القروض الممنوحة	**142**
07	أعمدة بيانية تبين توزيع القروض حسب مدّتها	**145**

قائمة الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	حجم التجارة الخارجية في الخدمات لبعض الدول خلال الفترة (2000- 2008)	**10**
02	تصنيف التجارة الدولية في الخدمات	**14**
03	نموذج لجدول الالتزامات	**39**
04	هيكل الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009- 2012)	**138**
05	هيكل القروض المقدمة للقطاع العام والقطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009- 2012)	**141**

06	هيكل القروض المقدمة للقطاع العام والقطاع الخاص في البنوك الجزائرية حسب المدة خلال الفترة (2009- 2012)	**143**
07	معدل العائد على حقوق الملكية ومعدل العائد على الأصول في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2010- 2012)	**146**

/

أولا: المراجع باللغة العربية

- **الكتب**

1- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003

2- بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2004.

3- توتاليتي، اتفاقية الجات وماهية الخدمات المالية، القسم الأول، شركة مصر للتأمين، بدون سنة نشر.

4- رونالد ماكينون، ترجمة: د. طبيب بطرس وسعاد الطنبولي، المنهج الأمثل للتحرير الاقتصادي، الطبعة الأولى، الجمعية المصرية لنشر الثقافة العالمية، مصر، 1996.

5- زينب حسين عوض الله، العلاقات الاقتصادية الدولية، الفتح للطباعة والنشر، الإسكندرية سنة 2003.

6- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2008.

7- صفوت عبد السلام عوض الله، الجات ومنظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة في الخدمات المالية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2002.

8- طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2001.

9- عبد الباسط وف، سياسات التجارة الخارجية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2000.

10- عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العالمية للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر 2005.

11- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2002.

12- عبد الواحد العفوري، العولمة والجات: التحديات، والفرص، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة، سنة 2000.

13- محمد صفوت قابل، منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، 2008- 2009.

14- محمود حميد، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.

15- محمود جاسم الصميدعي، مدخل التسويق المتقدم، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر، عمان 2000.

16- مصطفى رشدي شيحة، اتفاقات التجارة العالمية في عصر العولمة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2004.

17- مصطفى سلامة، منظمة التجارة العالمية، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2004.

18- هاني حامد الضمور، تسويق الخدمات، دار وائل، الأردن، 2004.

19- هشام خالد، البنوك الإسلامية الدولية وعقودها، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2001.

• رسائل وأطروحات جامعية

20- بلاغ سامية، دراسة الرقابة على الائتمان المصرفي في الجزائر خلال الفترة 90- 2000، رسالة ماجستير، علوم التسيير فرع مالية، المدرسة العليا للتجارة، السنة الجامعية 2002- 2003.

21- بورزامة الجيلالي، أثر إصلاح الجهاز المصرفي على تمويل الاستثمارات، رسالة ماجستير غير منشورة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000.

22- دريس رشيد، إستراتيجية تكييف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007.

23- عادل عبد العزيز علي السن، سياسة التجارة الخارجية في إطار منظمة التجارة العالمية والاقتصاد المصري، رسالة مقدمة للحصول على درجة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2001.

24- عبد الله فكري محمد الوكيل، تقييم أداء البنوك في ظل سياسة التحرير الاقتصادي، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة 1997.

25- زيدان محمد، دور التسويق بالقطاع المصرفي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005.

26- محدادي نور الدين، الجهاز المصرفي الجزائري وإصلاحات نظام التمويل، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2002.

27- مرفت عبد السلام عبد المجيد صابرين، تقييم أداء الجهاز المصرفي في ظل سياسات التحرير المالي في مصر خلال الفترة (91/90-2000/99)، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم الاقتصاد والمالية العامة، جامعة أسيوط، مصر، 2004.

28- منى محمود فراج أحمد، آثار تحرير التجارة الدولية على قطاع التأمين وإعادة التأمين في إطار اتفاقية جولة الأوروغواي، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم الاقتصاد، جامعة عين شمس، 2003.

29- نزالي سامية، التأهيل المصرفي للخوصصة- دراسة حالة الجزائر- مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005.

30- هبة محمد الطنطاوي الباز، التطورات العلمية وتأثيرها على العمل المصرفي وإستراتيجية البنوك المصرية لمواجهتها، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر، 2003.

- **الملتقيات:**

31- زايري بلقاسم وبلحسن هواري، أثر تحرير الخدمات الملية على النظام المصرفي في مصر والعالم، في ندوة "الأبعاد الاقتصادية والإدارية للاندماج المصرفي، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث، أغسطس 1999.

32- عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وآثارها الاقتصادية على المصارف – نظرة شمولية – مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية "الواقع والتحديات"، جامعة شلف، الجزائر، يومي 15/14 ديسمبر 2004.
33- عبد المنعم محمد الطيب، أثر تحرير تجارة الخدمات المصرفية على المصارف الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي من 23 حتى 25 ربيع الثاني 1426هـ الموافق ل 31 ماي إلى 02 جوان 2008.
34- عرابة الحاج وتمجفدين نور الدين، تحديث القطاع المصرفي في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، 11-12 مارس 2008.
35- فريد يايسي، "دراسة ميدانية حول توزيع الوكالات البنكية في ولاية بجاية"، مجمع النصوص الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية، المنظم بجامعة شلف بتاريخ 14 – 15 ديسمبر 2004.
36- قابوسة، الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على الجهاز المصرفي بحث مقدم للمشاركة في مؤتمر تحرير تجارة الخدمات، طرابلس- ليبيا يومي 15 – 16 ديسمبر 2009.
37- هاني الحسيني، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات GATS وأثرها على مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة في البلدان العربية محليا ودوليا، "بالقاهرة، فندق ماريوت، المنظم" شعبة مزاولي المهنة الحرة للمحاسبة والمراجعة بنقابة التجاريين، 2006.

• مجلات ودوريات وتقارير

38- السيد محمد أحمد السرتي، اقتصاديات التجارة الخارجية، كلية التجارة جامعة الإسكندرية، 2009.

39- البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، مجلد 53، العدد 02، 2000.
40- البنك الأهلي المصري، النشرة الاقتصادية، العدد الأول والثاني، المجلد الستون، القاهرة سنة 2007.
41- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، آثار الإنفاق العام بشأن تجارة الخدمات (GATS) على النقل للأمم المتحدة نيويورك، 2001.
42- بسام عناني، تجارة الخدمات في قطاع النقل البري، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، أوراق موجزة للإعداد للمؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية، كانكون المكسيك، 10 و14 سبتمبر 2003.
43- بلهاشمي طارق، الإصلاحات المصرفية في الجزائر، مجلة آفاق اقتصادية العدد 04، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، جانفي 2005.
44- بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، المجلد 32، 2000.
45- بنك مصر، أوراق بنك مصر البحثية "دور تكنولوجيا المعلومات في تطوير الخدمات المصرفية "العدد الرابع، 1998.
46- حسين عبيد، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، سلسلة أوراق اقتصادية، مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، مصر 2002.
47- حمدي عبد العظيم، أهمية التحول إلى البنوك الشاملة، مجلة البنوك، القاهرة، العدد 2، 1996.
48- عبد الرحمن بن خالفة، رئيس الجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المالية، جريدة الخبر ليوم 24 سبتمبر 2005.

49- ناصر شارفي، تحديث النظام المصرفي الجزائري، مجلة آفاق اقتصادية، العدد 05، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، سبتمبر 2005.

50- نبيل حشاد، مجلة اتحاد المصارف العربية، إدارة المخاطر المصرفية العدد 2، سبتمبر 2004.

• قوانين وتشريعات:

51- الأمر 82- 206، المؤرخ في 13 مارس 1982، والمتضمن إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 11، الصادر في 16 مارس 1982.

52- الأمر رقم 03- 11 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر في 2003/08/27.

53- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 2، 15 يناير 2006

54- النظام رقم 04- 01 المؤرخ في 2004/03/04، المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر يلغي النظام 90- 90- 01 المؤرخ في 1990/07/04.

55- قانون رقم 63- 165 المؤرخ في 07 ماي 1963، منشئ للصندوق الجزائري للتنمية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 29، بتاريخ 10 ماي 1963.

56- قانون 90- 10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 1990/04/14، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

• الكتب:

57- Abderahmane Benkhalfa, facteur de blocage et moteurs du changement dans le secteur bancaire, ouvrage collectif encadré par Abdelatif Benachenhou, édition Alpha 2004.

58- Hocine Benissad, la réforme économique en Algérie, OPU, Alger, 1991.

59- Mohammed Ghernaout, crises financières et faillites des banques algériennes édition G.A.L., 2004.

• مجلات ودوريات وتقارير:

60- Banque d'Algérie, rapport 2009, évolution économique en Algérie, Juillet 2010.

61- Banque National d'Algérie, BNA from the the home page :

http://www.bdl.dz/parcour.html in 01/12/2010.

62- Crédit populaire d'Algérie C.P.A. from the home page :

http://www.capabank.dz/?p=reseau in 01/12/2010.

• ثالثا المواقع عبر شبكة الإنترنيت:

63- جريدة الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، الخميس 05 ربيع الثاني 1424 هـ الموافق ل 05 يونيو 2003، العدد 8955 من موقع الإنترنيت:

http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article=174678&issueno=8955

64- بلقاسم عجاج، جريدة الشروق، 01 أفريل 2008، من خلال الموقع الإلكتروني التالي:

http://www.echouroukonline.com/ara/national2035-html2500

تم زيارة الموقع في 2016.

65- عبد السلام، س: جريدة البلاد ليوم 2009/06/14 من خلال الموقع التالي:"

http://www.djazairess.com/elbilad/6967

66- عبد الوهاب بوكروح، الجزائر – الرؤية الاقتصادية، الحكومة تمنح بنك الجزائر صلاحيات لمراقبة البنوك الأجنبية 19 سبتمبر 2010.

http://www.alrroya.com/mode/96254

67- www.algerie.dz.com/article453html

68- www.africatiome.com/algerie/nouvelle/assp?.no.nouvelle:1395898:no-categorie=3

فهرس المحتويات

العناصر الصفحة

دعاء
شكر وتقدير
إهداء
المقدمة أ- ل
مقدمة..... أ
أهمية الدراسة..... هـ
دوافع اختيار الموضوع..... هـ
أهداف الدراسة..... و
منهج الدراسة..... ز
الدراسات السابقة حول الموضوع..... ح
محتوى الدراسة..... ك
مصعوبات الدراسة..... ل
الفصل الأول
تحرير التجارة الدولية في الخدمات
مقدمة الفصل الأول..... 1
المبحث الأول: نظرة شاملة عن التجارة الدولية والتجارة الدولية في الخدمات..... 1

المطلب الأول: الإطار النظري للتجارة الدولية..... 1
المطلب الثاني: مفهومها وأهميتها..... 5
المطلب الثالث: خصائصها ومحدداتها..... 11
المطلب الرابع: تصنيفات التجارة الدولية في الخدمات..... 13
المبحث الثاني: الملامح العامة لتحرير التجارة الدولية في الخدمات..... 16
المطلب الأول: مفهوم تحرير التجارة في الخدمات..... 16
المطلب الثاني: أسباب الاهتمام بتحرير التجارة في الخدمات..... 17
المطلب الثالث: القيود التي تعيق تجارة الخدمات..... 19
المطلب الرابع: أهداف ومنافع تحرير التجارة في الخدمات..... 21
المبحث الثالث: دراسة تحليلية لاتفاقية الجاتس..... 26
المطلب الأول: هيكل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات..... 27
المطلب الثاني: منهج المفاوضات في إطار اتفاقية الجاتس..... 39
المطلب الثالث: ملامح المرونة في اتفاقية الخدمات لكل من الدول المتقدمة والنامية..... 43
المطلب الرابع: آثار تحرير تجارة الخدمات وفقا لاتفاقية GATS في الدول النامية..... 47
خلاصة الفصل الأول.....

الفصل الثاني

تحرير التجارة في الخدمات المالية وآثارها المرتقية على الدول النامية

مقدمة الفصل الثاني..... 52
المبحث الأول: ماهية التجارة الدولية في الخدمات المالية..... 53
المطلب الأول: مفهوم الخدمات المالية والمصرفية..... 54

المطلب الثاني: خصائص الخدمات المالية والمصرفية..... 56
المطلب الثالث: أنواع الخدمات المالية والمصرفية..... 61
المطلب الرابع: الأهمية المتزايدة لتجارة الخدمات المالية في الاقتصاد..... 73
المبحث الثاني: تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية..... 75
المطلب الأول: مفهوم التجارة الدولية في الخدمات المالية..... 75
المطلب الثاني: القيود التي تعيق التجارة الدولية في الخدمات المالية..... 78
المطلب الثالث: الجهود المالية الدولية في مجال تحرير التجارة في الخدمات المالية..... 79
المطلب الرابع: اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية..... 82
المبحث الثالث: الآثار المحتملة لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية في الدول النامية..... 87
المطلب الأول: المزايا المحتملة لتحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية..... 87
المطلب الثاني: التحديات المحتملة عن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية..... 89
خلاصة الفصل..... 93

الفصل الثالث

انعكاسات تحرير التجارة في الخدمات المصرفية على كفاءة النشاط المصرفي الجزائري

مقدمة الفصل الثالث..... 96
المبحث الأول: الجهاز المصرفي الجزائري بين التقييد والتحرير..... 96
المطلب الأول: تطور النظام المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة 1990..... 98
المطلب الثاني: الإصلاحات المصرفية ما بعد التسعينات..... 116

المبحث الثاني: دراسة تقييمية لدور البنوك الأجنبية والخاصة في المنظومة المصرفية الجزائرية..... 122
المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري على ضوء قانون النقد والقرض وأزمة البنوك الخاصة..... 123
المطلب الثاني: واقع الجهاز المصرفي الجزائري الحالي..... 134
المبحث الثالث: الآثار المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية..... 151
المطلب الأول: الجزائر ومنظمة التجارة الدولية..... 152
المطلب الثاني: الآثار الإيجابية المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي.. 156
المطلب الثالث: الآثار السلبية المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على النظام المصرفي. 158
المبحث الرابع: جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري وعوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية واستراتيجيات المواجهة..... 159
المطلب الأول: جوانب الضعف الهيكلي في النظام المصرفي الجزائري..... 159
المطلب الثاني: عوامل زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية واستراتيجيا الموجهة..... 165
خلاصة الفصل..... 179
خاتمة..... 182
نتائج الدراسة..... 185
قائمة الأشكال والجداول..... 196
المراجع..... 199
الفهرس..... 209
الملخص..... 214

الملخص

الملخص

يعد إدراج موضوع الخدمات ضمن التجارة الدولية في آخر جولات الجات، من أهم المكاسب (GATS)المحققة على صعيد تحرير التجارة الدولية، وتعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف لتنظيم التجارة الدولية في الخدمات بتنظيم قانوني خاص للخدمات المالية GATS كما جاءت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات من خلال الملاحق التابعة لنصوص الاتفاقية، وقد كان الهدف من المفاوضات التي تمت بين الأعضاء بخصوص تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، هو زيادة كفاءة وتنافسية الأجهزة المالية والمصرفية للدول الأعضاء باعتبار أن الخدمات المالية والمصرفية الأكثر دينامكية ضمن التجارة الدولية في الخدمات.

وبالرغم من تعدد الجهود الدولية المبذولة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، إلا أن الاتفاقية الوحيدة التي جعلت المفاوضات في مجال التحرير تأخذ شكلا متعدد الأطراف كانت اتفاقية التجارة في الخدمات المالية، والتي تحمل في طياتها العديد من المزايا التي من الممكن أن تستفيد منها الدول النامية عند تنفيذها، وكذا تحديات كبيرة يستوجب الحذر والتخطيط المسبق لها.

وحيث أن تواجد البنوك الأجنبية في أسواق الدول النامية في ظل العولمة المصرفية والتحرير المالي أصبح واقعا ملموسا يدعمه في ذلك اتفاقية تحرير الخدمات المالية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، مما يخلق مناخا تنافسيا غير متكافئ، فمن الواجب على البنوك المحلية في الدول النامية تبني استراتيجيات ملائمة حتى تستطيع المحافظة على مكانتها التنافسية في السوق المصرفية.

وبما أن الانضمام المرتقب للجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، يعني قيامها بتحرير تجارة الخدمات وخاصة المصرفية منها، وهذا بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتحرير هذا القطاع، مما يسمح بدخول البنوك الأجنبية ذات الكفاءة المرتفعة إلى السوق المصرفي الجزائري، وفي ظل استمرار الأوضاع والسياسات الحالية، فإن البنوك الجزائرية ستدخل حلبة المنافسة في وضعية غير تنافسية وهي بذلك لا تستطيع الصمود والبقاء في السوق نظرا لمحدودية إمكاناتها وخدماتها وضعف مستوى أدائها، وبالتالي عدم قدرتها على منافسة البنوك الكبرى التي تتميز بقدرتها وجودة وتنوع خدماتها وكفاءتها الإدارية، وقدرتها التسويقية.

وبالتالي فبالرغم من الايجابيات التي يمكن أن يتيحها تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية، إلا أنه يجب على الجهاز المصرفي الجزائري أن يكون على استعداد من أجل استيعاب التحديات الجديدة ومحاولة تعظيم مكاسب الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وتقليل المخاطر المحتملة ومحاولة التكيف معها خدمة للاقتصاد الوطني.

Résumé

L'inclusion du sujet des services au sein du commerce international au cours des derniers tours du GATS, constitue le plus important acquis réalisé sur le plan de la libéralisation du commerce international.

L'accord général sur le commerce des services- GATS- fait l'objet de la première convention internationale multilatérale susceptible de réguler le commerce international des services.

L'accord général sur le commerce des services-GATS- apporte un code juridique spécial pour les services financiers de par les annexes aux chapitres de la convention.

L'objectif des négociations entre les membres de cette organisation concernant la libération du commerce international des services financiers est d'accroitre la compétence et la compétitivité des systèmes financiers et bancaires des états membres vue que les services financiers et bancaires sont les plus dynamiques dans le commerce international des services.

Malgré les différents efforts internationaux consentis dans le cadre de la libéralisation du commerce international de services financiers. Néanmoins, la seule convention qui fait que les négociations dans le domaine de libéralisation prennent forme multilatérale a été l'accord sur le commerce des services financiers et qui porte en elle de nombreuse avantages pouvant bénéficier aux pays développés une fois mis en œuvre et aussi de considérables défis qui exigent attention et pré-planification.

D'où la présence des banques étrangères sur les marchés des pays en voie de développement dans la mondialisation de la banque et la libéralisation financière est devenue une réalité concrète soutenue par la convention sur la libéralisation des services financiers dans le cadre de l'organisation mondiale du commerce; ce qui crée un climat concurrentiel inégal.

Il incombe aux banques locales des pays en voie de développement d'adopter des stratégies appropriés afin de conserver leur position concurrentielle sur le marché bancaire.

A partir du moment où l'adhésion de l'Algérie à l'OMC signifie qu'elle va libérer le commerce des services et surtout les services bancaires, et cela en exécution des engagements relatifs à la libéralisation de ce secteur ce qui permettra l'arrivée des banques étrangères hautement compétents au marché bancaire algérien. Pourtant les circonstances et les politiques qui existent actuellement ne facilitent pas la tache et les banques algériennes entreront dans la compétition dans une situation non concurrentielle et par conséquent; elles ne peuvent pas se tenir et survivre dans le marché en raison de ses

capacités limitées et de ses services restreints ainsi que le bas niveau de ses performances de rivaliser avec les grands banques qui se caractérisent par leur capacités et la qualité et la diversité de leurs services ainsi que la compétence administrative et la capacité de commercialisation.

Donc; Malgré les avantages qui peuvent être offert par la libéralisation du commerce des services financiers et bancaires, le système bancaire algérien doit être prêt à assimiler les nouveaux défis.

Aussi, doit-il agrandir les acquis de l'adhésion à l'OMC et réduire les risques éventuels comme il doit s'y adopter dans le but de servir l'économie nationale.

Summary

The inclusion of services within the international trade in the latest rounds of GATT, is the most important gains in terms of liberalization of international trade, and is the General Agreement on Trade in Services (GATS) the first multilateral international convention to regulate international trade in services.

As was the General Agreement on Trade in Services GATS organized a special legal financial services through annexes of the provisions of the Convention, has been the target of the negotiations that took place between members concerning the liberalization of international trade in financial services, is to increase the efficiency and competitiveness of financial systems and banking to the Member States, as the financial services Banking and the most dynamic in international trade in services.

Despite the multiplicity of international efforts in the field of liberalization of international trade in financial services but that the Single Convention which has made negotiations on liberalization takes the form of the Multilateral, the Agreement on Trade in Financial Services, which carries with it many advantages that can benefit developing countries when implemented, as well as the significant challenges and requires careful pre-planning them.

And where the presence of foreign banks in the markets of developing countries under globalization, banking and financial liberalization has become a reality supported by the Convention on the liberalization of financial services within the framework of the World Trade Organization, which creates a climate competitive uneven, it is incumbent upon the local banks in developing countries to adopt appropriate strategies so can maintain our competitive position in the banking market.

Since joining the forthcoming of Algeria to the WTO, which means its liberalization of trade in services and private banking ones, and this implementation of the commitments on the liberalization of this sector, allowing the entry into force of foreign banks-efficient high to the Algerian banking market, and in light of the situation and current policies, the Algerian banks will compete in the status of noncompetitive, and thus cannot survive in the market due to the limited capabilities and services and the low level of performance, and thus its inability to compete with the major banks which is characterized by its ability, quality and diversity of services and administrative efficiency, and their marketing.

Thus although the pros that can be offered by the liberalization of trade in financial services and banking, it must be on the banking system Algerian to be ready to accommodate the new challenges, and try to maximize the benefits of accession to the WTO, and reduce the potential risks and to try to adapt to the service of the national economy.

الملخص

يعد إدراج موضوع الخدمات ضمن التجارة الدولية في آخر جولات الجات، من أهم المكاسب (GATS)المحققة على صعيد تحرير التجارة الدولية، وتعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أول اتفاقية دولية متعددة الأطراف لتنظيم التجارة الدولية في الخدمات بتنظيم قانوني خاص للخدمات المالية GATS كما جاءت الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات من خلال الملاحق التابعة لنصوص الاتفاقية، وقد كان الهدف من المفاوضات التي تمت بين الأعضاء بخصوص تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، هو زيادة كفاءة وتنافسية الأجهزة المالية والمصرفية للدول الأعضاء باعتبار أن الخدمات المالية والمصرفية الأكثر دينامكية ضمن التجارة الدولية في الخدمات.

وبالرغم من تعدد الجهود الدولية المبذولة في مجال تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية، إلا أن الاتفاقية الوحيدة التي جعلت المفاوضات في مجال التحرير تأخذ شكلا متعدد الأطراف كانت اتفاقية التجارة في الخدمات المالية، والتي تحمل في طياتها العديد من المزايا التي من الممكن أن تستفيد منها الدول النامية عند تنفيذها، وكذا تحديات كبيرة يستوجب الحذر والتخطيط المسبق لها.

وحيث أن تواجد البنوك الأجنبية في أسواق الدول النامية في ظل العولمة المصرفية والتحرير المالي أصبح واقعا ملموسا يدعمه في ذلك اتفاقية تحرير الخدمات المالية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، مما يخلق مناخا تنافسيا غير متكافئ، فمن الواجب على البنوك المحلية في الدول النامية تبني استراتيجيات ملائمة حتى تستطيع المحافظة على مكانتها التنافسية في السوق المصرفية.

وبما أن الانضمام المرتقب للجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، يعني قيامها بتحرير تجارة الخدمات وخاصة المصرفية منها، وهذا بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتحرير هذا القطاع، مما يسمح بدخول البنوك الأجنبية ذات الكفاءة المرتفعة إلى السوق المصرفي الجزائري، وفي ظل استمرار الأوضاع والسياسات الحالية، فإن البنوك الجزائرية ستدخل حلبة المنافسة في وضعية غير تنافسية وهي بذلك لا تستطيع الصمود والبقاء في السوق نظرا لمحدودية إمكاناتها وخدماتها وضعف مستوى أدائها، وبالتالي عدم قدرتها على منافسة البنوك الكبرى التي تتميز بقدرتها وجودة وتنوع خدماتها وكفاءتها الإدارية، وقدرتها التسويقية.

وبالتالي فبالرغم من الايجابيات التي يمكن أن يتيحها تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية، إلا أنه يجب على الجهاز المصرفي الجزائري أن يكون على استعداد من أجل استيعاب التحديات الجديدة ومحاولة تعظيم مكاسب الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وتقليل المخاطر المحتملة ومحاولة التكيف معها خدمة للاقتصاد الوطني.